الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد خيضر– بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية
المرجع: ..... / ق.ع.إ / 2016

Université Mohamed KHIDHER-Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Economiques
Réf : ……... / D.S.E / 2016

الموضـــوع

أثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفيةوكالة الوادي

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية واقتصاد دولي

إعداد الطالب(ة):

▪ خلفة يمينة

إشراف الأستاذ(ة):

▪ د .نصيرة عقبة

السنة الجامعية : 2015-2016

إهداء

إلهي لايطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك الله جل جلاله .

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة إلى نبي الرحمة " سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم".

"وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسان إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما " الإسراء ، 23 ".

إلى من سهرت على راحتي ووقفت إلى جانبي وقدمت لي كل تستطيع من حب

" والدتي الحبيبة "

إلى من أحمل إسمه بكل إفتخار ارجو من الله أن يمد في عمرك لترى ثمارا قد حان قطافها بعد طول انتظار وستبقى كلمات نجوم أهتدي بها وفي الغد وإلى الأبد

" والدي العزيز "

إلى أخواتي وأختي الحبيبة وإلى البراعم الصغار إكرام ومعتز

إلى من جمعتني الحياة بهم يوما وعشت معهم أيام لتصير الأيام أعوام إلى صديقاتي

إلى جميع الأقارب وكل من ساندنا من قريب أو من بعيد

الشكر و العرفان

نشكر الله عز و جل أولا و قبل كل شيء على توفيقنا و إعانتنا لإكمال هذا العمل لقوله تعالى " فذكروني أذكركم و أشكروا لي و لا تكفرون"

كما نشكر الأستاذ المشرف " د/عقبة نصيرة" الذي تفضل و قبل الإشراف على عملنا و له جزيل الشكر و الثناء على توجيهنا و إرشادنا

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى طلبة الثانية ماستر .

و في الأخير نتوجه بجزيل الشكر و العرفان إلى كل من كان سببا أو كان له فضل سواء من قريب أو من بعيد في إكمال هذا العمل.

ملخص :

الغرض من دراسة هذا الموضوع هو توضيح أثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية باعتبار البنوك هي الوسيط في تسوية عمليات التبادل التجاري بين المصدرين والمستوردين ، فكانت من بين تقنيات التمويل المعروفة تقنية الإعتماد المستندي هي التقنية المستخدمة أكثر وهذا من خلال ما تمتاز به من ثقة وضمان بين الأطراف المتعاقدين وتوصلت هذه الدراسة أن في المدى القصير لإتمام إجراءات الإستيراد والتصدير قد يواجه المستورد تغيرات في سعر صرف العملة وهذا نتيجة إرتفاع في سعر الصرف فهنا يتدخل البنك كوسيط في دفع هذه التكاليف التي تقع عبء على المستورد ، بالإظافة الى المخاطر النظامية التي تواجه الطرفين المتعاقدين والمتمثلة في مخاطر النقل ، الشحن ، التفريغ ،الأحوال الجوية فهنا يكون على المستورد تحمل تكاليف هذه البضاعة من التلف أو الضياع أما بالنسبة لمخاطر التأمين فهنا المصدر يتحمل التكاليف إلى غاية ميناء الوصول .

الكلمات الإفتتاحية : سعر الصرف – تمويل التجارة الخارجية – الإعتماد المستندي

Résumé :

Le but de l'étude de ce sujet est de clarifier l'effet des fluctuations des taux de change sur le financement du commerce extérieur que les banques sont de médiateur dans le règlement des échanges commerciaux entre exportateurs et importateurs des opérations, ont été parmi les techniques de financement technologie de crédit documentaire bien connue est la technique utilisée le plus de ce à travers ce qui est caractérisé par la confiance et de l'assurance entre les Parties contractantes de cette étude a conclu que, à court terme pour compléter les procédures d'importation et d'exportation peuvent faire face à des changements importés dans le taux de change et le résultat de l'augmentation du taux de change ici banque intervient comme intermédiaire dans le paiement de ces coûts qui sont situés le fardeau sur le risque systémique de fidélisation importés rencontrés par les parties contractantes et les risques de transport, l'expédition, le déchargement, le temps ici est un importateur supporter le coût de ces produits de dommage ou de perte Comme pour l'assurance des risques Voici la source supporter les coûts jusqu'au port de destination.

Mots-clés: Taux de change – Finanancement du commerce extérieur- Le credit decumentaire.

فهرس المحتويات

الفهرس	الصفحة
الإهداء	I
الشكر والعرفان	Ii
ملخص	Iii
فهرس المحتويات	vii.iv.v
فرس الجداول	IX
فهرس الأشكال	X
قائمة الملاحق	XIV
مقدمة	أ.ب.ج. د. هـ
الفصل الأول :مدخل إلى سعر الصرف وسياساته	7
تمهيد	7
المبحث الأول : الإطار النظري لسعر الصرف	8
المطلب الأول :تعريف سعر الصرف	8
المطلب الثاني :أنظمة سعر الصرف	9
المطلب الثالث : النظريات المحددة لسعر الصرف	16
المبحث الثاني : سوق الصرف الأجنبي	22
المطلب الأول :مفهوم سوق الصرف الأجنبي	22
المطلب الثاني : المتعاملون في سوق الصرف الأجنبي	24
المطلب الثالث : أنواع سوق الصرف الأجنبي	26
المبحث الثالث : سياسات سعر الصرف	30
المطلب الأول :أدوات سياسة سعر الصرف وأهدافها	30
المطلب الثاني :سياسة الرقابة على الصرف وتخفيض القيمة الخارجية للعملة	33
الخلاصة	39
الفصل الثاني : أساليب تمويل التجارة الخارجية	41

فهرس المحتويات

تمهيد	41
المبحث الأول :ماهية التجارة الخارجية	42
المطلب الأول :تعريف التجارة الخارجية وأهميتها	42
المطلب الثاني :سياسة التجارة الخارجية	43
المطلب الثالث :وثائق التجارة الخارجية	48
المبحث الثاني :التمويل البنكي وتقنيات تمويل التجارة الخارجية	52
المطلب الأول :مفهوم التمويل وأهميته الإقتصادية	52
المطلب الثاني : محددات تمويل التجارة الخارجية	53
المطلب الثالث :التقنيات المستخدمة في تمويل التجارة الخارجية	59
المبحث الثالث :أدوات التمويل وعلاقة سعر الصرف بتمويل التجارة الخارجية	69
المطلب الأول :أدوات تمويل التجارة الخارجية	69
المطلب الثاني : علاقة سعر الصرف بتمويل التجارة الخارجية	79
الخلاصة	82
الفصل الثالث :دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي 388–	84
تمهيد	85
المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	86
المطلب الأول : لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)	86
المطلب الثاني : أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية	92
المطلب الثالث :تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي –	94
المبحث الثاني : تقديم دور الوكالة في تمويل التجارة الخارجية	99
المطلب الأول :مكانة تمويل التجارة الخارجية في البنك	99
المطلب الثاني :سير عملية الإعتماد المستندي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي –	100

المطلب الثالث : التنفيذ والتسوية	103
المبحث الثالث :أثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي –	108
المطلب الأول : تطور سعر الصرف في الجزائر ونشوء سوق الصرف الموازي	108
المطلب الثاني : تأثير تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية	115
الخلاصة	116
الخاتمة	118
قائمة المراجع	122
الملاحق	132

فهرس الجداول :

الرقم	العنوان	الصفحة
3- 1	أبعاد المزيج الخدمي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية	94
3- 2	عملية التوطين	102
3- 3	تطور سعر الصرف الدينار الجزائري بين 1987 – 1991 بالنسبة للدولار الجزائري	109
3- 4	تطور سعر الصرف الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي للفترة(1993 -2008)	112
3-5	تطور سعر صرف اليورو مقابل الدينار خلال الفترة (2005 – 2010)	113

فهرس الأشكال :

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
1-1	نظام الصرف الثابت	10
2-1	التمثيل البياني لنظرية القوى الشرائية	17
3 -1	الحلقة الفاضلة للقوة الشرائية	32
1-2	عملية قرض المشتري	64
2 -2	سير عملية قرض المورد	66
3 -2	عملية شراء مستندات التصدير (الصفقات الجزافية)	67
4 -2	طبيعة العلاقات خلال مرحلة فتح الإعتماد المستندي	72
5 -2	الأطراف المتدخلة في عقد التأجير التمويلي	79
1-3	الوكالة المحلية للإستغلال	91
2-3	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي –	98
3-3	مخطط سير تقنية الإعتماد المستندي على مستوى الوكالة الوادي	106
4-3	يوضح سعر صرف الدينار الجزائري مقابل الدولار للفترة (1993 – 2008)	112
5 -3	يوضح سعر صرف اليورو مقابل الدينار خلال الفترة (2005- 2010)	114

قائمة الملاحق :

الرقم	العنوان	الصفحة
1	مقابلة مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي –	133
2	فاتورة التصدير	134
3	طلب فتح الإعتماد المستندي	135
4	طلب توطين	136
5	طلب توطين واردات السلع	137
6	ضريبة التوطين البنكي لعملية الإستيراد	138

مقدمة عامة

مقدمة :

شكلت التجارة الخارجية منذ القديم محور اهتمام وتفكير الاقتصاديين الأوائل ، بل أكثر من هذا فالتجارة ظلت تمثل القاعدة الأساسية للبناء الاقتصادي لأي مجتمع تنمو وتتطور مع الأحداث المتعاقبة كتقدم وسائل النقل والمواصلات ، وظهور الثورة الصناعية بعدها ، وبروز ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الحديثة .

بما أن العالم يسعى اليوم بكافة الطرق إلى التوسع في التجارة الخارجية نظرا للأهمية البالغة التي تكتسيها هذه الأخيرة ، إضافة إلى المناخ الاقتصادي الدولي في تطور مستمر نحو الإتحاد والتكامل الاقتصادي مما إستوجب على الدول النامية ومن بينها الجزائر مواكبة هذا التطور الحاصل .

ومع زيادة الانفتاح الاقتصادي وتحرير التجارة الخارجية والمدفوعات الدولية، فقد أصبح من الضروري التعامل بحذر وصرامة مع هذه التحولات ، وذلك بتبني سياسة اقتصادية مبنية على أسس سليمة لمواجهة أي صدمة قد يتعرض لها الاقتصاد الوطني .

تعتبر سياسة سعر الصرف من أهم أدوات السياسات الاقتصادية الكلية وذلك لكونها تشكل الى جانب السياسات الاخرى آلية فعالة لحماية الاقتصاد المحلي من الصدمات الداخلية والخارجية وتختلف درجة تأثير سياسة سعر الصرف في الاقتصاد على مدى استقرار السعر، إذ يلعب سعر الصرف دورا مهما في الاقتصاد لذلك وجب الاهتمام به والسعي للتحكم في تطوره وإعطاءه نوعا من الاستقرار ليصبح قادرا على المنافسة ،بالإضافة إلى كونها وسيلة هامة في تخصيص الموارد الإقتصادية فهي تؤثر في النهاية على تكلفة السلع المستوردة وربحية صناعات التصدير المستوردة ، مما تؤثر على معدل التضخم والناتج المحلي والكتلة النقدية .

والجزائر ككل الدول النامية تبنت شروط المبادلات الخارجية بانتهاجها ، نظام التوجه المركزي للإقتصاد الوطني مع انطلاق مخططات التنمية لسنة 1967 حيث قامت بتكوين قاعدة صناعية مهمة لم تتمكن استغلالها وفقا لطبيعة النظام الإقتصادي الإشتراكي وقواعده وإلى الظروف الإجتماعية والثقافية التي تميز بها المجتمع الجزائري في ما بعد الإستقلال السياسي للبلاد، هذا رغم أن الجزائر تتميز بوجود مصادر تمويل التنمية في شكل ثروات باطنية ومصادر طاقوية ولعدم استغلالها في تطوير قطاعات خارج المحروقات بشكل جيد لتحقيق التوازن في هيكلها الإقتصادي أدى هذا إلى تراكم أسباب الأزمة الإقتصادية فيها .

ونظرا لأهمية المبادلات التجارية خاصة بين الدول التي تنتهج النظام الإقتصادي الليبرالي ،لجأت معظم الدول إلى وضع جملة من التسهيلات من أجل تسهيل عملية تنقل السلع والخدمات فيما بينها .

فنجد الإجراء الأولي لتبادل السلع والخدمات في التجارة الخارجية قبل الشروع في أي عملية تجارية متعلقة بالإستيراد والتصدير هو المرور الإلزامي إلى البنك لتسجيل المتعاملين الإقتصاديين السلع والخدمات المعرضة للإستيراد والتصدير ، أي ما يعرف بالتوطين البنكي ثم تليه عمليات أخرى المتعلقة بالتجارة نحو الخارج كالفحص الجمركي ، دفع الضرائب ، واستخدام وسائل الدفع من أجل تحويل رؤوس الأموال وتبادل العملات الصعبة .

نظرا لطبيعة العلاقات بين المصدرين والمستوردين والتي تتطلب ضمانات وإجراءات خاصة وكان هذا الدور للبنوك التجارية حيث تسمح بمنح مجموعة من الوسائل والتقنيات من أجل ضمان وتمويل وتسديد المبادلات التجارية والمخاطر التي قد تواجه أطراف التبادل .

كما نجد أن تقنية الإعتماد المستندي من أهم التقنيات وأكثرها إستخداما لدى البنوك التجارية في إدارتها لعمليات التبادل التجاري الخارجي قصير الأجل ، بما لها من خصائص تميزها عن بقيت التقنيات الأخرى وذلك من خلال ما توفره من أمان وثقة لجميع الأطراف بالإضافة الى القدرة على الوفاء بالإلتزاماتهم .

ومن هذا المنطلق يمكن طرح الإشكالية التالية :

1- إشكالية الدراسة :

هل تؤثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية ؟

2- **التساؤلات الفرعية :**

وحتى نتمكن من الإجابة على هذه الإشكالية قمنا بتجزئتها إلى الأسئلة الفرعية التالية :

1- ما المقصود بسعر الصرف ؟

2- ما هو التمويل ؟ وها هي أهميته الاقتصادية ؟

3- ماهي تقنيات تمويل التجارة الخارجية ؟

3- ماهي الأليات والتقنيات التي يعتمدها بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي – ؟

3- الفرضيات :

1- المقصود بسعر الصرف هو ما يدفع من وحدات النقد الوطني للحصول على وحدة أو عدد معين من وحدات النقد الأجنبي .

2- نقصد بالتمويل هو توفير الأموال اللازمة لتطوير المشاريع الاستثمارية فهو يهدف الى تحقيق التنمية الاقتصادية للاقتصاد الوطني .

3- هناك عدة تقنيات لتمويل التجارة الخارجية لتسهيل عمليات التبادل التجاري

4- يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي – في تمويل التجارة الخارجية وذلك عن طريق السير الحسن في المبادلات الخارجية وضمان حقوق الأطراف المتعاقدة .

4- حدود الدراسة :تم دراسة الأثر على تمويل التجارة الخارجية باستخدام تقنية واحدة داخل البنك وتم استبعاد المتغيرات الكمية من نموذج الدراسة لصعوبات وحدات القياس المتعلقة بسعر الصرف كمتغير مستقل وأدوات التجارة الخارجية كمتغير تابع وتم التركيز على وصف التقنية المتعلقة بالاعتماد المستندي كتقنية من تقنيات تمويل التجارة الخارجية وهذا من وجهة نظر البنك واستبعاد باقي التقنيات الأخرى (كعقد تحويل الفاتورة) والتأجير التمويلي لأنها غير موجودة في البنك محل الدراسة .

5- أهداف الدراسة :

1- تهدف الدراسة معرفة أثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية .

2- معرفة التقنيات المستخدمة في تمويل التجارة الخارجية .

3- التعرف على سير تقنية الإعتماد المستندي في البنوك التجارية الجزائرية وذلك من خلال الدراسة الميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي .

6- أهمية الدراسة

تتضح أهمية الموضوع في إبراز الدور الكبير الذي تلعبه سياسة سعر الصرف وقطاع تمويل التجارة الخارجية في الجزائر والدور الكبير الذي تلعبه البنوك التجارية في تمويل هذا النوع من القطاع وذلك من خلال تقنية الإعتماد المستندي باعتباره من أهم التقنيات المستخدمة لإتمام العمليات التجارية الخارجية .

7- الدراسات السابقة :

- عطاء الله بن طيرش ،أثر تغير سعر الصرف على تحرير التجارة الخارجية – دراسة حالة الجزائر – ،المركز الجامعي بغرداية ،2010- 2011 (غير منشورة) .

توضح هذه الدراسة لتقديم جانب نظري حول مفهوم تحرير سعر الصرف وتحرير التجارة الخارجية إضافة إلى محاولة الإحاطة بموضوع تحرير التجارة الخارجية وتحرير سعر الصرف في الجزائر واستخدمت المنهج التاريخي والمنهج الوصفي والتحليلي .

من النتائج المتوصل اليها من خلال دراسته أن أسباب تحرير التجارة الخارجية في الجزائر تكتسي الصفة المركبة أي التزاماتها الخارجية التي فرضتها شرطية صندوق النقد الدولي والبنك العالمي خلال برامجهما

التصحيحية والتوصل الى وجود علاقة قوية بين سعر الصرف والصادرات أي بارتفاع سعر الصرف ترتفع الصادرات وكذلك بانخفاض الواردات ينخفض سعر الصرف .

- سلمى دوحى ، أثر تقلبات سعر الصرف على الميزان التجاري وسبل علاجها – دراسة حالة الجزائر– جامعة محمد خيضر – بسكرة – ، 2014 – 2015 ، (غير منشورة) .

توضح هذه الدراسة محاولة دراسة أثر سلوك سعر الصرف على التوازن الميزان التجاري وكذلك البحث عن الوسائل والآليات للحد من الآثار السلبية لتقلبات سعر الصرف على الميزان التجاري مستخدمة المنهج التحليلي بالإضافة إلى المنهج الإحصائي القياسي .

ومن بين النتائج المتوصل إليها هو أن التغيرات الحاصلة في سعر الصرف لم يكن الهدف منها التأثير على الميزان التجاري بجانبيه الصادرات والواردات بقدر ما كان الهدف هو تصحيح سعر الصرف ذاته والانتقال إلى نظام أكثر مرونة وأن اعتماد إقتصاد الجزائر بالدرجة الأولى على قطاع المحروقات يجعل منه رهينة تقلبات الأسعار العالمية للبترول .

- نورة بوكونة ، تمويل التجارة الخارجية في الجزائر ، جامعة الجزائر 03 ، 2011 –2012 ، (غير منشورة).

توضح هذه الدراسة مكانة الجهاز المصرفي في الجزائر في تنظيم التجارة الخارجية بالإضافة إلى تقديم أهم التقنيات والطرق المستعملة في تمويل التجارة الخارجية ومعرفة مدى تطبيقها في الجزائر مستخدمة المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستقرائي بالإضافة إلى المنهج التاريخي .

– موقع الدراسة من الدراسات السابقة :

ان أهم مايميز الدراسة هو أنها تشتمل على موضوع سعر الصرف وتمويل التجارة الخارجية بصفة عامة من أجل التوصل إلى تأثير تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية ودور البنوك في تطوير التبادل الدولي وإزدهار الإقتصاد الوطني .

8– منهجية الدراسة :

تعتمد دراستنا لهذا الموضوع على المنهج الاستقرائي الذي يتم ضمن العمليات الوصف و التحليل والاستنتاج من خلال معرفتنا لسعر الصرف وهذا في الفصل الأول وكذلك معرفتنا لتمويل التجارة الخارجية وأهم التقنيات المستخدمة فيها وهذا في الفصل الثاني ومنهج دراسة حالة في الفصل الثالث من خلال معرفة سير تقنية

الإعتماد المستندي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة الواد 388 والمنهج التاريخي لسرد تطور سعر الصرف في الجزائر والمراحل التي مر بها .

9- هيكل الدراسة :

تم تقسيم دراسة بحثنا هذا إلى ثلاث فصول من أجل الإجابة على الأشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية والفرضيات من حيث صحتها حيث تم التطرق إلى ما يلي :

الفصل الأول :بعنوان مدخل إلى سعر الصرف وسياساته وتناولنا في هذا الفصل أهم ما يتعلق بسعر الصرف ، وسوق الصرف من تعريف أنظمة الصرف والنظريات المحددة لسعر الصرف وسياساته .

أما الفصل الثاني :بعنوان أساليب تمويل التجارة الخارجية وتناولنا في هذا الفصل التجارة الخارجية وأهم ما يتعلق بتمويل التجارة الخارجية من أساليب وتقنيات تمويل التجارة الخارجية وأدوات تمويل التجارة الخارجية وإيجاد العلاقة بين سعر الصرف وتمويل التجارة الخارجية .

أما في الفصل الثالث : بعنوان دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي – فتعرضنا فيه إلى تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية من خلال المراحل التي مر بها كذلك الأهداف والمهام التي يقوم بها مقدمين في ذلك الدراسة الميدانية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي – وتقديم لمحة عن الوكالة ودورها في تمويل التجارة الخارجية وذلك من خلال اعتماد الوكالة للتقنية الإعتماد المستندي من بين التقنيات المستخدمة وشرح كيفية سير هذه التقنية وفي الأخير تطرقنا إلى تطور سعر الصرف في الجزائر من خلال المراحل التي مر بها وتوضيح أثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية .

تمهيد:

تكمن أهم الإختلافات في التبادل الدولي والتبادل المحلي هو أن تسوية الأول تتم بالعملات الأجنبية في حين تتم تسوية الثاني بالعملة المحلية ، والسبب في هذا التبادل لأنواع العملات المستخدمة أن يقود إلى بروز مشكلة نقدية لدى الدول المختلفة للتمكن من قياس هذه القيم النقدية وكيف تتم معادلتها ومن ثم تسويتها .

ومن هنا تبرز أهمية دراسة سعر الصرف وذلك لمعالجة المسائل المتعلقة بتعدد العملات ومدى قبولها عالميا وبالتالي تحويلها فيما بينها في ظل المعاملات الإقتصادية المالية والتجارية بحيث يسمى سوق الصرف الأجنبي بالوسيط الذي يتم عن طريقه بيع وشراء العملات الأجنبية.

وبالتالي فإن سعر الصرف له أهمية بالغة لأي إقتصاد كان ، كونه يؤثر على المتغيرات الإقتصادية الكلية كتأثيره على نظام الأسعار في الإقتصاد وعلى حجم التجارة الخارجية وبالتالي على توازن ميزان المدفوعات .

وعلى هذا الأساس قسمنا الفصل إلى ثلاث مباحث كالتالي :

المبحث الأول : الإطار النظري لسعر الصرف .

المبحث الثاني : سوق الصرف الأجنبي .

المبحث الثاني : سياسات سعر الصرف .

المبحث الأول : الإطار النظري لسعر الصرف

يحتل سعر الصرف أهمية كبيرة في الإقتصاد ، إذ أن كل تغير من قيمة العملة يبقى علامة من علامات القوة أو الضعف لما له من تأثير على المتغيرات الإقتصادية الأخرى إذ أنه يعتبر ظاهرة معقدة مندمجة في نظام مالي معقد ترتبط دراستها بدراسة تصرفات الوحدات الإقتصادية ، كما يمكن النظر إلى سعر الصرف على أنه المرآة التي ينعكس عليها مركز الدولة التجاري مع العالم الخارجي ، لذا سوف نتطرق في هذا المبحث إلى مختلف التعاريف المتعلقة بسعر الصرف وأنظمته والنظريات المحددة له .

المطلب الأول : تعريف سعر الصرف

* يعبر سعر الصرف على أنه عدد الوحدات التي يجب دفعها من عملة محلية للحصول على عملة أجنبية وأيضا يعرف بطريقة عكسية على أنه عدد الوحدات من العملة الأجنبية اللازمة للحصول على وحدة من العملة المحلية .[1]

* كما يعرف أيضا على أنه يعبر عن عدد الوحدات النقدية التي تبدل به وحدة من العملة المحلية إلى أخرى أجنبية . [2]

* و يعرف سعر الصرف بأنه " النسبة أو سعر مبادلة عملة ما بعملة أخرى ، وهكذا تعد إحدى العمليتين سلعة في حين تعتبر الأخرى السعر النقدي لها" . [3]

* كما يعرف أيضا بأنه " النسبة التي يتم على أساسها مبادلة الوحدات النقدية الوطنية بالوحدات النقدية الأجنبية في وقت معلوم ، ونقصد بالعملة الأجنبية هنا كافة الودائع والإعتمادات والمدفوعات المستحقة بعملة ما إضافة إلى الحوالات والشيكات السياحية والكمبيالات . [4]

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن إستنتاج التعريف الشامل لسعر الصرف وهو كما يلي :

---

[1] علي بوعبد الله ، **اثر الأسواق المالية الناشئة على استقرار أسعار الصرف في الدول العربية** ، أطروحة مقدمة ضن تطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم علوم اقتصادية ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – ، 2013- 2014 ، ص 65 .

[2] عبد المجيد قدي ، **المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 2003 ، ص 103 .

[3] عبد القادر مراد ، **دراسة اثر المتغيرات النقدية على سعر صرف الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي خلال الفترة 1974 – 2003**_، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات لنيل شهادة الماجستير ، (غير منشورة) ، تخصص ، نمذجة اقتصادية ، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة – ، 2010 – 2011 ، ص 3.

[4] عبد القادر مراد ، مرجع سابق ، ص 3 .

هو عدد الوحدات النقدية التي تبدل به وحدة من العملة المحلية إلى أخرى أجنبية وهو بهذا يجسد الربط بين الاقتصاد المحلي وباقي الاقتصاديات وكثيرا ما يكون الأداة الأكثر فعالية عندما يقتضي الأمر تشجيع الصادرات وتوفير الواردات .

المطلب الثاني : أنظمة سعر الصرف

لقد عرف الصرف عدة محطات في تطوره بدأت من قاعدة الذهب وانتهت اليوم إلى النظام العائم ، ولقد كان نظام بريتن وودز يقوم على أساس الدولار الأمريكي المرتبط بدوره بالذهب ، وكانت الدول تربط عملاتها بسعر ثابت مع الدولار .

الفرع الأول: أنظمة الصرف الثابتة

ساد نظام الصرف الثابت في ظل قاعدة الذهب في صورة المسكوكات الذهبية في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين وحتى قيام الحرب العالمية الأولى وكذلك في النصف الثاني من القرن العشرين عندما عادت الدول الأوروبية إلى قاعدة الذهب في صورة الصرف الذهبي، وتعتبر الدولة على قاعدة الذهب إذا ربطت عملتها المحلية بوزن معين من الذهب ويترتب على احتفاظ كل دولة بسعر ثابت للذهب النقدي المحلي إذ يتحقق سعر ثابت للعملات المختلفة ببعضها البعض ، ومع ذلك فان ثبات الصرف وعدم تغيره لا يتحقق إلا إذا توافر شرطين :

أولهما أن يكون سعر شراء وبيع الذهب واحد في كل دولة ، وثانيهما أن يكون انتقالات الذهب عديمة النفقة ولما كان هذان الشرطان لا يتحققان عملا فانه يسمح بتقلب هذا السعر بحرية في حدود ضيقة جدا . [1]

وكما هو موضح في الشكل فالبنك المركزي الأوروبي يمكن أن يثبت سعر الصرف عند 1 دولار = 1 يورو أو 1 يورو = 1 دولار ويتم وضع حدود قصوى ودنيا لسعر الصرف ويتم لأسعار الصرف أن تتقلب فيما بين تلك الحدود ويحافظ البنك المركزي الأوروبي على سعر الصرف في تلك الحدود من خلال شراء وبيع الدولارات في أسواق العملات الدولية .

[1] لقمان معزوز ، **انعكاسات تقلبات أسعار صرف العملات الارتكازية على الموازين التجارية لدول شمال إفريقيا** ، مذكرة مقدمة كجزء من تطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم مالية واقتصاد دولي ، تخصص ،علوم اقتصادية ، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف – ، 2011-2012 ، ص ص 45 ، 46 .

الشكل رقم(1-1) : نظام الصرف الثابت

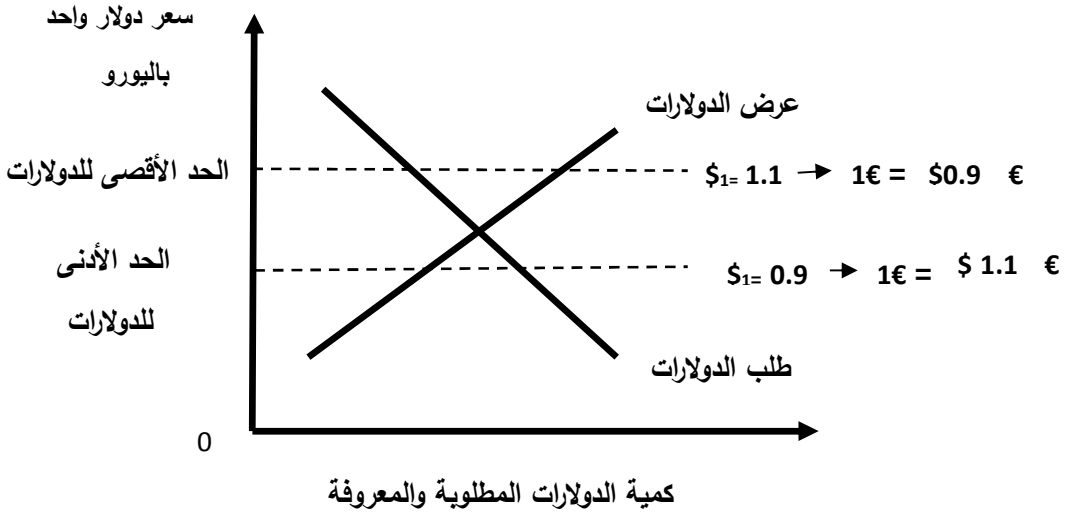

المصدر : مرادخاي كريانين ، مسعود علي عطية ، ترجمة محمد إبراهيم منصور ،**الاقتصاد الدولي مدخل السياسات** ، دار المريخ للنشر ،القاهرة ، 2007 ، ص 277 .

ولو انخفض الدولار عن الحد الأدنى 1 دولار = 9 يورو فان البنك المركزي يقوم بشراء أي كمية من الدولارات ومبادلتها باليوروهات حتى يتم الحفاظ على هذا الحد وبالعكس ، إذا ماإرتفع الدولار إلى 1.1 يورو يقوم البنك المركزي ببيع أي كمية من الدولارات ومبادلتها باليوروهات حتى يتم الحفاظ على هذا الحد . [1]

أولا : أسباب تثبيت سعر الصرف

لماذا تثبت الدول لاسيما الصغيرة منها أسعار صرف عملاتها وتفقد إحدى أدوات السياسة الاقتصادية لتصحيح الميزان التجاري وكذلك تربط مستوى أسعار الفائدة بالمستوى العالمي ويصعب التحكم في الميزان التجاري مع أن التوسع الجبائي يؤدي إلى تدهور الميزان التجاري .

وبالإضافة إلى أن الحكومة لا تستطيع استعمال السياسة النقدية لمحاربة العجز في الميزانية الناجم عن التوسع الجبائي ، هناك بعض العناصر التي تدفع الدول لاعتماد سعر صرف ثابت مثل :

[1] مراد خاي كريانين ، مسعود علي عطية ، مرجع سابق ، ص 278.

- تخفيض المخاطر وعدم اليقين المرتبط بتقلبات أسعار الصرف والذي يؤثر على القرارات الاقتصادية مثل الاستثمار والإنتاج .
- أسعار الصرف المرنة ليست بدون مشاكل وتقلبات أسعار الصرف تؤثر على الواردات والصادرات بصفة سلبية .
- يمكن تعديل أسعار الصرف الحقيقية لتحقيق التوازن في الميزان التجاري حتى في ظل أسعار الصرف الثابتة وذلك بتغيير الأسعار النسبية ، وبالتالي نصل إلى نفس غرض تغيير أسعار الصرف الاسمية .
- أسعار الصرف الثابتة تضع قيودا على البنوك المركزية للتأثير سلبا على مجريات الاقتصاد .

ثانيا : تقييد حركة رأس المال

لا يصلح التحليل السابق في حالة الدول التي لا يوجد فيها أسواق مالية متطورة والتي تفرض جملة من القيود على رأس المال ، ففي هذه الحالة يستطيع البنك المركزي تثبيت أسعار الصرف وتغيير أسعار الفائدة لننظر إلى ميزانية البنك المركزي في حالة اقتصاد مفتوح فانه يكون في جانب الأصول السندات واحتياطي الصرف الأجنبي إما في جانب الخصوم فتكون القاعدة النقدية .[1]

هناك طريقتان يستطيع البنك المركزي التأثير فيهما على الكتلة النقدية إما شراء وبيع السندات في السوق النقدية أو التدخل في سوق الصرف الأجنبية بشراء وبيع العملة الأجنبية ، ففي حالة نظام صرف الثابت يدفع البنك المركزي إلى شراء العملة المحلية مقابل العملة الأجنبية وبالتالي انخفاض الكتلة النقدية ، أما في حالة قيام البنك المركزي بعملية مفتوحة حيث يشتري سندات محلية ويقوم برفع القاعدة النقدية وبالتالي رفع الكتلة النقدية ويؤدي ذلك إلى تخفيض أسعار الفائدة مما يدفع المستثمرين إلى التحول نحو أسواق السندات الخارجية ويستبدلون العملات المحلية بالعملة الأجنبية مما يؤدي إلى تدهور العملة الوطنية وانخفاض سعر الصرف .[2]

إذن في حالة سعر الصرف ثابت وحركة رأس المال فان الأثر هو تحول تركيبة الأصول لدى البنك المركزي أما في حالة حركة مقيدة لرأس المال وسعر الصرف مثبت وعمليات مفتوحة ، فان أسعار الفائدة ستنخفض ولا يتولد ضغط على سوق الصرف نظرا للقيود على سعر الصرف في الأجل القصير ، لكن هذا يؤدي بالمستثمرين

[1] بالقاسم العباس، **سياسات أسعار الصرف**،_سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، العدد الثالث والعشرون، 2003، ص ص 16،17.
[2] بالقاسم العباس، مرجع سابق، ص 18.

للتحول إلى السوق الخارجية مما يؤدي إلى الطلب على العملة الأجنبية وفي حالة فرض الرقابة على حركة رأس المال فإن ذلك يؤدي إلى ظهور سوق موازية للعملة (سعر الصرف الموازي) .

الفرع الثاني: أنظمة الصرف المرنة

في ظل هذا النظام يتم تحديد سعر صرف العملة بحرية عن طريق طلب وعرض العملة في سوق الصرف الأجنبي، وينقسم هذا النظام إلى:

أولا: التعويم المدار

يتم تحديد قيمة العملة وفق مؤشرات سوق الصرف الأجنبي وتقوم السلطات النقدية بالتدخل في سوق الصرف الأجنبي عندما يتطلب الأمر ذلك ، بما يعمل على تحسين وضع الميزان التجاري والاحتياطات من الصرف الأجنبي ومثال على دولة تتبع هذا النظام هي الجزائر .

ثانيا: التعويم الحر

يتحدد سعر الصرف في هذا النظام وفق قوى السوق أي العرض والطلب من النقد الأجنبي ، ويكون التدخل في سوق الصرف الأجنبي على أساس اضطراري ولا يحدث بشكل متكرر وعادة ما يستهدف تخفيضا محدودا في معدل تغير سعر الصرف دون تقلباته المفرطة ، وليس تحديد معين له ، لذلك فان الواقع العملي يؤكد أن السلطات النقدية والمالية تتخذ ما تراه مناسبا من الإجراءات للتأثير على سعر الصرف في الاتجاه الذي ترغب فيه تفاديا لحدوث أزمات داخل اقتصادها ومن تلك الإجراءات ما يسمى بالتعويم النظيف والتعويم غير نظيف .[1]

1 – التعويم النظيف

في هذه الحالة السلطات النقدية تترك سعر الصرف حرا يتحدد وفقا لقانون العرض والطلب ، لكنها تقوم بإنشاء ما يعرف بأموال موازنة الصرف وهذا بتخصيص أرصدة من الاحتياطات النقدية والذهب تسمح للسلطات النقدية بالتدخل في سوق الصرف الأجنبي عن طريق البيع أو الشراء ، وهذا من أجل حماية صرف عملتها من التغيرات العارضة أو المؤقتة أو التي تسببها عمليات المضاربة .

[1] عطاء الله بن طيرش ، **اثر تغير سعر الصرف على تحرير التجارة الخارجية**_، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص تجارة دولية ، المركز الجامعي – بغرداية – ، 2010– 2011 ، ص ص 50– 51 .

2- التعويم غير نظيف :

يتمثل في تدخل السلطات النقدية في أسواق الصرف الأجنبي عن طريق البيع أو الشراء قصد التأثير على قيمة عملتها لتحقيق هدف معين ومن ذلك:

- ❖ بيع العملة الوطنية بهدف زيادة المعروض منها وتخفيض قيمتها من أجل تخفيض أسعار صادراتها بغرض زيادة الطلب العالمي عليها .
- ❖ شراء عملتها الوطنية لزيادة الطلب عليها وبالتالي زيادة قيمتها لمنع رؤوس الأموال من التسرب إلى الخارج .[1]

الفرع الثالث: أنظمة الصرف المعومة

يقوم نظام أسعار الصرف المعومة على ترك أسعار الصرف الأجنبي لقوى العرض والطلب السائد وذلك باعتبار العملة كأي بضاعة في السوق وهي تعكس أيضا ظروف أسواق السلع والخدمات والأصول، حيث أن عرض العملة الوطنية يعكس جانب الطلب في هذه الأسواق والطلب على العملة المذكورة يعكس جانب العرض في الأسواق المعينة هذا بالإضافة إلى دور المضاربة على أسعار العملات في نشوء الإختلالات في سوق الصرف الأجنبي .

ومن خلال أسواق الصرف الأجنبي يساعد نظام التعويم على استقرار ميزان المدفوعات ، ولا شك أن نظام الأسعار المعومة يختلف عن نظام الأسعار الثابتة في معدل التأكد وما تستبعده من مخاطر التعاملات النقدية كما وأن مشكلة أخرى قد تواجه تطبيق نظام الأسعار المعومة والتي تتعلق بعدم توافق سياسات حكومات البلدان المشاركة في التعاملات الاقتصادية الدولية بشان أسعار الصرف.[2]

حيث يمكن التدخل من خلال التعريفات والرقابة والمساعدات ولكن دون تدخل البنك المركزي.

واعتمادا على أحدث المعلومات والتي تساعد على وضع سياسات تقوم على توقعات عقلانية كما قدمه " لويس" وآخرون ومن هنا يفترض تقييم أي تدخل حكومي بدقة وبما يجنب آي تأثير سلبي على التنبؤات المتعلقة بأسعار المستقبل ، خاصة عندما تكون العقود الآجلة ضخمة جدا .

---

[1] محمد راتول ، **تحولات الدينار الجزائري وإشكالية التخفيضات المتتالية في نظرية أسلوب المرونات** ، الملتقى الوطني : المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – الواقع والتحديات – كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الشلف ، الجزائر ، 15/14 / 2004 ، ص 344 .

[2] هوشيار معروف ، **تحليل الاقتصاد الدولي** ، دار جرير للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2006 ، ص ص 297 .

ولا ينكر بأن في ظل نظام الأسعار المعومة قد تتقلب أسعار الصرف الأجنبي بمعدلات عالية ، دون أن يتأتى ذلك من تغيرات كبيرة في ظروف العرض والطلب وبالتالي قد يصعب على المتعاملين تعويض خسائرهم بالأسعار المتفق عليها مقدما .[1]

وينطوي تحت هذا النظام نظامين هما كالآتي:

1- نظام تعويم المطلق : يتناسب هذا النظام الدول الصناعية الكبرى والمتوسطة وبعض الاقتصاديات الناشئة التي تتميز باندماجها الكامل في أسواق رأس المال العالمية ، وتنوع إنتاجها واشتراكها في التبادل التجاري الدولي وقوة انضباط قطاعها البنكي .

إذ تعد الولايات المتحدة الأمريكية الأقرب إلى العمل لهذا النظام كما توجد بعض الدول تعلن عن تبنيها هذا النظام كالبرازيل ، التشيلي ، بولاندا .

وفق هذا النظام يتحدد سعر الصرف في السوق بحرية تامة من خلال التقاء العرض والطلب على النقد الأجنبي بدون تدخل السلطات النقدية في عملية سوق الصرف الأجنبي.

2- نظام التعويم المدار : إذ يتماشى والاقتصاديات الناشئة وبعض الدول النامية التي تتسم بوجود قطاع بنكي قوي وانضباط في سياستها الاقتصادية الكلية ، وحسب تقارير الصندوق النقد الدولي الخاص بترتيبات أسعار الصرف لعام 2007 أن هناك دول تعلن رسميا عن انتهاج هذا النظام كاندونيسيا ، تونس ، السودان ، كرواتيا .

ووفقا لهذا النظام يترك أمر التحديد وفقا لقوى السوق وفي ظل تدخل من قبل السلطات النقدية في سوق الصرف الأجنبي .[2]

أولا : دواعي تعويم العملة

وما يلاحظ على مستوى النظام النقدي الدولي ظاهرة التفريغ المتوجه إلى التعويم بشكل كبير وخاصة عقب الأزمات المالية والصرف التي مست العديد من الدول ، كما تم تعزيز النداء بالتعويم من قبل الاقتصادي "ملتون فريدمان " ومن دواعي استعمال هذا النظام يرجعها الكثير من الاقتصاديين إلى :

[1] هوشيار معروف ، مرجع سابق ، ص 298 .

[2] عبد الله ياسين ، **دور سياسة سعر الصرف في الرفع من فعالية السياسة النقدية – دراسة حالة الجزائر**_- ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص مالية دولية ، جامعة وهران ، 2013- 2014 ، ص ص 87- 88 .

- ✓ الاحتياطات غير كافية : فبدون احتياطات كافية يكون أي التزام بالدفاع عن سعر صرف ثابت ، يكون بدون مصداقية وهذا ما اكتشفه سوق الصرف الأجنبي بحيث تصل عمليات الصرف الأجنبي إلى 2.5 تريليون دولار في اليوم في العالم .
- ✓ الحاجة إلى المعلومات : من العسير بالنسبة إلى أي بلد أن يحاول تقرير سعر صرف مستدام ، وتصبح المهمة أشد تعقيدا إذا كان البلد يقوم بإصلاحات واسعة هيكلية وعلى صعيد الاقتصاد الكلي (مثل الخصخصة ، وتقليص حجم تدخل الدولة ، وتحرير التجارة الخارجية الأجنبية) ، فإذا كان تحديد سعر الصرف على مستوى بعيد عن التوازن يترتب على ذلك ما يدعو السلطات إلى إعادة تحديد سعر الصرف لتصحيح هذا الخطأ .
- ✓ الافتقار إلى الاستقرار على الصعيد الاقتصاد الكلي : كان هذا الافتقار واضح في معظم البلدان التي اختارت التعويم (كالبرازيل ، روسيا ، البيرو ....الخ) ، وكان يعاني من الضغوط التضخمية في المراحل الأولى للإصلاح ، فهنا ما على السلطات الاختيار الواحد وهو السماح للسوق بأن تحدد سعر الصرف مباشرة .
- ✓ الاعتبارات السياسية : في معظم الحالات كانت البلدان التي اختيرت كعينة على درجة من العسر المالي الشديد بحيث بينت السلطات أن هناك أسبابا قوية تدعو إلى ترك السوق مسؤول عن تصحيح سعر الصرف .[1]

ثانيا: الدينار الجزائري أمام ظاهرة التعويم

لقد قامت السلطات النقدية الجزائرية باتخاذ العديد من الإصلاحات التي مست سعر صرف الدينار الجزائري بداية من 1987 ، واعتبرت كمرحلة للعودة بالدينار الجزائري إلى قيمته الحقيقية ثم تلتها بعد ذلك سلسلة من التخفيضات التي انتهت بالتخلي عن نظام الربط في أفريل 1994 معلنة بذلك عن إعطاء الدينار الجزائري شئ من المرونة من خلال مجلس إدارة العملة، والتي اعتبرت على أنها مرحلة تمهيدية لنظام التعويم المدار الذي تبنته الجزائر خلال بداية الفاتح جانفي 1996 من خلال إنشاء سوق ما بين البنوك إلى يومنا هذا .

[1] محمد الأمين بريري ، **مبررات ودوافع التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية – دراسة حالة سعر الصرف الدينار الجزائري** – مجلة الباحث ، العدد 09 ، 2011 ، ص ص 53 – 54 .

كما تبين لنا من خلال التحرير الذي شهده الدينار الجزائري ، كان المقصود من وراءه تحقيق العديد من الأبعاد الاقتصادية بجانب الغرض الرئيسي الذي يتمثل في تقريب الدينار الجزائري من قيمته الحقيقية بالإضافة إلى تحسين وضعية الميزان التجاري . [1]

الفرع الرابع: أنظمة الصرف الوسيط

وفيه يتم تثبيت سعر العملة المحلية مقابل العملات الأجنبية مع السماح لها بالتذبذب انخفاضا وارتفاعا بحدود معينة في كلا الاتجاهين ، فهذا النظام يتوسط النظام الثابت والنظام الحر ، كما تقوم السلطات النقدية بتعديل أسعار صرفها تماشيا مع مستوى احتياطاتها من العملة الصعبة وعلى أساس ميزان مدفوعاتها .

إن هذا النظام يسمح بتسيير عرض النقود بطريقة تسمح باستقرار قيمة أسعار الصرف المحلية وتماشي مع أهدافه الاقتصادية الكلية. [2]

المطلب الثالث : النظريات المحددة لسعر الصرف

في إطار سوق الصرف الأجنبي بدولة ما يتحدد خلال فترة زمنية معينة بما يتم صفقات بين المقيمين في هذه الدولة وأولائك المقيمين بالخارج ومن خلال ذلك يمكن التطرق إلى النظريات المحددة لسعر الصرف كما يلي :

الفرع الأول : نظرية تعادل القوة الشرائية (ppp)

تنص نظرية تعادل القوة الشرائية على أن سعر الصرف بين عملتين يكون متساويا عندما تكون قوتهما الشرائية نفسها في كلتا الدولتين وهي تنص بشكل أساسي على أن سعر الصرف بين الدولتين يجب أن يساوي نسبة مستوى سعر سلة ثابتة من البضائع والخدمات في كلتا الدولتين ، فعندما ترتفع الأسعار في إحدى الدولتين (تضخم) فان قيمة عملتها يجب إن تنخفض لتتمكن من العودة لتعادل القوى الشرائية (ppp) .

إن المبدأ الذي تقوم عليه تعادل القوى الشرائية هو ما يدعى " قانون السعر الواحد " فبإستثناء المواصلات وتكاليف العمليات الأخرى ، تقوم الأسواق التنافسية بمعادلة سعر السلعة نفسها في بلدين مختلفين وذلك عند معاملة الأسعار بالعملة نفسها ، وهناك ثلاث عوامل يجب أخذها بعين الاعتبار في قانون السعر الواحد :

---

[1] محمد الأمين بربري ، مرجع سابق ، ص 54 .

[2] محمد فؤاد قاسم ، سيد احمد كيداني ، **تأثير أنظمة سعر الصرف على النمو الاقتصادي لمجموعة من الدول ل « MENA » باستخدام معطيات panel وتقنية شعاع الانحدار الذاتي « var »** ، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، العدد 3 ، 2013 ، ص 116 .

1- إن تكاليف المواصلات والحواجز أمام التجارة وتكاليف العمليات الأخرى يمكن أن تكون مؤثرة .

2- يتم تطبيق قانون السعر الواحد على البضائع القابلة للتداول بينما لا يمكن تداول بعض المواد بين الدول مثل المنازل وكثير من الخدمات المحلية .

3- يجب أن يكون هناك أسواق تنافسية للبضائع والخدمات في كلتا الدولتين . [1]

الشكل(1-2) : التمثيل البياني لنظرية تعادل القوة الشرائية

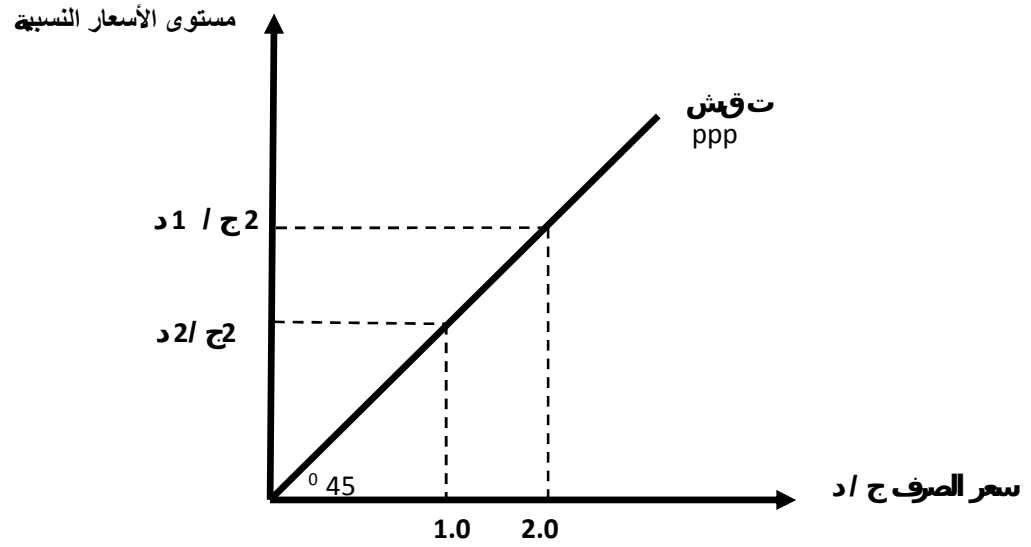

المصدر : محمود كمال الحمزاوي ، **سوق الصرف الأجنبي** ، منشأة المعارف للنشر والتوزيع ، الإسكندرية ، 2004 ، ص 46 .

هناك نسختان من نظرية تعادل القوى الشرائية هما : المطلقة والنسبية فالطلقة تعود على مساواة مستويات السعر بين الدول ، فسعر الصرف بين منطقة اليورو والولايات المتحدة يساوي مستوى السعر في منطقة اليورو مقسوما على مستوى السعر في الولايات المتحدة الأمريكية .

أما النسبية فتعود على نسبة التغيرات في مستويات السعر ، أي نسب التضخم وتنص على أن نسبة ارتفاع سعر العملة يساوي الفرق في نسب التضخم بين الدولة الأجنبية ودولة هذه العملة .

الفرع الثاني : نظرية تعادل أسعار الفائدة

[1] محمد أحمد الكايد ، **الإدارة المالية الدولية والعالمية التحليل المالي والاقتصادي**_، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع ، الأردن (عمان) ، 2010 ، ص ص 91،92 .

تعبرنظرية تعادل أسعار الفائدة عن العلاقة الموجودة التي تصل بين السوق النقدي وسوق الصرف ، أن مستوى معدل الفائدة في البلدين يجب أن يعكس العلاقة بين تغيرات أسعار الصرف المنتظرة ، حسب هذه النظرية تؤثر أسعار الفائدة السائدة في دولتين بعد مدة معينة على سعر الصرف نقدا لعملتي هاتين الدولتين ، وكقاعدة عامة تنخفض قيمة العملة بلد معين مقابل عملة بلد آخر بعد مدة معينة إذا كان سعر الفائدة بعد تلك المدة السائدة في ذلك البلد أكبر من معدل الفائدة السائدة في البلد الآخر يتضح تأثير أسعار الفائدة على سعر الصرف من خلال علاقتين لتعادل أسعار الفائدة (ppt) كما يلي :

أولا : تعادل أسعار الفائدة المغطاة : قام كينز سنة 1923 ، بصياغة نظرية تعادل لأسعار الفائدة المغطاة والتي تشير إلى أن معدل العلاوة والخصم في عملة ما أي الفرق بين سعر الصرف الأجل F وسعر الصرف الفوري S منسوب إلى سعر الصرف الفوري يساوي إلى الفروق أسعار الفائدة في البلدين المأخوذين بعين الاعتبار وتكون لدينا الصيغة التالية :[1]

$$(F - S)/S = I - I^*$$

بحيث:

I،I : تمثل سعر الفائدة المحلي والأجنبي على الترتيب ، تستخدم علاقة التحكيم هذه لتحديد سعر الصرف الأجل

وبالتالي تأخذ معادلة تعادل أسعار الفائدة المغطاة الشكل التالي :

$$\frac{F}{S} = (1 + I)/(1 + I^*)$$

تحقيق هذه العلاقة يتوقف على توفير مجموعة من الفرضيات، أهمها غياب تكاليف المعاملات الرقابة على حركة رؤوس الأموال وحدة التعريفة الجمروكية .

ثانيا : تعادل أسعار الفائدة غير المغطاة

تشير صيغة تعادل أسعار الفائدة غير المغطاة إلى أن معدل المردودية المخصومة على الأصول المحررة بالعملات المختلفة ، يجب أن تكون متساوية يكون المستثمرون إذن غير مبالين بالاحتفاظ بالأصول بالعملة المحلية أو الاحتفاظ بالأصول بالعملة الأجنبية ، هذه العلاقة التحكيمية تشترط إن معدلات التغير المتوقعة في

[1] محمد جبوري ، **تأثير أسعار الصرف على التضخم والنمو الاقتصادي دراسة نظرية وقياسية باستخدام بيانات بانل** ، أطروحة مقدمة ضن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص، نقود مالية وبنوك ، جامعة أبي بكر بالقايد ، تلمسان ، 2012 – 2013 ، ص 39 .

سعر الصرف تكون مساوية لفروق أسعار الفائدة بين البلد المحلي والبلد الأجنبي وبالتالي تأخذ معادلة تعادل أسعار الفائدة غير المغطاة الشكل التالي :

$$S` = (Sa - S)/S \quad \text{مع الاشارة الى ان :} \quad S` = I - I^{\square}$$

حيث :

S` معدل التغير المتوقع في سعر الصرف .

Sa: سعر الصرف الفوري المتوقع خلال سنة بعد توظيف المبلغ المستثمر وتحويله .

تنطلق هذه الصيغة من مجموعة من الفرضيات تتمثل في أن الأصول المحلية والأجنبية تكون متماثلة في تاريخ الاستحقاق وبنفس درجة المخاطرة عدم وجود حواجز على حركة رأس المال ، حياد المتعاملون اتجاه المخاطر ، إما إذا كان المتعاملون من كارهي المخاطرة فإنهم يطالبون بعلاوة الخطر لقبول الاحتفاظ بالأصول المحررة بالعملة الأجنبية ، فتأخذ معادلة تعادل أسعار الفائدة المعادلة التالية : [1]

$$S` + P = I - I^{\square}$$

حيث :

P: تمثل علاوة الخطر وتمثل المحددات الأساسية لعلاوة الخطر في تطاير تسعير العملة والعرض المرتبط بالأصول المحررة بهذه العملة الأجنبية .

كما يمكن تقدير علاوة الخطر باستخدام فروق أسعار الفائدة الحقيقية بين البلد المحلي والأجنبي .

الفرع الثالث : نظرية ميزان المدفوعات في تحديد سعر الصرف

تعتمد هذه النظرية على النتيجة النهائية في ميزان المدفوعات لدولة ما في تحديد سعر الصرف وملخصها هو أن سعر الصرف جزء من نظرية الأسعار ومن ثم فان سعر الصرف يتحدد في ضوء قاعدة العرض والطلب ويدعى ذلك بسعر الصرف التوازني ، ففي حالة وجود فائض في ميزان المدفوعات فان ذلك يعني زيادة المعروض النقدي من العملة ومن ثم انخفاض في قيمتها الخارجية .

[1] محمد جبور ، مرجع سابق ، ص ص 39 ، 40 .

إذن تتلخص هذه النظرية بالآتي :

1- بما أن ميزان المدفوعات وفقراته المختلفة هي المصادر الأساسية لطلب البلد على العملات الأجنبية ومن ثم عرض البلد للعملة الأجنبية ، فان وضع ميزان المدفوعات يعد العامل الحاسم في تحديد سعر الصرف للعملة الوطنية.

2- يتحدد سعر الصرف كما يتحدد كل سعر أخر طبقا لقوى العرض والطلب على العملة المحلية والطلب الخارجي عليها .

3- إن ميزان المدفوعات هو عامل مستقل وأن سعر الصرف هو عامل تابع (هو الذي يتأثر ولا يؤثر في ميزان المدفوعات).

غير أنه يأخذ على هذه النظرية الآتي : [1]

1- إن إدعاء النظرية ميزان المدفوعات هو الذي يحدد مستوى أسعار صرف العملة مسألة لا تخلو من المبالغة وذلك لوجود تأثير متبادل بين الاثنين فكما أن ميزان المدفوعات يؤثر في أسعار صرف العملات ، فإن سعر الصرف نفسه يؤثر هو الأخر في هذا الميزان.

وذلك من خلال تأثير كل من الاستيراد والتصدير بشكل حاسم بوضع سعر العملة ، فرفع القيمة الخارجية للعملة أو تخفيض القيمة الخارجية لها يؤثر بشكل واضح في الاستيرادات والصادرات .

2- من الصعوبة التوصل إلى تحديد وضع ميزان المدفوعات الذي يحدد سعر الصرف أهو التوازن الحسابي أم التوازن الاقتصادي ؟ فالتوازن الحسابي يتحقق عندما تتساوى إيرادات البلد من الصرف الأجنبي مع مدفوعاته خلال أية مدة من الزمن أي أنه ينصرف إلى حسابات حقوق البلد وديونه جميعا لذلك فليس له من مدلول في بنائه على أساس القيد المزدوج ، لذلك فانه قد يخفي وراءه اختلالا في النشاط الاقتصادي لذلك البلد. [2]

الفرع الرابع: نظرية تحديد سعر الصرف القائمة على أساس التجارة أو المرونة

[1] سمير فخري ، ترجمة قاسم غزال ميس ، **العلاقة التبادلية بين سعر الصرف وسعر الفائدة وانعكاساتها على ميزان المدفوعات** ، دار اليازوري للنشر والتوزيع ، الأردن (عمان) ، 2011 ، ص 25 .

[2] سمير فخري ، مرجع سابق ، ص 26 .

تعتبر إحدى النظريات الهامة في تحديد سعر الصرف ، وهي مبينة على تدفق السلع والخدمات ووفقا لهذه النظرية فان سعر الصرف التوازني هو الذي يتحقق المساواة في قيم كلا من الصادرات والواردات للدولة ، فإذا كانت الدولة تعاني عجزا في ميزانها التجاري أي أن قيمة الواردات تفوق قيمة الصادرات فان سعر الصرف الأجنبي الحقيقي سيرتفع ، وهو ما يؤدي لانخفاض قيمة العملة المحلية وهو ما يؤدي لانخفاض قيمة الصادرات الدولة وذلك بسبب انخفاض سعرها بالنسبة للأجانب ويجعل قيمة الواردات مرتفعة الثمن بالنسبة للمواطنين المحليين ونتيجة لذلك تزيد صادرات الدولة وتنخفض وارداتها وهنا يتحقق التوازن ، سرعة التعديل في الميزان التجاري تتوقف على مقدار مرونة طلب الصادرات ومرونة طلب الواردات بالنسبة لتغير سعر الصرف ، فإذا كانت الدولة قريبة من التوظيف الكامل ففي مثل هذه الحالة فان تخفيض عملتها سيكون مطلوبا وذلك لإنتاج سلع التصدير وإنتاج السلع البديلة لسلع الواردات أكثر منه في حالة وجود بطالة أو موارد معطلة ، ويتحدد سعر الصرف التوازني في سوق الصرف الأجنبي على أساس المعدل الذي يكون فيه سوق الصرف متوازنا . [1]

أو عند مستوى مستدام مقبول من الإختلالات *D في الميزان التجاري فإذا كان الميزان التجاري D اكبر من *D

فان سعر الصرف الحقيقي يكون أقل من سعر الصرف التوازني ، ويمكن حساب المستويات التوازنية للصادرات *x والواردات *M كالتالي :

$$\frac{x - x^{*}}{x} = \varepsilon X \frac{\varepsilon - \varepsilon^{*}}{\varepsilon}$$

$$\frac{M - M^{*}}{M} = \varepsilon M \frac{\varepsilon - \varepsilon^{*}}{\varepsilon}$$

حيث أن:

x: قيمة الصادرات .

M: قيمة الواردات .

εx ، εM : سعر الصرف الفعلي الحقيقي لكلا من الصادرات والواردات .

ε :سعر الصرف التوازني .[2]

[1] عبد الحليم خضر زاهر ، **تأثير سعر الصرف على المؤشرات الكلية للاقتصاد الفلسطيني ، (1994 – 2010)** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص اقتصاد ، جامعة الأزهر – غزة – 2012 ، ص 39 .

[2] عبد الحليم خضر زاهر ، مرجع سابق ، ص 40 .

المبحث الثاني : سوق الصرف الأجنبي

الصرف هو عبارة عن عملية تظهر عندما يتم تبادل مختلف العملات فيما بينها فكل دولة لها عملتها الخاصة تستعمل في عمليات الدفع الداخلية وتظهر الضرورة إلى استعمال العملات الخارجية عندما تقوم علاقات تجارية أو مالية بين شركات تعمل داخل الوطن مع شركات تعمل خارجه ، وتحتاج الشركات المستوردة وتضطر بذلك إلى الذهاب إلى سوق الصرف لشراء عملة البلد المصدر كي تتم هذه العملية وفي الواقع ليست الشركات التي تقوم بالتجارة مع الخارج هي فقط التي تحتاج إلى عملات الدول التي يود الذهاب إليها ولو كان سائحا ويجد نفسه حينئذ مضطر للقيام بعمليات الصرف وتتم عمليات الصرف بما يسمى بسوق الصرف وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث بالإضافة إلى أنواعه والمتعاملين فيه .

المطلب الأول : مفهوم سوق الصرف الأجنبي

هي إحدى أسواق النقد الهامة والتي يتم من خلالها بيع وشراء العملات العالمية المختلفة ، توجد هذه الأسواق أينما يكون هناك تبادل للعملات وهذه الأسواق هي من أكبر الأسواق في النظام المالي العالمي ، بدأت تجارة العملات العالمية منذ بدايات القرن التاسع عشر وكانت العملة السائدة هي الجنيه الإسترليني.

حيث كان للمملكة المتحدة علاقات تجارية مع معظم أقطار العالم ، وبعد الحرب العالمية الثانية زاد إزدهار هذه التجارة ولكن بزعامة الدولار الأمريكي .

كما تنطوي هذه الأسواق على مخاطر هيكلية كبيرة ، والهدف من وجود أسواق الصرف الأجنبي هو تقديم المساعدة للمستثمرين في الأسواق العالمية وأرباب التجارة الخارجية من حيث تمكنهم من تحويل أية عملة عالمية لأخرى في وقت قصير وبكفاءة عالية مما يحقق أهداف التجار العالميين بالإيفاء بالتزاماتهم بتسديد أثمان البضائع المستوردة من كافة أنحاء العالم .[1]

[1] عبد العزيز فريد صايمة ، **نحو نموذج رياضي لقياس اثر نسبة الفائدة والتذبذب الضمني مجتمعين في استطلاع أسعار العملات الرئيسية** ، أطروحة مقدمة ضن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، تخصص تمويل ، جامعة عمان العربية للدراسات العليا ، 2009 ، ص 31 .

ومن خصائص سوق الصرف الأجنبي أنها :

1- سوق غير محدد : يعتبر سوق الصرف أكبر الأسواق المالية في العالم وذلك نظرا لحجم المعاملات التي بتداولها حيث تبقى السيطرة الشبه التامة عليه من طرف البنوك، فهو سوق غير محدد عينيا إلا في حالات نادرة فهو يعمل خارج نطاق البورصة .

2- استعمال عملة موحدة وسيط للتبادل : إن سير أسواق الصرف يشهد على خاصية أخرى أساسية تتصف هياكل الأسواق المالية فنحن نشهد تمركز السيولة عندما تكون الأسواق من خلال المرور بعملة وسيطة تدعى عملة العملات لإتمام العمليات فمن الأحسن تحويل أي عملة ما بالدولار قبل تحويلها إلى العملة المرغوب فيها لأن سعر هذه العملة سوف يتحدد مقابل الدولار بصفة أكثر موضوعية وبهذا فانه يتم تحديد معادلة الصرف لما بين العملتين بطريقة موضوعية باعتبار تدخل الدولار كعملة وسيطة مرجعية .

3- الدور الذي يلعبه السماسرة : إلى جانب الدور الذي يلعبه الحائزون على السوق هناك أيضا سماسرة يتدخلون حيث تتمثل أهميتهم بالنسبة للمؤسسات في عدم المرور عبر الحائزون على السوق وهو ما يستطيع أن يوفر لهم السماسرة ألا و هو السرية.[1]

ما دامت العملية لم تتم، إضافة إلى ذلك فلهم القدرة على التحاور لما تكون العملة لا تحضى بقبول واسع، إضافة إلى ذلك هناك بعض السماسرة يتمتعون بقبول جيد خاصة فيما يخص بالأسواق العاجلة .

ويقوم سوق الصرف بالوظائف التالية :

1- القيام بتسوية المدفوعات الدولية (المقاصة الدولية) وذلك لتسهيل عمليات التجارة الدولية ، وبعبارة أخرى نقل القوة الشرائية الدولية من دولة إلى أخرى على أساس أن هناك الكثير من العملات غير مؤهلة لتسوية المدفوعات وعليه لا بد من شراء العملات القيادية لانجاز تلك التسويات .

[1] محمد فؤاد قاسم ، **أنظمة سعر الصرف وأثرها على النمو الاقتصادي – حالة مجموعة من الدول MENA الجزائر ، المغرب ، تونس ، ليبيا ،مصر ، المملكة العربية السعودية ، الكويت ، باستعمال معطيات panel ونموذج شعاع الانحدار الذاتي VAR** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، مالية دولية ، جامعة أبي بكر بالقايد – تلمسان – ، 2009 – 2010 ، ص ص 33 ، 35 .

2- القيام بالموازنة الائتمانية بين أسعار الصرف ، ويتم ذلك من خلال السلطات النقدية ونقل العملات من دولة إلى أخرى على سبيل المثال عند ارتفاع سعر صرف الدولار في سوق باريس ، ينخفض سعر صرف الدولار في باريس حتى يتساوى مع صرف الدولار في لندن .

3- القيام بعمليات التغطية ، تسبب تقلبات سعر الصرف مخاطر كبير بالنسبة إلى الجهات الملتزمة بدفع عملات أجنبية أو بالنسبة للذين يستلمون تلك العملات ولا سيما في ظل نظام النقود الورقية . [1]

المطلب الثاني : المتعاملون في سوق الصرف الأجنبي

من خلال تعريفنا لسوق الصرف يتبين لنا أنه يوجد بهذا السوق مجموعة من الأعوان أو المتعاملين الذين يقومون بتبادل العملات ويختلف نشاطهم ولكن هدفهم واحد والمتمثل في تحقيق الأرباح بأكبر قدر ممكن ، ومن أهم منشطي هذه السوق هم :

الفرع الأول : البنك المركزي

يتدخل هذا البنك للقيام بعمليات السوق المفتوحة على العملات الأجنبية من جهة، ومن جهة ثانية بتنفيذ أوامر الحكومة باعتباره بنك الدولة بخصوص المعاملات في العملة، يكون هذا التدخل من قبل البنك المركزي في العادة من أجل حماية مركز العملة المحلية أو بعض العملات الأخرى ، لأنه يعتبر مسؤولا عن سعر صرف العملة. [2]

ويمكن للبنك المركزي أن يؤثر في سعر الصرف من خلال :

- إما تغير الأسعار النسبية للأصول المحلية و الأجنبية ، حيث تقوم السلطات النقدية باعتراض شراء المواطنين للعملات الأجنبية عن طريق شراءها للسندات المحلية .

[1] عبد الكريم جابر العيساوي ، **التمويل الدولي مدخل حديث** ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان 2012 ، ص ص 273 ، 274 .

[2] عائشة بلحرش ، **سعر الصرف الحقيقي التوازني – دراسة حالة الدينار الجزائري –** مذكرة مقدمة ضن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، نقود بنوك ومالية ، جامعة ابو بكر بالقايد – تلمسان – ، 2013 – 2014 ، ص 38 .

– بما أن المتعاملون يعتقدون أن السلطات النقدية لديها معلومات أكثر من تلك التي بحوزتهم حول أسواق الصرف ، فإنهم مباشرة بعد شعورهم بتدخلها في الأسواق يقومون بتعديل توقعاتهم حول سعر الصرف ، وفقا لاتجاه تدخل الحكومة فإذا كان التدخل في شكل شراء للعملة فان سعر الصرف ينخفض .[1]

الفرع الثاني : البنوك الوطنية والأجنبية

تتدخل في السوق لتنفيذ أوامر زبائنها ولحسابها الخاص فأعوان الصرف العاملون في هذه البنوك يجمعون أوامر البيع أو الشراء للعملة الصعبة من زبائنها ، ويقومون بعملية مقاصة أولية على مستوى البنك لتحديد رصيد الشراء أو البيع الصافي لكل عملية ، وفي حالة وجود طلب صافي يتوجه البنك إلى سوق ما بين البنوك بهدف تجنب البقاء في وضعية صرف ، وتوفرهم على أجهزة الإعلام الآلي التي تمكنهم من معرفة الأسعار المطبقة بين البنوك في مختلف الساحات المالية العالمية .

يستطيع وكلاء الصرف الحصول على أفضل الأسعار وتحقيق مكاسب لبنوكهم ، كما تقوم البنوك بفتح حسابات لدى مراسلين أجانب حيث يقوم البنك المحلي بفتح حساب لدى البنك الأجنبي الذي يعتبر مراسله ويسجل فيه رصيده من العملات الصعبة ، وتسمح لهذا المراسل بطلب من البنك المحلي أن يقوم بعمليات الصرف التي يريدها كما يقوم البنك المحلي بفتح حساب لصالح البنك الأجنبي الذي هو مراسله وهو الذي يقوم نيابة عنه بعمليات الصرف التي يريدها البنك الأجنبي .[2]

الفرع الثالث : سماسرة الصرف والمضاربون

أولا سماسرة الصرف : وهم وسطاء وظيفتهم هي تجميع أوامر الشراء أو البيع للعملات الصعبة لصالح عدة بنوك متعاملين آخرين ، ويقومون بضمان الاتصال بين البنوك وإعطاء معلومات عن التسعيرة المعمول بها في

[1] زيان بغداد ، **تغيرات سعر صرف اليورو والدولار وأثرها على المبادلات التجارية الخارجية الجزائرية** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم اقتصاد ، تخصص، مالية دولية ، جامعة وهران ، 2012 – 2013 ، ص 34 .

[2] عبد الحميد مرغيت ، **تأثير سلوك سعر الصرف الحقيقي على القدرة التنافسية للاقتصاد – دراسة حالة الجزائر (1990 – 2005) –** مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، الاقتصاديات المالية النقود والبنوك، جامعة فرحات عباس – سطيف ، 2006 – 2007 ، ص 7.

البيع والشراء بدون الكشف عن أسماء هذه المؤسسات البائعة أو المشترية لهذه العملات ويكافؤون نظير عملهم هذا بعمولة سمسرة . [1]

ثانيا المضاربون : يتميز المضاربون بالخبرة في ممارسة العمليات ذات الصلة بالعملة وبالبنوك ولهم معرفة وتجربة حول أحوال وظروف سوق الصرف ويمكن أن نميز بين نوعين من المضاربين هما :

1- المضارب المرتبط بالزبون : يتمثل دور المضارب هنا في تقديم المعلومات المتعلقة بتقلبات أسعار الصرف لصالح زبائنه من مؤسسات أو أفراد وفي إطار اتجاهات الأسعار يقوم هؤلاء باتخاذ القرارات المناسبة وذلك عن طريق قيامه ببيع أو بشراء عملات معينة .

2- المضارب المرتبط بالسوق : تتمثل هذه الفئة من المضاربين في مراقبة ومتابعة العمليات والتقارير حول العمليات التي قام بها المضاربون المرتبطون بالزبون وذلك من أجل محاولة تقدير اتجاهات تحركات أحوال السوق .

الفرع الرابع : الزبائن الخواص

تضم هذه الفئة مجموعة من الهياكل المالية ، البنوك الصغيرة ، المؤسسات الصناعية والتجارية والمستثمرون الدوليون ، ولكن العلاقة التي تربط بعض هذه المؤسسات بسوق الصرف علاقة غير مباشرة وذلك بواسطة المضارب المرتبط بالزبون وبعضها الآخر يتعامل في سوق الصرف بتوسط البنوك التجارية والوكالات المتخصصة .[2]

المطلب الثالث : أنواع سوق الصرف الأجنبي

تتنوع أسواق الصرف بتنوع الأسعار المطبقة في عمليات الصرف فنجد أربعة أنواع من الأسواق وهي :

الفرع الأول: سوق الصرف العاجل

يتم فيه بيع وشراء العملات وفقا للسعر المتوقع في المستقبل القريب بمعنى أنه يتم الإتفاق اليوم على السعر الآجل ولكن التسليم في تاريخ مؤجل في المستقبل .

---

[1] عبد الحميد مرغيت ، مرجع سابق ، ص 8 .

[2] السعيد عناني ، **آثار تقلبات سعر الصرف وتدابير المؤسسة الاقتصادية لمواجهتها – حالة مؤسسة الملح –** مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص تسيير المؤسسات ، جامعة الحاج لخضر – باتنة – 2005 – 2006 ، ص ص 6 ، 7 .

ومدة التأجيل قد تكون في حدود شهر أو ثلاثة أشهر أو ستة أشهر أو سنة على الأكثر تقدير ويقتصر هذا السوق على العملات القوية فقط .

ويرتبط السعر الآجل بالسعر العاجل حيث قد تضاف علاوة إلى السعر العاجل في حالة توقع ارتفاع سعر الصرف ، ويتم الخصم من السعر العاجل في حالة توقع انخفاض سعر الصرف .

- العلاوة او الخصم $= \frac{\text{السعر الآجل}-\text{السعر العاجل}}{\text{السعر العاجل}} \times 100 \times \frac{12}{\text{عددالشهور}}$

والجزء الأخير من هذه العلاقة : $\frac{12}{\text{عدد الشهور}}$ لكي يتم تحويل العلاوة او الخصم الى معدل سنوي .

فمثلا : إذا كان السعر العاجل للإسترليني = 2 دولار والسعر الآجل لمدة 3 شهور = 2.025 دولار .

العلاوة الآجلة $= \frac{2-2.025}{2} \times 100 = 5\%$سنويا .

وفي هذا المثال إذا كان السعر الآجل الإسترليني لمدة 3 أشهر = 1.98 دولار .

الخصم الآجل $= \frac{2-1.98}{2} \times \frac{12}{3} \times 100 = -4\%$ سنويا .

وتجدر الإشارة إلى أن الفارق بين السعر الآجل والسعر الحاضر إنما هو محصلة الفوارق بين معدلات الفائدة السائدة بالنسبة للعملات المختلفة . [1]

ويتحقق التوازن في سوق الصرف العاجل من خلال العمليات التي يقوم بها المتدخلون وهي كالآتي :

أولا المراجحة : وتعتبر من ابرز العمليات التي تجرى في سوق الصرف العاجل والتي تعنى بشراء العملات في الأسواق منخفضة السعر وإعادة بيعها في الأسواق المرتفعة السعر للحصول على ربح في ظرف دقائق معدودة والمراجحة لا تلغي إمكانية تغير السعر وإنما تساعد في توحيد السعر بجميع أسواق الصرف الأجنبية ، ومن مميزاتها أنها لا تحتوي على مخاطر لأن أسعار الصرف تكون معلنة ومعروفة من طرف المتعاملين .

ثانيا عمليات المقاصة : قليل ما يلجا المتعاملون إلى التعامل فيما بينهم بل يتعاملون مع البنوك المقيمة في بلدانهم حيث تقوم هذه الأخيرة بعمليات البيع والشراء فيما بينهم أو مع سماسرة الصرف ، وفي هذه الحالة يقوم البنك بعملية مقاصة بين المبالغ الدائنة والمدينة حسب العملة التي يريدها المصدر .

[1] محمود يونس ، على عبد الوهاب نجا ، وآخرون ، **التجارة الدولية والتكتلات الاقتصادية** ، دار التعليم الجامعي ، 2010 ، ص ص 171 ، 172 .

الفرع الثاني : سوق الصرف الآجل

وهو السوق الذي يتم فيه بيع وشراء عملات محددة على أن يتم التسليم في استحقاقات محددة مستقبلا (البيع والشراء الآجل) واستحقاق العقود الآجلة يتم عادة لفترات تكاد تكون نمطية وهي لمدة شهر وشهرين وثلاثة أشهر وستة أشهر وسنة والعمليات التي تقل عن ستة أشهر هي الأكثر تداولا وسوقها دائما نشطة وعميقة ، أما العقود التي تزيد عن ذلك أي لمدة سنة فهي أقل وسوقها خفيفة ، كما يمكن التعاقد على مدة تزيد عن السنة أيضا أو تقل عنها ولكن ذلك يتطلب تغييرات في الأسعار المعطاة ولكن التنميط السابق يستفاد منه في تسهيل عمليات التعاقد وتوحيدها في مختلف الأسواق ، لقد تطورت أسواق الصرف الآجل كثيرا منذ انتشارا أسعار الصرف العائمة في بلدان العالم بسبب تدويل الأسواق المالية وذلك تحوطا من مخاطر الصرف في المعاملات الدولية ، وتقلل أسواق الصرف الآجل المخاطر المرتبطة بالتجارة الخارجية بالمقابلة بين طلب المستوردين وطلب المصدرين على العملات الأجنبية عند سعر صرف معين . [1]

وتختلف أسعار الصرف الآجل عن أسعار الصرف العاجل بسبب العامل الزمني وأسعار الفائدة والتوقع بتغير مؤشرات أخرى ، وتحدد في السوق يوميا أسعار الصرف الآجل للعملات الرئيسية التي يتم التعامل بها وتعلن أسعار تسليم ثلاثة أو ستة أشهر وهكذا ، وقد تكون الأسعار الآجلة المعلنة أعلى أو أقل من الأسعار العاجلة السائدة في نفس اليوم فإذا كان أعلى سمي هذا الفرق علاوة على السعر الحالي وإذا كان أقل سمي الفرق خصما من السعر الحالي ، وتحسب العلاوة أو الخصم بين السعر الآجل والآني على وفق المعادلة الآتية :

$$a\ ivs.j = \frac{Fn\ \frac{j}{i} - s(\frac{j}{i})}{ns(\frac{j}{i})}$$

حيث أن :

a (ivs.j) : نسبة العلاوة والخصم .

Fn(j/i) : السعر الآجل للعملتين (j/i) .

S(j/i) : السعر الفوري للعملتين (j/i) .

[1] محمد أمين بريري ، **الاختيار الأمثل لنظام الصرف ودوره في تحقيق النمو الاقتصادي في ظل العولمة الاقتصادية – دراسة حالة الجزائر –** مذكرة مقدمة ضن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، نقود ومالية ، جامعة الجزائر 03 ، 2010– 2011 ، ص ص 33 ، 34 .

n : الفترة التي تحسب لها العلاوة كان تكون لمدة شهر واحد (1/ 12) أو الثلاثة أشهر (3/ 12) وهكذا ، ويتحدد سعر الصرف الآجل بتفاعل الطلب الآجل والعرض الآجل . [1]

كما يأخذ الصرف الآجل الشكلين التاليين :

أولا البيع الآجل للعملة (تغطية الصادات): فالمستورد الذي يتوقع الحصول على العملة ثمن التصدير ، وبهدف إنهاء وضعية الصرف الطويلة فانه بإمكانه التحوط ضد خطر الصرف من خلال البيع الآجل للعملة .

ثانيا الشراء الآجل للعملة (تغطية الواردات) فالمستورد الذي يتوقع دفع مبلغ بالعملة ، وبهدف إنهاء وضعية الصرف القصير يقوم بالشراء الآجل للعملة .

إذا تم استعمال سعر الصرف الآجل لمدة N شهر فان العلاوة أو الخصم السنوي يحددان كما يلي :

(السعر الآجل – السعر الفوري / السعر الفوري) × (12/ المدة) ×100 .

وعلى العموم يمكن الحصول على سعر الصرف الآجل من خلال العلاقة التالية :

$$CT=CC\times \frac{1+i2\times n/360}{1+i1\times n/360}$$

حيث :

CT: سعر الصرف الآجل .

CC: سعر الصرف العاجل للعملة 1 مقابل العملة 2. [2]

i_1 : معدل الإقتراض للعملة 1.

i_2: معدل الإقراض للعملة 2 .

[1] عبد الحسين جليل عبد الحسن الغالبي ، **سعر الصرف وإدارته في ظل الصدمات الاقتصادية (نظرية وتطبيقات)** ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2011 ، ص ص 35 ، 36 .

[2] محمد العيد صلوح ، **آليات تغطية البنوك لمخاطر سعر الصرف باستخدام المشتقات المالية – دراسة حالة مجموعة بنك سوسيتي جنرال خلال الفترة 1998– 2013** ، مذكرة مقدمةكجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة)، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، مالية دولية ، جامعة قاصدي مرباح (ورقلة) ، 2014 – 2015 ، 59، 60 .

n: عدد الأيام (الآجال) .

الفرع الثالث سوق النقد الأوروبي : هي السوق مختصة بالودائع المصرفية بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل والتي يتم التعامل بها يوميا (أي لمدة يوم واحد) ، أو لفترة زمنية محددة قصيرة الأجل ويطلق على هذه الأسواق اسم سوق القروض النقدية ويتم التعامل فيه على أساس الكمبيالات الحكومية أذونات الخزانة لمدة 91 يوم ، والأوراق التجارية الأخرى ، خطابات الضمان وكذلك شهادات الإيداع .

الفرع الرابع أسواق رأس المال الأجنبي : إن وظيفة هذه الأسواق هي تقديم رؤوس الأموال النقدية (القروض) للمستثمرين حيث تقوم البنوك بتجميع الأموال عن طريق طرح السندات للاكتتاب العام .[1]

المبحث الثالث : سياسات سعر الصرف

هناك قرارات تتخذها السلطات النقدية وخاصة بأسعار الصرف وتسعى من خلالها إلى أن تكون التطورات في نظام السوق وسعر الصرف الأجنبي في الحدود التي يتطلبها تنفيذ السياسة النقدية على وجه سليم وتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية للبلد وعلى رأسهم هو تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وتحقيق النمو الاقتصادي الحقيقي المستدام .

المطلب الأول : أدوات سياسة سعر الصرف وأهدافها

تعتبر سياسة سعر الصرف سياسة اقتصادية تظهر من يوم إلى آخر استقلاليتها بأهداف وأدوات الخاصة بها .

الفرع الأول أدوات سياسة سعر الصرف : من أجل تحقيق أهداف سياسة سعر الصرف تلجأ السلطات إلى استعمال العديد من الأدوات والوسائل والتي أهمها :

أولا تعديل سعر صرف العملة : قد تلجأ السلطات النقدية إلى تخفيض قيمة العملة أو إعادة تقويمها في ظل ثبات سعر الصرف ،أما في ظل نظام سعر صرف عائم فان السلطات النقدية تعمل على التأثير على تحسين أو تدهور قيمة العملة ، وفي إطار برامج التصحيح المدعومة من طرف صندوق النقد الدولي ، فان سياسة التخفيض قد تتسع على نطاق واسع وذلك بغرض تشجيع الصادرات ويتوقف نجاح هذه السياسة على توفير مجموعة من الشروط نذكر منها :

[1] هيثم عجام ، **التمويل الدولي** ، دار زهران للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2013 ، ص 112 ، ص 114 .

– تميز الطلب العالمي على منتجات الدولة بالمرونة الكافية .

– استقرار الأسعار المحلية وعدم ارتفاعها بعد التخفيض لكي لا ينعكس هذا الارتفاع في صورة ارتفاع أسعار تكلفة المنتجات المحلية .

– استجابة السلع المصدرة لمواصفات الجودة والمعايير الصحية والأمنية الضرورية .

– عدم لجوء الدول المنافسة الأخرى لعمليات تخفيض مماثلة لعملاتها ، مما يزيل الأثر المترتب عن التخفيض.

ثانيا استخدام احتياطات الصرف : عندما يكون للبلد قدر مهم من احتياطات العملاء وقدرة كبيرة من الاستدانة في الأسواق الدولية يمكن لها أن تدافع عن تعادل عملاتها بتخصيص جزء من هذه الاحتياطات أو من القروض لمواجهة عدم التوازن في المدفوعات الخارجية ،ففي ظل نظام أسعار الصرف الثابتة أو شبه مدارة تلجأ السلطات النقدية إلى المحافظة على سعر صرف عملتها ، ففي حالة انهيار العملة تبيع العملات الأجنبية مقابل العملة المحلية وقد تقوم بتخفيض العملة إذا كانت الاحتياطات غير كافية .

أما في ظل نظام سعر صرف العائم فان السلطات النقدية تقوم بمقاومة التقلبات الحادة في سعر صرف عملتها إلا أن الاحتياطات قد تكون غير كافية للتصدي للآثار الناجمة عن حركة رؤوس الأموال للمضاربة .

ثالثا استخدام سعر الفائدة : قد يلجأ البنك المركزي إلى اعتماد سياسة سعر الفائدة المرتفع وذلك عندما تكون العملة ضعيفة لمواجهة خطر انهيارها ، وقد اعتمدت فرنسا هذه السياسة عندما اعتبر النظام النقدي الأوروبي الفرنك ضعيفا بالنسبة للمارك الألماني، عمد بنك فرنسا إلى تحديد أسعار فائدة أعلي بالنسبة لأسعار الفائدة الألمانية .

رابعا إقامة سعر صرف متعدد : يهدف نظام الصرف المتعدد إلى تخفيض آثار تقلبات الحادة في الأسواق والذي يقوم على انتهاج نظام ثنائي أو أكثر لسعر الصرف (وجود سعرين لسعر العملة) أحدهما مغالي فيه ويتعلق بالمعاملات الحاجة بالواردات الأساسية .[1]

[1] نادية سحاب ، **التوازن النقدي وسعر الصرف دراسة تحليلية – الجزائر (1990– 2006)** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم التحليل الاقتصادي ، تخصص، الإحصاء والاقتصاد التطبيقي ، جامعة العربي بن المهيدي – أم البواقي – ، 2008 – 2009 ، ص ص 23،24.

أو الواردات القطاعات المراد دعمها وترقيتها ،أما السلع المحلية الموجهة للتصدير أو الواردات غير الضرورية فتخضع لسعر صرف عادي صندوق النقد الدولي ، والتي تقضي بعدم إمكانية اللجوء إلى تعدد أسعار الصرف فان هذا الأسلوب من شانه أن يؤدي إلى زعزعة الثقة في العملة .

الفرع الثاني أهداف سياسة سعر الصرف :

أولا مقاومة التضخم : إن التحسن في سعر الصرف يؤدي إلى انخفاض مستوى التضخم المستوردة وتحسين في مستوى تنافسية المؤسسات يكون لانخفاض تكاليف الاستيراد أثرا ايجابيا على انخفاض مستوى التضخم وتتضاعف أرباح المؤسسات وتتمكن من إنتاج سلع ذات جودة عالية ومن ثم تحسين قدرتها التنافسية ، وهو ما يسمى بالحلقة الفاضلة للعملة القوية : [1]

الشكل رقم (1– 3) : يمثل الحلقة الفاضلة للعملة القوية

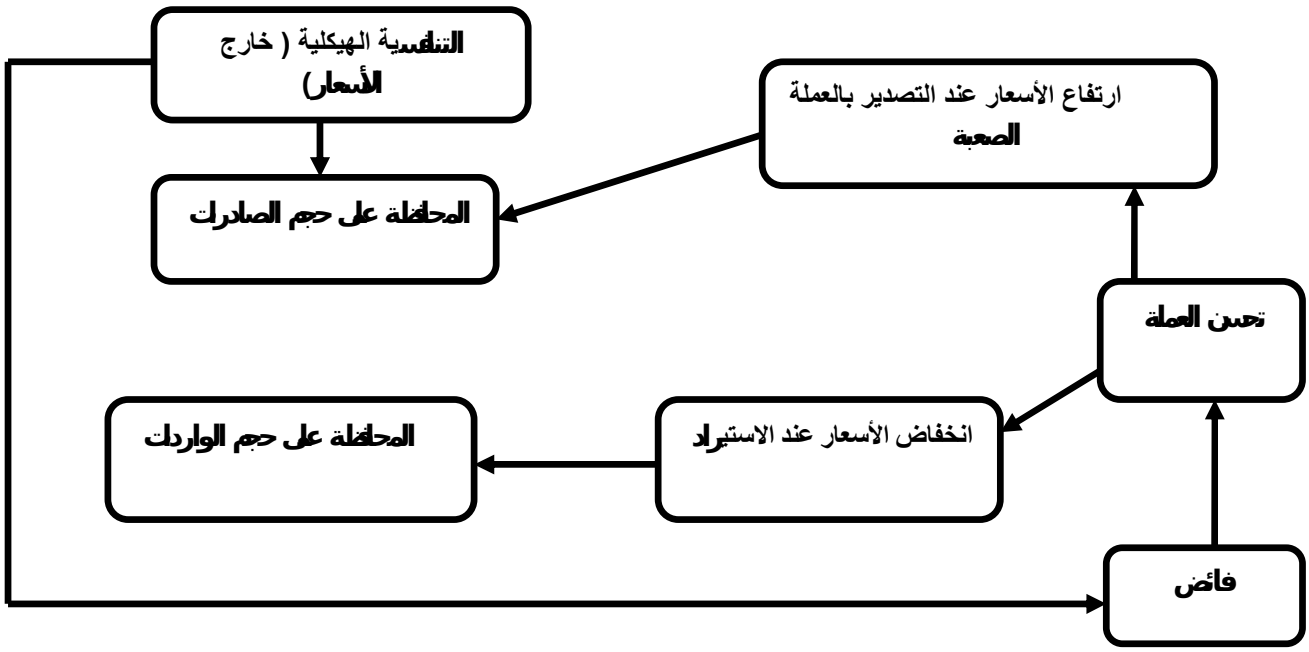

المصدر : عمار جعفري ، **إشكالية اختيار نظام الصرف الملائم في التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية – دراسة حالة نظام سعر الصرف في الجزائر (1990 – 2010)** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص العلوم الاقتصادية ، فرع اقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – ، 2012 – 2013 ، ص 21 .

[1] عمار جعفري ، **إشكالية اختيار نظام الصرف الملائم في التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية – دراسة حالة نظام سعر الصرف في الجزائر(1990 – 2010)** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، اقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – ، 2012 – 2013 ، ص 21 .

ثانيا تخصيص الموارد : من أهداف سعر الصرف الحقيقي توسيع قاعدة السلع الدولية وهي السلع القابلة للتصدير من خلال تحويل الموارد إلى قطاع السلع الدولية ويزيد إنتاج السلع التي كانت تستورد محليا من خلال إستراتيجية إحلال الواردات كما يؤثر سعر الصرف الحقيقي على إعادة تخصيص الموارد في أسواق عوامل الإنتاج فانخفاضها يؤدي إلى زيادة استخدام عنصري العمل ورأس المال في قطاع التصدير .

ثالثا توزيع الدخل : عند تحسن سعر الصرف الحقيقي وبالتالي ارتفاع القدرة التنافسية لقطاع التصدير التقليدي فإن ذلك يجعله أكثر ربحية ويعود هذا الربح إلى أصحاب رؤوس الأموال في الوقت الذي تنخفض فيها القدرة الشرائية للعمال ، وعند إنخفاض القدرة التنافسية الناجمة عن إنخفاض سعر الصرف الاسمي فإن ذلك يؤدي إلى إرتفاع القدرة الشرائية للأجور في الوقت الذي تنخفض فيه ربحية الشركات العاملة في قطاع السلع الدولية وبالتالي تخفض من حجم استثماراتها .

رابعا تنمية الصناعة المحلية : من أجل دعم الصناعة المحلية وتنميتها يمكن للبنك المركزي أن يعتمد سياسة تخفيض سعر الصرف مثلما إعتمدت السلطات النقدية اليابانية سياسة تخفيض العملة لحماية سوقها المحلي من المنافسة الخارجية وتشجيع الصادرات رغم أنها غيرت سياستها ما بين 1970 و1990 وتحت ضغط الولايات المتحدة الأمريكية بإعادة تقييم سعر الين إلا أن الفوائض التجارية إستمرت في التزايد . [1]

المطلب الثاني : سياسة الرقابة على الصرف وتخفيض القيمة الخارجية للعملة

إضطر كثير من الدول في فترة ما بين الحربين وخاصة بعد أزمة الكساد العظيم سنة 1929 – 1933 إلى فرض نظام رقابة مباشرة على الصرف ، وقد بدأ هذا النظام في ألمانيا وأوروبا الوسطى والشرقية ودول أمريكا اللاتينية وذلك من أجل مواجهة العجز في موازين المدفوعات .

ويؤدي العجز المستمر في ميزان المدفوعات إلى تدهور الإحتياطات الدولية لدى الدولة من الذهب النقدي والعملات الأجنبية وعرفنا أيضا أن هذه الظروف نفسها تؤدي إلى تدهور القيمة الخارجية للعملة الوطنية نفسها حيث أنها تعني زيادة مستمرة في الطلب على العملات الأجنبية بالنسبة للمعروض منها إلى البلد .

[1] عمار جعفري ، مرجع سابق ، ص 22 .

الفرع الأول: مفهوم سياسة الرقابة على الصرف

ظهر نظام الرقابة على الصرف نتيجة للحروب العالمية والأزمات الإقتصادية وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية وتحقق في هذا النظام المساواة بين الصادرات والواردات أي بين عرض وطلب الصرف الأجنبي عن طريق تدخل الدولة بتحديد الواردات والرقابة على حركة رؤوس الأموال ، فالتوازن في سوق الصرف لا يتحقق في ظل النظام

النظام عن طريق حركات الذهب كما في نظام سعر المتقلب ، ولكن عن طريق تدخل الدولة في عرض والطلب وبطبيعة الحال فإن التدخل في ظروف العرض والطلب قد يؤثر عرضا في القروض والدخول ، [1] وجوهر الرقابة على الصرف هو توزيع الكمية المحدودة التي تحصل عليها الدولة من الصرف الأجنبي على الطالبين بما يتفق مع الأهداف السياسية والاقتصادية للدولة . [2]

أولا أهداف الرقابة على الصرف: ومن العوامل التي تجعل الدولة تتبنى نظام الرقابة على الصرف هي الرغبة في تحقيق إحدى الأهداف التالية:

1- معالجة عجز ميزان المدفوعات : ويتحقق ذلك عن طريق تقييد الواردات أو الحد من تصدير رؤوس الأموال لأنه يمكن تقييد الواردات عن طريق السياسات المالية (رسوم ، جمركية ، نظام الحصص) .

2- الحفاظ على الموارد المتاحة : وذلك بالاقتصاد في كمية العملة الصعبة للبلد قصد الانتفاع بها في مجالات أو أوقات أخرى .

3- محاربة ظاهرة رؤوس الأموال : تعتبر هذه الظاهرة خطيرة لأنها تهز الاقتصاد الوطني ومعالجتها يجب أن تكون بسرعة وبما أن هناك سياسات تأثيرها بطئ مثل السياسة النقدية والسياسة التجارية فإن الرقابة على الصرف تعتبر وسيلة التدخل المثالية في مثل هذه الظروف .

4- حماية الاقتصاد من التقلبات الداخلية والخارجية : يعني لما تكون الرقابة على الصرف يكون تأثر الدولة بأحداث العالمية محدودا .

---

[1] عادل احمد حشيش ، **أساسيات الاقتصاد الدولي** ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، 2001 – 2002 ، ص 134 .

[2] بسام الحجار ، **العلاقات الاقتصادية الدولية** ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات للنشر والتوزيع ، بيروت (لبنان) ، 2003 ، ص 115 .

5- المساعدة في تسديد الديون :بما أن الرقابة على الصرف تساعد على توفير العملة الصعبة مما يجعلها في وضعية مالية مريحة تعطيها الفرصة لتسديدها ديونها الخارجية . [1]

ثانيا أسباب الرقابة على الصرف : تتمثل الأسباب التي تدعو الدولة لإتباع نظام الرقابة على الصرف الأجنبي بما يلي :

1- التغلب على النقص الذي تعاني منه الدولة في الأرصدة الأجنبية من عملات وذهب والحد من الطلب عليها.

2- المحافظة على العملة فوق المستوى السائد وفق ظروف العرض والطلب .

3- رفع الأسعار الداخلية كي تساعد في إنعاش بعض الصناعات الهامة إذ تعتبر الرقابة وسيلة لمكافحة الكساد وتشجيع الانتعاش .

4- ضمان الحصول على واردات معينة من الخارج وخاصة للمواد الأولية .

5- مكافحة خروج رؤوس الأموال من الدولة إلى الخارج سواء أكان رأس المال مملوكا للأجانب أو مواطنين .[2]

ثالثا مبادئ وآثار الرقابة على الصرف : تتمثل الرقابة على الصرف في محاولة الدولة تقييد مدفوعاتها للخارج ومن هذا فرضت الدولة على كل ما يتعلق بالصرف بالعملات الأجنبية وتعددت الإجراءات التي اتخذتها في هذا السبيل ، فالرقابة على الصرف تتضمن عدة صورة تتمثل في :

1- جعل كل عمليات الصرف سواء بيع أو شراء العملات الأجنبية بين يدي سلطة واحدة يطلق عليها إسم مراقبة النقد أو مراقبة الصرف ، ومنه فعمليات الصرف تصبح إحتكارا على الدولة غير أنها تخول هذه السلطة للبنوك التجارية .

2- إلزام كل مصدر بأن يورد كل ما يحصل عليه من عملات أجنبية إلى مجمع العملات الأجنبية وكذلك إلزام كل مستورد أن يشتري العملة التي يريدها من المجمع نفسه .

---

[1] مراد بن ياني ، **سعر الصرف ودوره في جلب الاستثمار الاجنبي المباشر – دراسة قياسية – حالة الجزائر** – ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم التسيير الدولي للمؤسسات ، تخصص، مالية دولية ، جامعة ابي بكر بالقايد – تلمسان – 2011 –2012 ، ص 31 .

[2] نوري موسى شقيري ، محمد عبد الرزاق الحنيطي وآخرون ، **التمويل الدولي ونظريات التجارة الدولية**_، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، طبعة 2 ، 2015 ، عمان ، ص 174 .

ويتم الشراء والبيع بسعر الصرف تحدده الدولة وبإمكان الدولة وضع رخص التصدير وفرض نظام رخص الإستيراد ولضمان توزيع العملة فيما بين المستوردين . [1]

3- تحريم التعامل في الصرف لبعض العمليات ، فتقوم بمنع تصدير رؤوس الأموال والتفرقة بين العمليات الجارية وحركات رأس المال ، كما تلجأ الدولة أحيانا إلى ما يعرف بنظام تجميد حسابات الأجانب أي منعهم من إستعمالها أو التصرف فيها وتفتح لهم مكانها حسابا بالعملة المحلية ، حتى يجبرهم على الشراء من هذه الدولة مقابل تصدير بعض السلع إليها .

4- إن الرقابة على الصرف قد تكون عائقا أمام تطور ونمو التجارة الخارجية نظرا للقيود التي تفرض على المبادلات التجارية ، كما أن القيود المفروضة على حركة رؤوس الأموال هي الأخرى تجعل المستثمرين الأجانب باستثمار أموالهم في هذا البلد تخوفا من عدم إمكانية تحويل أرباحه أو إعادة راس ماله فيما بعد ، كما أنها تؤدي إلى عدم إمكانية المقيم في هذا البلد من إستثمار أمواله في الخارج .

إن هذه الإنعكاسات تتولد عنها عمليات غير قانونية تهدف إلى بيع أو شراء عملات صعبة أو إستيراد وتصدير سلع وخدمات دون موافقة السلطات المعينة ويمكن أن تاخذ الأشكال التالية :

- المضاربة في رخص الإستيراد .
- تسرب رؤوس الأموال .
- الزيادة في قيمة الفاتورة أو التقليل والتهريب .
- ظهور السوق الموازية للصرف . [2]

الفرع الثاني : سياسة تخفيض القيمة الخارجية للعملة

أولا مفهوم سياسة تخفيض القيمة الخارجية للعملة : هي إتخاذ قرار واعي وسياسي من طرف الحكومة أو السلطة النقدية المختصة الممثلة في مجلس النقد والقرض ويكتسي طابعا تقنيا يهدف الى تغير قيمة العملة

[1] هجيرة عبد الجليل ، **أثر تغيرات سعر الصرف على الميزان التجاري – دراسة حالة الجزائر –** مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم التسيير الدولي للمؤسسات ، تخصص، مالية دولية ، جامعة أبي بكر بالقايد – تلمسان – ، 2011 – 2012 ، ص 46 .

[2] علي بن قدور ، **دراسة اثر تغيرات سعر الصرف على نموذج التوازن الاقتصادي الكلي – دراسة حالة الجزائر** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، اقتصاد وتسيير المؤسسة ، المركز الجامعي مولاي الطاهر – سعيدة – ، 2004 – 2005 ، ص 140.

الوطنية مقارنة بنظيرتها من العملات ، وهذا التغير يكون اجباريا لقيمة العملة بهدف تصحيح إختلال أساسي فهو تثمين العملات الأجنبية بالعملة الوطنية أي تغير السعر الخارجي للعملة الوطنية بهدف إزالة توترات معينة لا يمكن إزالتها عن طريق التخفيض ، كالحالة التي يكون فيها سعر الصرف المتداول غير واقعي الأمر الذي يستدعي تعديله على ضوء المعطيات الإقتصادية الموجودة .

فعرفنا أن الطلب ومرونته على السلع المستوردة هو الذي يحدد الكميات المطلوبة من النقد الأجنبي كما أن الطلب الأجنبي ومرونته على السلع المصدرة هو الذي يحدد الكميات المعروضة من النقد الأجنبي وبالنسبة لسياسة تخفيض القيمة الخارجية للعملة وفي ظل الفروض التي تضمنها التحليل استطعنا أن نصل إلى النتيجتين:[1]

1- الطلب على النقد الأجنبي : إن تخفيض القيمة الخارجية للعملة الوطنية لا بد وأن يؤدي الى نقص كميات الواردات وقيمتها بالعملة الأجنبية ومن ثم يؤدي إلى نقص المطلوب من العملة الأجنبية بشرط أساسي وهو أن تكون مرونة الطلب الداخلي على السلع مساوية ، أي شئ أكبر من الصفر ويتوقف مقدار هذا النقص على المرونة الطلب على الواردات فكلما كان الطلب على الواردات كبير كلما كان النقص في الطلب على العملة الأجنبية كبيرا ، وكلما كانت مرونة الطلب الداخلي على الواردات قليلة كلما كان النقص في الطلب على العملة الأجنبية ضئيلا . [2]

2- عرض النقد الأجنبي : إن تخفيض القيمة الخارجية للعملة الوطنية لا بد وأن يؤدي الى زيادة كميات الصادرات ، ولكن قيمة الصادرات الأجنبية تتوقف على مرونة الطلب الخارجي فتزيد قيمة الصادرات بالعملة الأجنبية اذا كان الطلب على السلع المصدرة قليل المرونة .

وتظل قيمة الصادرات بالعملة الأجنبية بدون تغيير اذا كان الطلب الخارجي على السلع المصدرة له مرونة تساوي الوحدة ، كما تهدف سياسة تخفيض قيمة الخارجية للعملة إلى معالجة العجز في ميزان المدفوعات أي إلى زيادة حصيلة الصادرات من العملات الأجنبية والى تخفيض الإنفاق على الواردات .

[1] لبندة بالحارث ، **نظام الرقابة على الصرف في ظل الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر** ، مذكرة مقدمة ضن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم علوم ، تخصص، قانون ، بدون سنة النشر ، ص ص 65 ، 66 .

[2] عبد الرحمن يسري أحمد ، **الاقتصاديات الدولية** ، دار الجامعة ، الاسكندرية ، 2007 ، ص 257 .

ثانيا أسباب تخفيض قيمة العملة : الواقع أن التخفيض إجراء تقرره دولة إرتفعت فيها الأسعار إرتفاعا تضخميا بحيث أصبحت تجدد لعملتها سعرين في سوق الصرف ، سعرا مرتفعا حددته الدولة ولا يتم التعامل بمقتضاه في سوق الصرف (ثلاث جنيهات ونصف لكل دولار) ، وسعر آخر منخفضا يتحدد للعملة في سوق الصرف طبقا أعوامل العرض والطلب (أربعة جنيهات لكل دولار) فإذا أصرت الدولة على تجاهل هذه الظاهرة ، فإنها تؤدي إلى نتيجتين خطيرتين :

1- أن يصاب الميزان التجاري للدولة بعجز نتيجة لقلة صادرات البلد التي تتم بالسعر الذي حددته الدولة نظرا لأنها تكلف التاجر الأجنبي (اذ يكون عليه أن يدفع في كل سلعة على أساس ثلاثة جنيهات ونصف لكل دولار واحد بدلا أن يدفع على أساس أربعة جنيهات لكل دولار واحد .

بينما تزيد واردات هذا البلد نتيجة لإنخفاض الأسعار في الخارج .

2- أن يتمتع إسترداد رأس المال من الخارج بينما يؤدي تدهور سعر العملة في سوق الصرف الى هجرة رؤوس الأموال الموجودة في داخل البلد وذلك خوفا على قيمتها من التدهور والواقع أنها عاجزة على بيان طريقة تكون سعر الصرف ، وإنما تدلنا على التغيرات التي تحدث لسعر الصرف ، وهي نظرية لبيان سعر التوازن وليس سعر التعادل . [1]

ثالثا نتائج تخفيض قيمة العملة : الواقع أن هناك عوامل يتوقف عليها نجاح عملية التخفيض اذ تتوقف أهمية هذا التخفيض في تشجيع الصادرات وتقليل الواردات على عوامل عدة :

- فهي تتوقف على مرونة الإنتاج الداخلي من السلع والخدمات القابلة للتصدير .

- كما يتوقف أخيرا على مرونة الطلب في الخارج على الإنتاج المحلي من السلع والخدمات القابلة للتصدير ، وهل يتزايد هذا الطلب بنسبة تتمشى مع تخفيض سعر الصرف وكان "مارشال" ومن بعده قد وضعا مبدأ أن التخفيض يحسن ميزان المدفوعات اذا كان مجموع مرونة الطلب أكبر من الواحد .

[1] عبد الرحمن يسري أحمد ، مرجع سابق ، ص 193 .

– يتوقف أخيرا على مرونة الطلب الداخلي على السلع والخدمات الخارجية الصالحة للإستيراد ، وهل يقل هذا الطلب نتيجة للتخفيض الذي حدث في سعر الصرف المحلي . أنه يؤدي الى تدابير إنتقامية من جانب الدول الاخرى ، كما أنه يؤدي الى تنافس التخفيض بين الدول أي أن تخفض عملاتها المنافسة على التصدير . [1]

[1] محمود شهاب مجدي ، **الإقتصاد الدولي المعاصر** ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، 2007 ، ص ص 260 ، 261 .

الخلاصة :

تقتضي تسوية المعاملات الدولية وجود أداة ومقياسا للقيمة ، فلإقتناء سلعة ما من دولة معينة لا يمكن دفع قيمتها بالعملة المحلية بل يتطلب ذلك دفع قيمتها بالعملة المحلية الأجنبية ويطلق على هذه العملية بسعر الصرف .

ويتم تحويل قيمة العملة المحلية بالعملة الأجنبية بما يسمى بسوق الصرف وهذه السوق ليست سوق منظمة مثل سوق الأوراق المالية أو أسواق البضائع حيث لا يوجد مكان محدد لإجتماع المتعاملين فيها فهي تجمع بين المشترين للصرف الأجنبي والبائعين لجميع الدول ، حيث يلعب سعر الصرف أهمية في توطيد العلاقات التجارية الخارجية بين دول العالم وتتزايد هذه الأهمية خصوصا منذ إنتقاله من النظام الثابت إلى النظام العائم الذي كان وليد التقلبات العميقة التي عرفها النظام النقدي الدولي منذ إتفاقيات بروتن وودز إلى يومنا هذا .

إن هذا التعويم أدى إلى ديناميكية كبيرة في سوق الصرف فتعدد هذه المعاملات من تغطية ، مضاربة ومراجحة مما أدى بعلماء الإقتصاد بالإهتمام بموضوع الصرف وقيام عدة نظريات منها نظرية القوة الشرائية ونظرية تأثير أسعار الفائدة ، نظرية ميزان المدفوعات .

وتعتبر سياسة سعر الصرف من أهم السياسات الإقتصادية وذلك لأن بنجاحها يمكن حماية الإقتصاد من الأزمات المالية الخطيرة ، حيث من أهداف السياسات هي تخصيص الموارد ، مقاومة التضخم ، توزيع الدخل ، تنمية الصناعات المحلية .

تمهيد :

إن جوهر التبادل التجاري الدولي لا يختلف عن التبادل المحلي ، فلكل منهما طرفان هما : البائع والمشتري ، ولكل منهما محل للتبادل هي السلعة أو الخدمة ، ولكل منهما شروط في السعر والمواصفات ومواعيد التسليم وطريقة الدفع ، إلا أن المخاطر التي تنتاب حركة التبادل التجاري الدولي ونوع العلاقة السائدة بين المصدرين والمستوردين تتطلب ضمانات واجراءات خاصة في تمويل الصفقات المتعلقة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج وقصد تسهيل هذه العمليات والبحث عن أفضل الطرق التي تسمح بتوسيع التجارة الخارجية والتخفيف من العراقيل التي تجابهها والمرتبطة خاصة بالشروط المالية لتنفيذها ، يسمح النظام البنكي باللجوء الى تقنيات وأدوات مختلفة للتمويل .

وفي هذا الفصل سنحاول معالجة أساليب تمويل التجارة الخارجية وذلك من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول : ماهية التجارة الخارجية .

المبحث الثاني : التمويل البنكي وتقنيات تمويل التجارة الخارجية .

المبحث الثالث : أدوات التمويل وعلاقة سعر الصرف بتمويل التجارة الخارجية .

المبحث الأول : ماهية التجارة الخارجية

لقد أدى تعاظم أهمية قطاع التجارة الخارجية في الاقتصاد العالمي إلى توجيه العلاقات التجارية الخارجية بشكل يسمح للسياسات التجارية أن تكتسي هي أيضا أهمية خاصة في ظل التحولات الاقتصادية العالمية وسنبرز هذا من خلال تعريف التجارة الخارجية والسياسة التجارية ومحددات تمويل التجارة الخارجية .

المطلب الأول : تعريف التجارة الخارجية وأهميتها

الفرع الأول : تعريف التجارة الخارجية

تعرف التجارة الخارجية على أنها " تلك المعاملات التجارية الخارجية في صورها الثلاث المتمثلة في انتقال السلع والأفراد ورؤوس الأموال ، تنشأ بين أفراد يقيمون في وحدات سياسية مختلفة أو بين حكومات ومنظمات اقتصادية تقطن وحدات سياسية مختلفة . [1]

الفرع الثاني : أهمية التجارة الخارجية

وللتجارة الخارجية أهمية بالغة حيث أن أهم مميزاتها أنها تمكن الدولة من أن تستفيد من مزايا الدول الأخرى فلو أن كل دولة أغلقت حدودها واعتمدت على ما تجود به أرضيها لما حققت من اشباع لحاجياتها في كل المجالات لأنها لاتستطيع انتاج كل ماتحتاج اليه ولا تقتصر التجارة الخارجية على هذا فحسب بل نجد أن دولة ما كانجلترا على سبيل المثال تستورد السلع الدقيقة من سويسرا بالرغم من أنها قادرة على انتاجها محليا لأن تكلفتها عند صناعتها أكبر مقارنة باستيرادها.

وما يمكن قوله هو أنه بفضل التجارة الخارجية يصبح أي مورد لأي دولة ذا نفع كبير اذا أحسنت استغلاله لاكتفائها الذاتي وبفضل التجارة تصدره إلى باقي دول العالم.[2]

وتعد أيضا التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع سواء متقدما أو ناميا وهي تقوم بربط الدول مع بعضها البعض وتساهم في توسيع القدرة التسويقية وتساعد على رفاهية البلاد عن طريق توسيع قاعدة الاختيارات فيما يخص مجالات الاستهلاك والاستثمار وتخصيص الموارد الانتاجية بشكل عام .

---

[1] الجاسم كاظم العبادي ، **جغرافيا التجارة الدولية** ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015 ، ص 31 .

[2] عبد الحميد حمشة ، **دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة – دراسة حالة الجزائر** – مذكرة مقدمة كجزء من تطلبات نيل شهادة الماجستير(غير منشورة) ، قسم علوم الاقتصاد ، تخصص، اقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2012 – 2013 ، ص 10.

تعتبر التجارة الخارجية مؤشرا جوهريا على قدرة الدول الانتاجية والتنافسية في السوق الدولي وانعكاس ذلك على رصيد الدولة من العملات الأجنبية وما له من أثار على الميزان التجاري ، كما أنها لها علاقة وثيقة بالتنمية الاقتصادية ويمكن للتجارة الدولية أن تلعب دورا للخروج من الفقر وخاصة عند تشجيع الصادرات .

فينتج عن ذلك الحصول على مكاسب جديدة في صورة رأس المال الأجنبي جديد يلعب دورا في زيادة الاستثمارات الجديدة في بناء المصانع وإنشاء البنية الأساسية ويؤدي ذلك في النهاية إلى زيادة التكوين الرأسمالي والنهوض بالتنمية الاقتصادية .[1]

المطلب الثاني : سياسة التجارة الخارجية

تعتبر السياسة التجارية بأنها السياسة الاقتصادية التي تطبق في مجال التجارة الخارجية، وباعتبار أن السياسة التجارية جزء من السياسة الاقتصادية وهي مجموعة من القواعد والأساليب والأدوات والإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة في مجال التجارة الدولية لتعظيم العائد من التعامل مع باقي دول العالم وفي إطار تحقيق هدف التوازن الخارجي ضمن منظومة تحقيق الأهداف الاقتصادية الأخرى للمجتمع خلال فترة زمنية معينة .

الفرع الأول : تعريف السياسة التجارية

تعرف السياسة التجارية على أنها "مجموعة الوسائل التي تلجا إليها الدولة التجارة الخارجية بقصد تحقيق أهداف معينة والهدف الرئيسي الذي ترمي إليه عادة هو تنمية الاقتصاد القومي إلى أقصى حد ممكن وقد ترمي إلى تحقيق أهداف أخرى فرعية مثل تحقيق التوظف الكامل، الاكتفاء الذاتي، تثبيت سعر الصرف وإقرار التوازن في ميزان المدفوعات .[2]

ومن خلال ما سبق نستنتج أن السياسة التجارية هي سياسة مثل السياسات الأخرى كالسياسة النقدية والمالية التي تهدف إلى تحقيق السياسة الاقتصادية للدولة ، فمن الضروري التنسيق بين السياسات حتى لايكون التعارض بينها من أجل تحقيق هاته الأهداف ، حيث تختلف السياسة التجارية من حيث النظم والأوضاع الاقتصادية السائدة من دولة إلى أخرى لان لكل دولة أهداف ووسائل خاصة بها .

[1] عبد الحميد حمشة ، مرجع سابق ، ص 11 .

[2] براهيم بلقلة ، **آلية تنويع وتنمية الصادرات خارج المحروقات وأثرها على النمو الاقتصادي – دراسة حالة الجزائر**_– مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص ، نقود ومالية ، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف – 2008 –2009 ، ص 25.

الفرع الثاني : أدوات السياسة التجارية

ستعمل الدول لتطبيق سياستها في ميدان التجارة الخارجية عددا من الوسائل والتي تتمثل في كل الأدوات التي يمكن بها التأثير على التجارة الخارجية للبلد، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وسنقوم بتقسيم هذه الأدوات إلى أدوات سعرية أو فنية ، أدوات كمية ، وأدوات تنظيمية .

أولا : الأدوات السعرية (الفنية)

يمكن التمييز في شأن هذه الوسائل والتي تؤثر في تيار التبادل الدولي عن طريق التأثير في أثمان الواردات والصادرات بين كل من الرسوم الجمركية، الإعانات، تخفيض سعر الصرف.

1- الرسوم الجمركية : الرسم الجمركي هو ضريبة تفرضها الدولة على السلع عندما تجتاز حدودها سواء كانت صادرات أو واردات ، والغالب أن تفرض الرسوم الجمركية على الواردات كوسيلة أساسية لتطبيق سياسة الحماية التجارية ، حيث أن فرض الرسوم على الصادرات يكون نادرا ويتم ذلك في الدول المتخلفة للحصول على إيرادات أو بهدف توفير السلع التموينية والمنتجات الأساسية والموارد الأولية اللازمة للصناعات المحلية .

توجد في كل دولة قائمة أو جدول من الرسوم الجمركية المفروضة على مختلف السلع المستوردة، حيث تسمى هذه القائمة بالتعريفة الجمركية، ويفرق عادة ما بين التعريفات الاتفاقية وأساسها تعاقد دولي،والتعريفات الفرضية وهي الناشئة عن إرادة تشريعية داخلية، ومن حيث سعر الضريبة المفروضة يفرق عادة بين كل من التعريفة البسيطة والمزدوجة والمتعددة فالتعريفة البسيطة فلا تميز في انطباقها بين دولة وأخرى إلا إذا أعفيت دولة معينة منها تماما.

أما التعريفة المزدوجة فقد تفرق بين سعرين، سعر عادي يطبق عموما وسعر اتفاقي يطبق في حالة وجود اتفاق معين وقد تفرق التعريفة في هذه الحالة بين سعر أقصى يسري على جميع الدول وسعر أدنى تختص به بعضها وأما التعريفة المتعددة فتشمل عدة مستويات منها المرتفع ومنهاالأقل ارتفاعا . [1]

2- إعانات التصدير : إن الإعانة عكس الضريبة ولذا فان الإعانة تمثل ضريبة سالبة وتعرف إعانات التصدير "بأنها مساعدات تدفع للمنتجين المحليين الذين يعملون في نشاط التصدير مما يترتب عليه تخفيض أسعار هذه الصادرات في الأسواق الخارجية وبالتالي زيادة القدرة التنافسية لها في الأسواق الخارجية."

[1] براهيم بلقلة ، مرجع سابق ، ص 29.

مما يترتب على ذلك زيادة الصادرات وبالتالي متحصلات الدولة من الصادرات مما يسهم في الحد من العجز في ميزان المدفوعات وقد تكون إعانات التصدير مقدمة لبعض الصناعات التي في مراحل إنتاجها الأولى ولم تصل بعد الى درجة الاستغلال الأمثل لطاقتها الإنتاجية .

يمثل نظام المنح والإعانات في تقديم الدولة مزايا نقدية عينية للمصدرين حتى يتمكنوا من تصدير سلع معينة فهذا النظام محاولة لكسب الأسواق في الخارج عن طريق تمكين المنتجين المصدرين المحليين من البيع في الخارج بثمن لايحقق لهم الربح ، على أن تقدم الدولة لهم من جانبها منحا أو إعانات تعويضهم عن هذا الربح المفقود ، وبهذا تحاول الدولة أن تحمل المنتجين أو المصدرين على التخلي على الربح السوقي والحصول على ربح حكومي في صورة الإعانة ، وهناك أوجه من الدعم الحكومي يمكن تقديمها إلى الشركات المحلية ولها أهداف تجارية مثل المساعدات الإدارية المقدمة من الحكومة وبرامج إعادة التدريب .

وتمويل البحث والتطوير في هذه الشركات وإعطاء امتيازات ضريبية للشركات المحلية التي تنتج سلعا تجارية لها تأثير مباشر على التكلفة النسبية التنافسية وعلى التجارة الخارجية .[1]

ويمكن أن نفرق بين نوعين من الإعانات وهي :

أ- إعانات مباشرة : تتمثل في أداء مبلغ معين من النقود يحدد إما على أساس قيمي وإما على أساس نوعي تماما كالحال فيما يتعلق بالرسوم الجمركية.

ب- إعانات غير مباشرة : تتمثل في منح المشروع بعض الامتيازات الغرض منها تحسين حالته المالية ومن أمثلة على ذلك :

- **الإعفاءات الضريبية** : ومنها الاستثناء من بعض الضرائب أو تخفيض معدلاتها أو رد ما دفع منها .
- **التسهيلات الائتمانية** : سواء ما يتعلق بالقروض قصيرة أو طويلة الأجل وذلك بتخفيض أسعار الفائدة وتمديد آجال الدفع، تقديم بعض الخدمات كالاشتراك في الأسواق والمعارض الدولية.

[1] حفيظة خضراوي ، **السياسة التجارية للاتحاد الاوروبي واثارها على الدول النامية – حالة الجزائر** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير(غير منشورة) قسم علوم اقتصادية ، تخصص، اقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – ، 2011– 2012 ، ص ص 37، 38 .

غير أن الإعانة قد تدفع بالبلد المستورد إلى اتخاذ إجراءات مضادة، فقد يفرض هذا البلد رسما جمركيا إضافيا مساويا لمقدار الإعانة على السلعة التي منحت الإعانة ، وقد يمنح البلد المستورد للمنتجات الوطنية إعانات مماثلة حتى تستطيع منافسة السلع التي تم إعانتها في الأسواق الخارجية.

3- الرقابة على الصرف : يقصد بالرقابة على الصرف احتكار الدولة لشراء النقد الأجنبي وبيعه ، وبالتالي تضع قيود تنظم التعامل في النقد الأجنبي وهذا يعني هيمنة الدولة على سوق الصرف الأجنبي، وبالتالي فإن الدولة هي الجهة الوحيدة التي يطلب منها توفير الصرف الأجنبي المطلوب لإتمام كل الصفقات الخارجية ، وبالتالي فإن البلد الذي يطبق سياسة الرقابة على الصرف يضع سعرا تحكميا ثابتا للصرف الأجنبي يتم تطبيقه على كل المعاملات الخارجية .

وتلجأ الدولة إلى هذه الأداة للتحكم المباشر في عمليات التصدير والاستيراد وعلاج عجز ميزان المدفوعات في الحالة التي لا تسمح ظروفها ونظامها الاقتصادي بتطبيق هذه الأداة رغم وجود بدائل أخرى لها قد تكون أكفأ في علاج عجز ميزان المدفوعات.[1]

هذه الأداة مباشرة وفعالة في التحكم في التجارة الخارجية ، فإذا أردنا تشجيع استيراد سلعة معينة باعتبارها سلعة ضرورية تخصص لمستورديها الإعتمادات المطلوبة من النقد الأجنبي، وإذا أردنا الحد من استيراد سلعة معينة لسبب أو لآخر منع تخصيص الإعتمادات لمستورديها أو خصصت إعتمادات قليلة.

ثانيا : الوسائل أو الأساليب الكمية

من أهم الوسائل الكمية شائعة الإستخدام هي: نظام الحصص و تراخيص الاستيراد.

1- نظام الحصص : يقصد به أن تضع الدولة حدا أقصى للكمية أو القيمة التي يمكن استيرادها من سلعة معينة خلال فترة زمنية محددة ،وقد انتشر هذا النظام عقب الكساد الكبير في أوائل الثلاثينات كقيد على حرية التجارة الخارجية إلى جانب الرسوم الجمركية التي لم تكف لمواجهة الانخفاض الكبير في أسعار المنتجات الزراعية ، خاصة الأمريكية ، وكذلك لمواجهة التخفيض في عملات الدول الأخرى منه الجنيه الإسترليني .

[1] براهيم بلقلة ، مرجع سابق ، ص 34 ، 35 .

2- تراخيص الاستيراد : عادة ما يكون تطبيق هذا النظام مقترنا بنظام الحصص ، والمقصود بتراخيص الاستيراد "هو عدم السماح باستيراد السلع إلا بعد الحصول على ترخيص من الجهة الإدارية المختصة وقد يكون الترخيص عاما في حدود الحصة الكلية المقرر إستيرادها ، وقد يتم تحديدها مسبق هذا الأسلوب يسمح للدولة ببيعه في المزاد العلني ، مما يتيح لها فرصة المشاركة في أرباح الإستيراد ".

ثالثا : الأساليب التنظيمية

تتمثل الوسائل التنظيمية " في تلك الوسائل التي يدخل في إنشاءها مجموعة من الدول ، تحاول التأثير على التجارة الخارجية باستعمال أدوات تنظيمية ". [1]

أهمها، المعاهدات التجارية ، الاتفاقات التجارية ، اتفاقات الدفع ، التكتلات الاقتصادية و إجراءات الحماية الإدارية .

1- المعاهدات التجارية : تعرف على أنها اتفاق تعقده الدولة مع غيرها من الدول من خلال أجهزتها الدبلوماسية بغرض تنظيم العلاقات التجارية فيما بينها سواء في المجال السياسي أو الاقتصادي أو التجاري يتم التوصل إليها بأساليب دبلوماسية لتنظيم التبادل التجاري بين دولتين أو أكثر ، مثل الرسوم الجمركية والمعاملات الضريبية على السلع المتبادلة وتقوم المعاهدات التجارية على مبادئ عامة مثل المساواة المعاملة بالمثل والدول الأولى بالرعاية أي منح الدولة أفضل معاملة يمكن أن تعطيها الدولة الأخرى لطرف ثالث .

2- الاتفاقات التجارية : تتميز عن المعاهدات على أنها اتفاقات قصيرة الأجل ، كما تتسم بأنها تشمل قوائم السلع المتبادلة وكيفية تبادلها ، والمزايا الممنوحة على نحو متبادل فهي ذات طابع إجرائي وتنفيذي في إطار المعاهدات التي تضع المبادئ العامة .

3- اتفاقات الدفع : عادة ما تكون مقترنة بالاتفاقات التجارية ، وقد تكون منفصلة عنها ، وتنطوي على تنظيم لكيفية تسوية الحقوق والالتزامات المالية بين دولتين ، لذلك يغلب على بنودها مسائل كتحديد عملة التعامل كيفية

[1] فيروز سلطاني ، **دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الاقليمية والدولية –** دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الاورو متوسطية – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص ،اقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – 2012 – 2013 ، ص 74 ص ص 78 .

تسوية الالتزامات أي من خلال فتح حساب العملات المحلية أو الدولية ، تحديد سعر الصرف ، تحديد العمليات الداخلة في التبادل ، هذه السياسة تنتشر بين الدول التي تتبع سياسة تجارية حمائية كالتكتلات الإقليمية ، لذلك فهي في تقلص مستمر مع الاتجاه نحو تحرير التجارة الخارجية .

4- التكتلات الاقتصادية : وهي تجمعات دولية إقليمية ، ضمن إطار يخلو من القيود والحواجز التجارية ، تعمل هذه التكتلات على تعزيز التجارة داخل تلك المنطقة ، وفي نفس الوقت تعمل على استحداث نمط جديد من القيود التجارية تجاه الدول الأخرى غير الأعضاء ، وتمر هذه التكتلات على عدة مراحل مختلفة ترتيبات التجارة التفضيلية ، المنطقة الحرة ، الاتحاد الجمركي ، السوق المشتركة ،التحاد الاقتصادي والنقدي . [1]

5- إجراءات الحماية الإدارية : تقوم السلطات الإدارية بتطبيقها بغرض إعاقة حركة الاستيراد وحماية السوق المحلية ، والمتمثلة في فرض أجور ونفقات تحكمية مرتفعة على نقل وتخزين السلع المستوردة في المنطقة الجمركية ، التشديد في تطبيق اللوائح الصحية ، المغالاة في تقدير قيمة الواردات ، فرض رسوم على عملية التفتيش...الخ .

المطلب الثالث : وثائق التجارة الخارجية

بعد التحولات التي يعرفها الاقتصاد العالمي والتغيرات التي يشهدها الاقتصاد الجزائري، أصبحت كل البضائع التي تدخل أو تخرج عبر التراب الوطني باختلاف أنواعها تخضع لعملية المراقبة والتفتيش والفحص الجمركي والتي هي عبارة عن إجراءات وتصريحات يقوم بها المستورد أو المصدر لدى مكتب الجمارك.

الفرع الأول : الوثائق اللازمة أثناء التصدير

لابد على المورد عند عملية التصدير أن يبحث إلى زبون مجموعة من الوثائق تتعلق بالبضاعة إما مباشرة أو عن طريق البنك وذلك من أجل جمركة البضاعة ويحتوي الملف على الوثائق الآتية:

أولا – المستندات المبدئية :

1- **يستخرج المصدر شهادة الإجراءات الجمركية** : وتعتبر المستند الجمركي الذي يتم على أساسه الشحن سواء بالباخرة أو الطائرة وأهم البيانات التي يحتوي عليها: اسم المصدر، وجنسيته، رقم سجل المصدرين، نوع البضاعة وكميتها، الوزن، الجهة المصدر إليها، وسيلة الشحن.

[1] فيروز سلطاني ، مرجع سابق ، ص 79 .

2- فاتورة مبدئية : وتحتوي على اسم العميل، المراسل إليه، البضاعة، البلد المصدر إليها، الكمية، الصنف، السعر، القيمة الإجمالية، نوع العملة .

3- استمارة ترخيص الصادرات : ويتم اعتمادها من أحد البنوك المعتمدة من الإدارة العامة للنقد وتعبر عن استيراد قيمة البضاعة المصدرة إلى الخارج وتحرر هذه الاستمارة من ثلاث نسخ وأهم البيانات التي تحتوي عليها الاستمارة هي:[1]

اسم العميل، البلد المصدر إليها، نوع البضاعة، القيمة، نوع العملة، اسم المصدر، الكمية المصدرة ، طريقة الدفع، طريقة استرداد القيمة .

4- ترخيص التصدير : يطلب هذا الترخيص في بعض الحالات وليس بالنسبة لجميع عمليات التصدير، وهو يحدد الكمية المصرح بتصديرها وقيمة البضائع المصدرة ونوع العملة والسعر وطريقة الدفع .

5- مطابقة الدعم : وهذا المستند لا يقدم إلا بالنسبة لوسائل الغزل والمنتجات وتصدر هذه الشهادة من نسختين يحتفظ الجمرك بصورة وتصدر الصورة الثانية إلى المصدر بعد إتمام الشحن مؤشرا عليها بالكمية التي تم شحنها وتاريخ الشحن .

6- سند الشحن : هو إيصال يحرره الناقل إلى الشاحن يفيد باستلام الناقل للبضاعة ملك الثاني، موضحا به البضاعة وبياناتها وكذا ميناء الوصول المتفق عليه، ولهذا يعتبر سند الشحن المستند الأساسي في العمليات التجارية وهي ثلاثة أنواع: سند الشحن الرئيسي، سند الشحن الأصلي، سند غير قابل للتفاوض .

ثانيا – المستندات النهائية : تلك هي أهم المستندات التي يبدأ إعدادها فور الانتهاء من إتمام عملية الشحن والتي يجب تقديمها للبنك فاتح الاعتماد .

1- بوليصة الشحن : ويرمز لها بالرمز BIL وتعتبر بمثابة إيصال من قبطان الباخرة أو من التوكيل الملاحي بصفته وكيلا من ملاك الباخرة يفيد استلامه للبضاعة وتعهدا بتسليمها في ميناء التفريغ بنفس الحالة التي تم استلامها بها .

[1] سلمى سلطاني ، **دور الجمارك في سياسة التجارة الخارجية – حالة الجزائر** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم التسيير ، تخصص، التخطيط والتنمية ، جامعة الجزائر ، 2002- 2003 ، ص ص 140 -141 .

2- الفاتورة التجارية : هي وثيقة تجارية يصدرها البائع والتي تحول حقوق الملكية منه إلى المستورد، وهي التي تصدر من عدة صور بالإضافة إلى الأصل وأهم البيانات التي تحتوي عليها: رقم الفاتورة، اسم المصدر، اسم المستورد وعنوانه والبلد المصدر إليها البضاعة وأوزانها وكمياتها، سعر الوحدة، القيمة الإجمالية للبضاعة، أساس التعاقد، اسم الباخرة، رقم الاستمارة، ثم طريقة الدفع إذا كان الاعتماد فيذكر الاعتماد واسم البنك المفتوح طرفه ثم ميناء الشحن وميناء التفريغ وتاريخ الشحن والتولون . [1]

3- الكمبيالة المستندية : الساحب هو المصدر والمسحوب عليه، هو فاتح الاعتماد أو المشتري أو البنك المفتوح لديه الاعتماد ويكون السحب لأمر ويظهر لصالح البائع أو البنك وهو الذي سوف يحصل قيمتها، السحب يكون إما بالإطلاع أو مؤجل السداد ويكون من نسختين يكتب على الأولى في حالة دفع النسخة الأولى لا تدفع الثانية ويكتب على الثانية في حالة دفعها لا تدفع الأولى .

4- شهادة المنشأ : هي وثيقة تتضمن تحديد أصل البضاعة التي تم إنتاجها وتكسب منشأ السلعة أهمية من ضرورة التعرف على مكان إنتاج السلعة وذلك للاعتبارات التالية :

- الحصول على معاملة خاصة في الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات في الدولة المستوردة .

- استخدامها في خطر دخول بعض السلع من إنتاج دول محددة لأسباب صحية أو سياسية .

5- التصريح بالتصدير : هو وثيقة قانونية تسمح للمصدر أن يصدر بضاعة وذلك بعد الإطلاع على وثائق بالملف الخاص لعملية التصدير وقيام بالفحص الميداني للبضاعة وبعد التصريح بالتصدير بمثابة رخص التنقل.

الفرع الثاني : الوثائق اللازمة أثناء الاستيراد

يعتبر قطاع الاستيراد هام بحيث تعتمد عليه الدولة بعد غياب قطاع الصادرات بغية تحقيق الاكتفاء المحلي بسبب نقص السلع والخدمات .

فعملية الاستيراد تتطلب إجراءات وتقنيات وكذا تدخل الوكيل المعتمد لدى الجمارك كوسيط بينه وبين المستورد لتسهيل الإجراءات وتحضير العمليات اللاحقة لعملية العبور وفي هذا الاطار سنحاول التطرق الى وثائق الاستيراد .

[1] سلمى سلطاني ، مرجع سابق ، ص 145 .

أولا– إجراءات النقل : يخبر المستورد الوكيل المعتمد باسم السفينة ووكالة النقل المكلفة، وعند رسو السفينة يجب على الربان تقديم وثيقة إجبارية لمصلحة الجمارك والمتمثلة في : بيان الحمولة ، بيان طاقم الملاحين ، ظروف الرسائل (ويجب إعطاءها رقما خاصا لتسهيل عملية الجمركة) .[1]

1– جمع الوثائق : بعد تحصله على ظرف الرسائل والمتضمن :

(سند الشحن ، شهادة الأصل ، الفاتورة التجارية ، قائمة الطرود ، شهادة التحليل) ، يقوم بتسجيله في سجل خاص على مستوى وكالة النقل التي تقوم بدوره بإصدار إشعار بوصول السلعة وتسجل فيه المصاريف الواجب دفعها والذي يحتوي على معلومات خاصة : (قسم خاص بالمؤسسة، قسم خاص بالزبون ، قسم خاص بالباخرة قسم خاص بالبضاعة ، القيم الإجمالية للدفع) .

2– تبادل سند الشحن ودفع المستحقات : وتعطي وكالة النقل قسيمة تسليم البضاعة أي سند الشحن مع ختمه مقابل استظهار(سند الشحن الأصلي ، إشعار بالوصول ، دفع المستحقات بالشيك أو نقدا) .

ثانيا – إجراءات التأمين : إعداد وثيقة التأمين يتطلب معرفة موضوع التأمين لتقدير المخاطر وبالتالي تحديد القسط الذي يدفعه المؤمن مقابل التغطية التي يتحصل عليها فالمؤمن يختار نمط التأمين (تأمين جميع المخاطر ، تأمين الأعضاء من التلف الخاص باستثناء)، كما يختار نوع وثيقة التأمين (وثيقة تأمين الرحلة، وثيقة تأمين المنطقة ، وثيقة التأمين العائمة ، وثيقة تأمين بدون شحن) .

كما يجب أن يحدد في الطلب : الموصفات الإجمالية للبضائع المستوردة منها طبيعية المنتوج المستورد والتعريفات الجمركية الخاصة بها والسعر الإجمالي بالدينار والعملة الصعبة كما تجدر الإشارة إلى وجود عدة وسائل الدفع منها الاعتماد المستندي، الدفع بالشيك، التحويل البنكي.

رسالة قرض مؤكدة، خطوط القرض، رسالة قرض عادية، فالمستهلك يقدم وثيقة وضع لاستهلاك التي يحصل عليها من عند الوكيل المعتمد لدى الجمارك الذي يتكفل لصالحه بحركة البضائع وتقديم فاتورة موطنة لبنكه حتى تتم عملية الدفع . [2]

[1] سلمى سلطاني ، مرجع سابق ، ص 146 .
[2] سلمى سلطاني ، مرجع سابق ، ص 147 .

المبحث الثاني :التمويل البنكي وتقنيات تمويل التجارة الخارجية

تتدخل المؤسسات البنكية لتمويل التجارة الخارجية عن طريق تقديم قروض للزبائن عملا بقاعدة " لا تجارة خارجية دون قروض " من اجل توفير الثقة والائتمان بإتمام صفقاتهم وتوسيع مشاريعهم الجارية مع الخارج وهذا بتقريب التجارة الخارجية للمتعاملين الاقتصاديين عن طريق مساعدتهم في تحسين مبادلتهم التجارية .

أي تتدخل لتطوير المبادلات التجارية للمتعاملين في هذا النوع من التجارة هن طريق منحهم تمويلات اللازمة لتوسيع مشاريعهم .

المطلب الأول: مفهوم التمويل وأهميته الاقتصادية

الفرع الأول مفهوم التمويل

لغة : يرجع أصل كلمة التمويل في اللغة إلى مول أي أعطى المال ، وموله أي قدم له ما يحتاج من المال .

اصطلاحا : يطلق التمويل على كيفية الحصول على الأموال وحسن استخدامها وما يتعلق بها من أساليب كمية ومحاسبية ، وحقائق علمية .

ومنه ينصرف المعنى العام للتمويل إلى تدبير الأموال ، فينصرف مفهوم التمويل إلى تكوين الموارد وتعبئتها وتوجيهها لإقامة المشروعات الاستثمارية المختلفة .

ففي إطار الاقتصاد النقدي ، فانه للحصول على تلك الموارد والطاقات يلزم توفير مبالغ نقدية تدفع كثمن لتلك الموارد .

وفي نطاقه الضيق إقراض واقتراض رأس المال في شكله النقدي عبر السوق أو مؤسسة التمويل بغرض تكوين رأس مال عيني ، أما في نطاقه الواسع فهو تدبير الأموال أو الموارد اللازمة للنشاط الإنتاجي فهناك من يرى أن التمويل ليس إلا وسيلة لتعبئة الموارد الحقيقية القائمة .

ونجد من يعرفه كذلك بأنه " توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع وتطوير مشروع خاص أو عام . [1]

[1] هارون العشي ، **النمذجة القياسية لمصادر تمويل المشروعات الاستثمارية العمومية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1990– 2011** ، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الدكتوراه ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص، اقتصاد التنمية ، جامعة الحاج لخضر – باتنة – ، 2014 –2015 ، ص 33 .

ومن التعارف السابقة يمكن استخلاص أن التمويل : هو توفير الأموال اللازمة من أجل القيام بالمشاريع الاستثمارية وتطويرها ، بالإضافة إلى أنه يخص المبالغ النقدية وليس السلع والخدمات .

الفرع الثاني : أهمية التمويل الاقتصادية

لكل دولة سياسة اقتصادية وتنموية تتبعها وتعمل على تحقيقها من أجل تحقيق الرفاهية لأفرادها ، وتتطلب هذه السياسة وضع الخطوط العريضة لها والمتمثلة في تخطيط المشاريع الاستثمارية وذلك حسب احتياجات وقدرات البلاد التمويلية ومهما تنوعت المشروعات فهي تحتاج إلى التمويل لكي تنمو وتواصل حياتها ، ومن هنا نستطيع القول بأن التمويل له دور فعال في تحقيق سياسة الدولة التنموية وذلك عن طريق :

1- توفير رؤوس الأموال اللازمة لانجاز المشاريع .

2- توفير مناصب شغل جديدة تقضي على البطالة .

3- تحقيق التنمية الاقتصادية للدولة .

4- تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع، عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم (توفير السكن ، العمل...الخ).[1]

المطلب الثاني : محددات تمويل التجارة الخارجية

يعتبر تمويل التجارة الخارجية، من أهم العمليات وأحد انشغالاتها الرئيسية لأي دولة ، خاصة في الوقت الذي صارت فيه التجارة الخارجية همزة وصل بين البلدان والركيزة الأساسية لكل اقتصاد وأداة فعالة لزيادة رصيد الدولة من العملة الصعبة .

وبفضل التجارة الخارجية ينمو الاقتصاد الوطني وبالتالي يزداد الدخل القومي معا يؤدي إلى رفع مستوى معيشة السكان، لذلك تبقى الدراسات والأبحاث مستمرة ومتواصلة لترقية وتطوير هذا القطاع بهدف تحسينه وإيجاد طرق وأساليب مساعدة للتقليل من المخاطر التي تواجه المتعاملين الاقتصاديين الدوليين **أثناء** قيامهم بعماليات التصدير والاستيراد.

[1] هارون العشي ، مرجع سابق ، ص 34 .

الفرع الأول : ضوابط تمويل المشروعات بواسطة البنوك

تساهم البنوك والمؤسسات التمويلية بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تمويل المشروعات الضرورية والهامة .

وتزداد أهمية دور البنوك وخاصة في المجتمعات التي تفتقر إلى وجدود المنظمين الجادين وضعف أجهزة الوساطة المالية ، فتضطلع البنوك بهذا الدور حيث تقوم بتجميع المدخرات ممن لديهم فوائض وتقديمها لمن يحتاجون إليها ولديهم القدرة على استغلالها في القيام بالمشروعات التنموية الجادة بما يعود بالنفع على المجتمع.

وتعد البنوك مسئولة عن رد المدخرات لأصحابها مع فؤائدها وفي الوقت نفسه تجنبهم المخاطر بأموالهم ، علما بأنه لا يوجد استثمار أو ائتمان بدون مخاطر ، وتعتمد البنوك بصفة أساسية على المخاطر المحسوبة التي لا يمكن حسمها بصفة نهائية لأنها تقوم على تقديرات مستقبلية ، ويقوم العمل البنكي على الثقة المتبادلة بين أصحاب المشروع والمشاركين فيه والمقرضين الذين يتحملون معهم في هذه الحالة جزء من المخاطر ولذلك نشأت الضرورة لتتوافر الثقة ، عند تقديم التمويل مع توزيع المخاطر بقدر الإمكان .

وتزداد أهمية دور البنوك للقيام بهذه المهمة لقدرتها على تنويع الاستثمارات وتوزيع المخاطر ، وبالرغم من ظهور مؤسسات أخرى تقدم التمويل للمشروعات مثل البورصات ، شركات التأمين ، وصناديق المعاشات وصناديق الاستثمار ، ما زالت البنوك في الدول النامية تقوم بالدور الأكبر في تقديم التمويل لمحدودية دور البورصة وتفضيل الكثير من المستثمرين التعامل مع البنوك عن البورصة لحداثة ومحدودية دورها وقلة عدد الأسهم المتداولة فيها[1].

وإن كان يمكن تمويل رأس المال عن طريق البورصات (الأسهم) ، فإنه لا يمكن الحصول على القروض إلا من البنوك ويصعب تمويل المشروع كاملا بالسندات (البورصة) ، وتمول المشروع كاملا من أحدهما ليس صحيحا ، لأن المبدأ المستقر في التمويل هو تنويع المخاطر وليس تركزها ولذلك يفضل أن يكون تمويل المشروعات عن طريق البورصة والبنوك معا . [2]

الفرع الثاني : أشكال التمويل البنكي للتجارة الخارجية

[1] عبد الفتاح صالح رشدي صالح ، **التمويل المصرفي للمشروعات**_، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2006 ، ص 170 .

[2] عبد الفتاح صالح رشدي صالح، مرجع سابق ص 171 .

تشكل القروض والتسهيلات الائتمانية أهم الأنشطة التي تمارسها تقليديا البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والادخار ، ويقدم القرض في صور متعددة أهمها القروض بأنواعه وآجالها المختلفة وسنتطرق لها بالتفصيل .

أولا : قروض قصيرة الأجل

تبلغ مدتها عادة أقل من سنة، وتستخدم في تمويل النشاط التجاري للمنشآت وتتميز هذه القروض بخاصية التصفية الذاتية وتمنح هذه القروض غالبا من مدخرات ودائع العملاء ،ونظرا لقصر أجل استحقاقه فإن أسعار الفائدة تتسم عادة **بالانخفاض ،وتقسم القروض** قصيرة **الأجل إلى** ما يلي :

1- **قروض الإعارة** : وهي عبارة عن عقد يعطي بموجبه أحد المتعاقدين للآخر مبلغ لمدة معينة، مع إلزام هذا الأخير على إرجاع المبلغ المقترض بنفس الكمية أو العينة بدون فوائد.

2- الحساب الجاري : هو عبارة عن إتفاق بموجبه يتفق شخصان على الأخذ في الحسبان كل العمليات المتداخلة فيما بينها كبرهان كتابي، وذلك بفتح قرض للعمليات ذات قيمة محددة.

ثانيا : قروض قصيرة الأجل

هي التي تمد آجالها إلى 5 سنوات وتوجه إلى تمويل بعض العمليات الرأسمالية التي تقوم بها المشروعات الصناعية .

ثالثا : قروض طويلة الأجل

وهي التي تزيد مدتها عن 5 سنوات فإنها تمنح بغرض تمويل مشروعات الإسكان والمشروعات العقارية واستصلاح الأراضي وبناء المصانع وشراء الآلات .

وقد يشارك البنك في منح القروض متوسطة الأجل مع عدد من البنوك الأخرى فيما بينها تعرف (بقرض المشاركة) ويساهم كل منها في قيمة القرض بمبلغ معين وذلك لتوفير القرض المطلوب والذي قد يستحيل عمليا الحصول عليه من بنك واحد فقط نظرا لضخامة قيمة هذه **القروض وكذلك** لتوزيع **مخاطر عدم السداد على عدد** كبير **من المصارف وخاصة أن المقترض** عميل **واحد.** [1]

[1] عادل هبال ، **اشكالية القروض المصرفية المتعثرة –دراسة حالة الجزائر–** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص، تحليل اقتصادي ، جامعة الجزائر 03 ، 2011– 2012 ، ص 7.

الفرع الثالث : طرق تمويل البنوك للمشروعات

أولا : الحسابات الجارية المدينة (سحب على المكشوف)

الحساب الجاري المدين هو نوع من التسهيلات المباشرة ، ويفتح باسم العميل ويسمح العميل ويسمح له بموجب أن يسحب من هذا الحساب في حد مبلغ معين (سقف أو حد التسهيل) دفعة واحدة أو على دفعات كما يجوز للعميل أن يودع أي مبالغ في هذا الحساب بدون أن يعتبر هذا الإيداع بمثابة سداد للدين أو للمبلغ المستعمل من الحساب ، فالحساب الجاري المدين يتضمن صفة ائتمانية أي حق لصاحبه أن يكون مدينا في حدود مبلغ متفق عليه عند منح التسهيلات وتحسب الفائدة على الحساب على المبالغ المستعملة فقط وعلى المدة التي ظل فيها الرصيد المدين عند الطلب إذا اقتضت الضرورة ذلك(وفاة العميل – فقدان أهلية العميل – حدوث نقص هام في الضمانات العينية أو الشخصية المقدمة – إفلاس العميل – انحلال الشركة – رغبة العميل الشخصية . ويجرى تصنيف الحسابات الجارية المدينة بعد فترة إلى حسابات جارية جديدة أو نشطة حسابات جارية جامدة (غير متحركة) .

وغالبا يمنح تسهيل الجاري المدين سنة أو أقل ، مع حرص البنوك على الاحتفاظ بحقها في طلب مبلغ المستعمل من التسهيل وإنهاء العمل به في أي وقت إذا اقتضت الضرورة ذلك .

فالبنك قد يمنح عميله الذي يثق فيه قروضا بدون ضمانات على قوة ومكانة مركزه المالي وحسن سمعته ، فهذه القروض دون ضمان تمنح حين يجد البنك أن عميله أهل للثقة وانه قادر على استعمال أموال القرض استعمالا حسنا من الغرض المطلوب من اجله القرض بما يعود عليه بالفائدة ، وبما يمكنه من سداد القرض من مصدر معروف ومقبول للبنك في اقصر مدة ممكنة . [1]

ثانيا : القرض البنكي

تنوعت وتعددت التعارف حول القرض البنكي شأنه شأن الكثير من المفاهيم في المجالات الاقتصادية وعلى العموم فإن القرض يرتكز بصورة أساسية على الثقة .

[1] صلاح الدين حسن السيسي ، **القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، الاقتصاد المصرفي وغسيل الاموال** ، عالم الكتب ، القاهرة ، 2003 ، ص 24-25 .

فقد عرف القرض بأنه "علاقة مديونية تقوم على أساس الثقة تنشأ من مبادلة سلع أو خدمات أو نقود لقاء تعهد بدفع مستقبلا ،وفي اجل معين بشكل سلع أو نقود أو خدمات " .

ومن خلال التعريف السابق نستنتج أن عملية القرض البنكي تتكون من :

- ❖ تتضمن عملية القرض البنكي وجود علاقة بين طرفين احدهما دائن والاخر مدين .
- ❖ يبنى على أسس الثقة .
- ❖ ينشا من علاقة تبادلية
- ❖ يتضمن القرض من طرف المدين بالدفع في الوقت المحدد .[1]

ثالثا : التسهيلات الائتمانية والقروض بضمان الأوراق التجارية

يقوم قسم الأوراق التجارية في البنوك بعمليتين رئيسيتين هما :

1- تحصيل الكمبيالات لحساب العملاء .

2- تقديم التسهيلات الائتمانية والقروض عن طريق :

أ- خصم الكمبيالات .

ب – الإقراض بضمان الكمبيالات .

1- تحصيل الكمبيالات لحساب العملاء : من الملاحظ أن حامل الكمبيالة يلجا إلى خصمها عند ما يكون في حاجة إلى سيولة نقدية لتسيير أعماله في فترة ما بين تاريخ الخصم وتاريخ الاستحقاق فمن الناحية القانونية فان العميل يعهد إلى البنك الذي يتعامل معه لتحصيل حقوقه لدى الغير ، ومن ذلك تحصيل اوراق تجارية والبنك الذي يقوم بتحصيل الحق إنما يقوم بعمل قانوني لحساب عميله فهو وكيل عنه ، والعقد بينهما وكالة تخضع لأحكام هذا العقد يكملها العرف البنكي ، ومتى تم التحصيل وجب على البنكان يرد السندات والاوراق المتعلقة بالحق مع المبلغ المحصل إلى العميل الموكل.

[1] آسيا قاسمي ، **تحليل الضمانات في تقييم جدوى القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم التسيير ، تخصص، مالية المؤسسة ، جامعة محمد بوقرة – بومرداس – ، 2008 –2009 ، ص 2 .

2- تقديم التسهيلات الائتمانية والقروض عن طريق :

أ – خصم الكمبيالات للعملاء : تساهم البنوك التجارية في تمويل النشاط التجاري للمنشآت التجارية وذلك عن طريق خصم الكمبيالات التي تقدمها تلك المنشآت ودفع القيمة الحالية لها فالمنشآت التجارية يمكنها أن تتوسع في نشاطها وزيادة حجم مبيعاتها الآجلة وهي مطمئنة إلى إمكان حصولها على أموال نقدية لتمويل ما يلزم من بضائع جديدة إن أمكن خصم جزء من الكمبيالات المحررة لصالحها لدى احد البنوك التجارية والحصول على قيمتها الحالية .

وتمثل الكمبيالات المخصومة أصلا من أصول البنك الذي يدر فائدة تتمثل في الخصم على هذه الكمبيالات ويلاحظ انه يمكن لأي بنك إعادة خصم تلك الأوراق لدى البنك المركزي عند حاجته إلى أموال نقدية حاضرة في حالات الضغط المتزايد لسحب الودائع .

ومن الشروط الواجب مراعاتها عند قبول الكمبيالات للخصم هي : [1]

- ✓ يجب أن تكون الكمبيالات المقبولة للخصم من كمبيالات الدرجة الأولى أي مسحوبة من عملاء حسني السمعة .
- ✓ يجب يزيد تاريخها عن ستة أشهر.
- ✓ يجب أن يتناسب مبلغ الكمبيالات المخصومة لكل عميل مع مركزه المالي .
- ✓ يجب أن تكون تلك الكمبيالات في مجالات مختلفة من النشاط التجاري والصناعي وذلك تطبيقا لمبدأ توزيع المخاطر المصرفية . [2]

ب- الإقراض بضمان الكمبيالات : يلجا المستفيد من الكمبيالة التي بيده مستحقة بعد مدة قصيرة فيكتفي بان يقترض المبلغ الذي يحتاجه ويرهن الكمبيالة (أي الحق الثابت فيها) ضمانا للقرض حتى إذا تمكن من سداد القرض عند حلول اجله استرد الكمبيالة ويحدث ذلك عادة عندما يحتاج إلى مبلغ بسيط بالنسبة إلى قيمة الكمبيالة ولمدة اقصر من اجلها فيفضل رهنها والاحتفاظ بملكيتها وذلك بتظهيرها بما يفيد القيمة للتامين أو للضمان أو للرهن ويحكم هذا التظهير التامين قاعدتان : [3]

[1] صلاح الدين حسن السيسي ، مرجع سابق، ص 54 .

[2] زهير الحدرب ، لؤي وديان ، **محاسبة البنوك** ، دار البداية ناشرون وموزعون ، عمان ، 2012 ، ص 111 .

[3] صلاح الدين حسن السيسي ، مرجع سابق ، ص 55 .

الأولى أنه يعتبر علاقة الطرفين رهنا ، والثانية أنه أمام الغير يعتبر المظهر إليه المرتهن كما لو كان له الحق الثابت في الكمبيالة ويلتزم الراهن أو المظهر أن يسلم الورقة المظهرة إلى المرتهن (المظهر إليه) لان حيازة الصك هي الوسيلة الوحيدة التي تمكن المرتهن بالمحافظة على المال المرهون والمطالبة بوفاء قيمة الكمبيالة في موعد استحقاقها.

المطلب الثالث: التقنيات المستخدمة في تمويل التجارة الخارجية

تعمل البنوك التجارية على تسهيل وتطوير عمليات التبادل التجاري الدولي وذلك من خلال توفير تقنيات التمويل اللازمة للمتعاملين في مجال التجارة الخارجية ، بما يسمح لهم الحصول على التمويل اللازم لإتمام صفقاتهم التجارية الخارجية .

ويمكن إن نصنف عمليات التمويل الخارجية إلى عمليات تمويل قصيرة الأجل وعمليات تمويل متوسطة الأجل وترتبط عمليات التمويل هذه مع طبيعة النشاط المراد تمويلها .

الفرع الأول : التمويل قصير الأجل

تستعمل عمليات التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية في تمويل الصفقات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج ومن اجل تسهيل هذه العمليات والبحث عن أفضل الطرق التي تسمح بتوسيع التجارة الخارجية والتخفيف من العراقيل باللجوء إلى عدة أنواع وطرق مختلفة للتمويل تتيح للمؤسسات المصدرة والمستوردة على السواء إمكانية الوصول إلى مصادر التمويل دون عراقيل ، وفي إطار هذه الظروف العامة يمكن للمؤسسات استعمال نوعين من أدوات التمويل تتمثل في :

أولا – إجراءات التمويل البحت : تتخذ إجراءات التمويل البحت ثلاث إشكال رئيسية وتختلف عن طريق التمويل الأخرى في كون هذه الأخيرة تعتبر عمليات دفع وقرض في آن واحد .

1- القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير : يقترن هذا النوع من التمويل بالخروج الفعلي للبضاعة من المكان الجمركي للبلد المصدر وتسمى بالقروض الخاصة بتعبئة الديون لكونها قابلة للخصم لدى البنك .[1]

[1] الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون (الجزائر) ، الطبعة الثانية 2003 ، ص 114 .

ويخص هذا النوع من التمويل الصادرات التي يمنح فيها المصدرون لزبائنهم أجلا للتسديد لا يزيد عن 18 شهرا كحد أقصى وأكثر الأنظمة ارتباطا بهذا النوع من التمويل هو النظام الفرنسي ويشترط البنك عادة تقديم بعض المعلومات من قبل المشروع في إبرام أي عقد خاص بهذا النوع من التمويل وتنفيذه وهذه المعلومات هي على وجه الخصوص :

- مبلغ الدين .
- طبيعة ونوع البضاعة المصدرة .
- اسم المشتري الأجنبي وبلده .
- تاريخ تسليم وكذلك تاريخ المرور بالجمارك .
- تاريخ التسوية المالية للعملية .

2- التسبيقات بالعملة الصعبة : يمكن للمؤسسات التي قامت بعملية تصدير مع السماح بأجل التسديد لصالح زبائنها أن تطلب من البنك القيام بتسبيق بالعملة الصعبة وبهذه الكيفية تستطيع المؤسسة المصدرة أن تستفيد من هذه التسبيقات في تغذية خزينتها حيث تقوم هذه المؤسسة بتسديد هذا المبلغ إلى البنك بالعملة الصعبة حالما تحصل عليها من الزبون الأجنبي في تاريخ الاستحقاق وتتم هذه العملية بهذه الكيفية إذا كان التسبيق بالعملة الصعبة لا يمكن أن تتعدى مدة العقد المبرم بين المصدر والمستورد ولا يمكن من جهة أخرى أن تتم هذه التسبيقات ما لم تقم المؤسسات بإرسال الفعلي للبضاعة إلى الزبون الأجنبي ويمكن إثبات ذلك بكل الوثائق الممكنة وخاصة الوثائق الجمركية الدالة على ثبوت عملية التصدير .

3- عملية تحويل الفاتورة : تحويل الفاتورة هي آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة تكون في غالب الأمر مؤسسة قرض شراء الديون التي يملكها المصدر على الزبون الأجنبي حيث تقوم هذه المؤسسة بتحصيل الدين وضمان وحسن القيام بذلك وبهذا فهي تحل محل المصدر في الدائنية وتبعا لذلك فهي تتحمل كل الأخطار الناجمة عن احتمالات عدم التسديد ولكن مقابل ذلك فإنها تحصل على عمولة مرتفعة نسبيا قد تصل إلى 4%من رقم الأعمال الناتج عن عملية التصدير . [1]

[1] الطاهر لطرش ، مرجع سابق ، ص 115 .

ثانيا – إجراءات الدفع والقرض : يختلف هذا النوع من التمويل عن النوع السابق في كونه يجمع بين صفة الدفع وصفة القرض في آن واحد وهي في الحقيقة من الميزات الأساسية التي تتيحها الآليات المختلفة لتمويل التجارة الخارجية نذكر منها :

– الاعتماد ألمستندي (القرض المستندي) .

– التحصيل المستندي .

1– تعريف الاعتماد المستندي : كما جاء في المادة الثانية من الأعراف والتعاملات الموحدة للاعتمادات الموحدة للاعتمادات المستندية نشرة 600 لعام 2007 الاعتماد المستندي يعني أية ترتيبات كيفما سميت أو وصفت تكون غير قابلة للإلغاء وتشكل بذلك تعهدا نهائيا للبنك المصدر والذي يصدر الاعتماد بناءا على طلب الآمر من إصدار الاعتماد لحسابه الخاص ولصالح المستفيد لإيفاء قيمة التقديم المطابق وذلك عن طريق :

– الدفع بالاطلاع إذا كان الاعتماد متاحا للدفع للاطلاع .

– الدخول في الالتزام الدفع المؤجل والدفع في تاريخ الاستحقاق إذا كان الاعتماد متاحا بالدفع المؤجل .

– قبول سند سحب (كمبيالة) مسحوب من المستفيد والدفع في تاريخ الاستحقاق إذا كان الاعتماد متاحا بالقبول . [1]

ونظرا لأهمية تقنية الاعتماد المستندي في هذه الدراسة تم تخصيص مطلب في المبحث الثالث اعتباره أداة من أدوات تمويل التجارة الخارجية .

2– التحصيل المستندي : هو عبارة هن سند سحب يكون مصحوبا بالوثائق والمستندات المترتبة على عملية تبادل تجاري مثل مستندات الشحن والفواتير وشهدات المنشأ وشهادات الوزن والتعبئة وأية مستندات أخرى قد يستلزمها استيراد أو تصدير سلعة أو خدمة معينة .

أ– الأطراف المعنية بالتحصيل :

– **الساحب / الأمر :** وهو الذي يكلف المصرف بتحصيل أمواله .

[1] نور الدين باسم محمود ، **الاعتمادات المستندية النظرية والتطبيق** ، بدون دار النشر ، بدون بلد النشر ، 2009 ، ص 31 .

– **البنك / المرسل :** وهو البنك الذي يرسل البواليص برسم التحصيل وهو الذي كلفه الساحب بالتحصيل .

– **البنك المحصل :** هو المصرف الذي ترسل إليه البوالص من قبل البنك (أحد مراسليه) ليتولى تحصيلها وفق الشروط الواردة فيها

– **البنك المقدم :** هو البنك الذي يقدم بوالص التحصيل إلى المسحوب عليه ويتولى تحصيل قيمتها.

– **المسحوب عليه :** هو الطرف الذي تقدم له البوالص حسب تعليمات التحصيل الوارد فيها . [1]

ب– **أنواع التحصيل ألمستندي :** يتم التحصيل ألمستندي حسب إشكال مختلفة وهي :

– **تسليم المستندات مقابل الدفع :** لا يتم التسليم حاليا أو فورا إلا أن المورد ينتظر وصول البضاعة لتسليم المستندات ثم الدفع ففي بعض الحالات يحاول المورد الأجنبي فرض القبول من المستورد الدفع فالبنك الممثل هذه العملية لا يسلم المستندات للمشتري لا بعد الدفع الفوري وهذا المشتري ينتظر عادة وصول البضاعة لكي يسلم له المستندات ويقوم بعملية الدفع الآني حالة اتفاق الطرفين في العقد أو استلام المستندات أو يتم التأثر عليها في الأمر بالتحصيل في الفاتورة بدون الموافقة المسبقة للمستورد وعليه يجب على المستورد أن يكون حذرا لأنه إذا قبل هذا البنك فسوف يعرضه إلى خطر عدم الحصول على البضاعة إلا في أجل متأخر بعد الدفع .

– **مستندات مقابل القبول :** وهذا البنك القائم بالتحصيل يقدم المستندات مقابل القبول في وقت محدد للمستورد وذلك إن المشتري يمتلك البضاعة في التاريخ الحقيقي للدفع وبالتالي يمكن أن يتصرف بها كما يريد إذا أراد بيعها وتسديد الأموال المستحقة ، إذا البائع يعطي آجالا للدفع للمشتري ويتم في المقابل الضمان وهو القبول من طرف المشتري أي الدفع في الآجال وهذا المورد هو الذي يتحمل مخاطر الدفع ويغير سعر الصرف طوال فترة السفتجة .

– **قبول الدفع مع تسليم المستندات مقابل الدفع في الاستحقاق :** وهو البنك المكلف بالتحصيل يقدم للمشتري سفتجة من أجل القبول في نفس الوقت بالاحتفاظ بها مع المستندات والى غاية الاستحقاق ويسلم المستندات في وقت الاستحقاق وهذا الشكل نادر الاستعمال . [2]

[1] ماهر شكري ، **العمليات المصرفية الخارجية** ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان (الاردن) ، 2003 ، ص 139 .

[2] دريد كامل آل شبيب ، **ادارة العمليات المصرفية** ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ، 2015 ، ص ص 341– 342 .

الفرع الثاني : تمويل متوسط وطويل الأجل

إن التمويل متوسط وطويل الأجل هو ذلك التمويل الذي لا يتجاوز اجله 18 شهرا إذ في بعض الأحيان يصبح منح تمويل قصير الأجل في عمليات التجارة الخارجية ولتمويل بعض الصفقات صعب التطبيق ولظروف معينة فيتم اللجوء إلى التمويل متوسط أو طويل الأجل واهم صيغه :

أولا : قرض المشتري (المستورد)

وهو عبارة عن تمويل يمنحه بنك في بلد المصدر للمستورد على ان يقوم هذا الأخير بتسديد دينه للمصدر فورا ثم يقوم المستورد بتسديد دينه القائم لصالح البنك على أقساط ، وخلال اجل يتجاوز 18 شهرا وهنا تتحقق المصلحة للطرفين ، المستورد يحصل على البضاعة مع تسهيل ائتماني يمكنه من التسديد على أقساط موازاة مع بيع البضاعة والمصدر يتحصل على السداد الفوري لمبلغ الصفقة من طرف المستورد .

ويلاحظ هنا أن القرض يرتبط عضويا بالصفقة التجارية وبالتالي فان إلغاء هذه الصفقة يؤدي بالضرورة إلى إلغاء القرض ومن جهة أخرى فان هذه العملية تسمح للمصدر بتجنب فترة الانتظار من خلال نقل العبء المالي إلى البنك ، ولذلك عادة ما يكون حصول المستورد على القرض بوساطة من المصدر . [1]

الشكل (2- 1) : يمثل الخطوات التنفيذية لعملية قرض المشتري

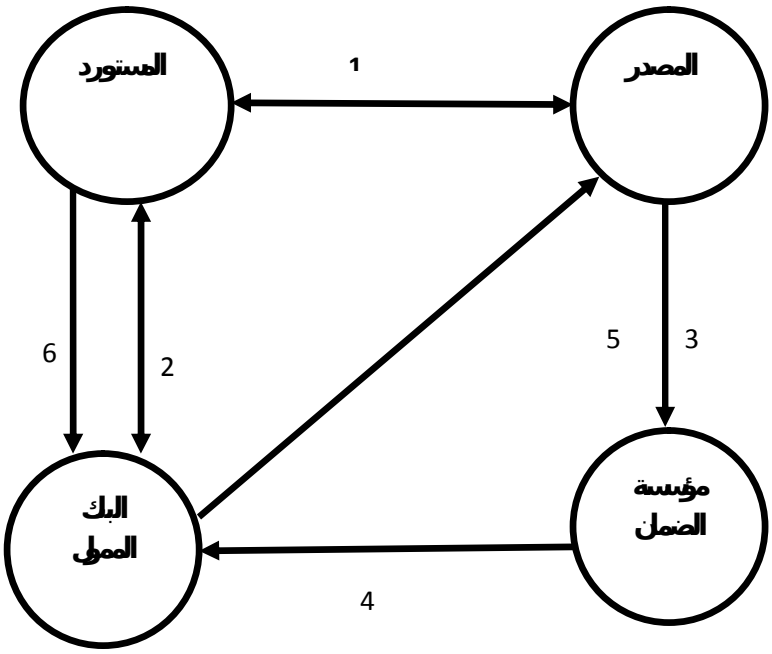

[1] سليمان ناصر ، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون (الجزائر) ، 2012 ، ص 112 .

المصدر : ماهر كنج شكري ، مروان عوض ، **المالية الدولية العملات الأجنبية والمشتقات المالية بين (النظرية والتطبيق)** ، معهد الدراسات المصرفية ، ، عمان (الأردن) ، 2004 ، ص 147 .

1- عقد توريد بضائع بشروط دفع فورية بين المصدر والمستورد .

2- عقد قرض بين المستورد والبنك الممول يسدد عن طريق سندات اذنية مسحوبة على المستورد أو سحوبات زمنية مقبولة منه .

3- تعهد المصدر بسداد أقساط الضمان الذي تقوم به مؤسسة الضمان .

4- ضمان تقدمه مؤسسة الضمان للبنك الممول وذلك ضمانا للقرض الممنوح للمستورد .

5- تمويل فوري من البنك الممول إلى المصدر مقابل صور عن مستندات الشحن في حدود القرض الموقع مع المستورد . [1]

ثانيا : قرض المورد (المصدر)

قرض المورد هو عبارة على صيغة تمويل متوسط أو طويل الأجل للتجارة الخارجية يتمثل في منح قرض للمصدر من طرف بنك هذا الأخير لتمويل صادراته .

بعد أن يقوم المصدر بمنح مهلة للتسديد لفائدة المستورد مما يعني أن المصدر يقوم بسداد دينه للبنك على أقساط موازاة مع تحصيل هذا الدين من المستورد .[2]

ويلاحظ هنا أن هذا القرض يمنح للمصدر بعد إعطاء هذا الأخير أجلا للمستورد من اجل السداد لذلك يحرص المصدر على تغطية القرض بضمانات كقبول المستورد إمضاء كمبيالات مسحوبة عليه ومؤكدة من طرف بنكه كما يقوم المصدر بتامين القرض بنفسه أو مع بنكه لدى شركة التامين ، ضد كل المخاطر مثل خطر عدم السداد والمخاطر السياسية .

[1] ماهر كنج شكري ، مروان عوض ، مرجع سابق ، ص 150 .

[2] سليمان ناصر ، مرجع سابق ، ص 113 .

الشكل(2– 2): يمثل سير عملية قرض المورد

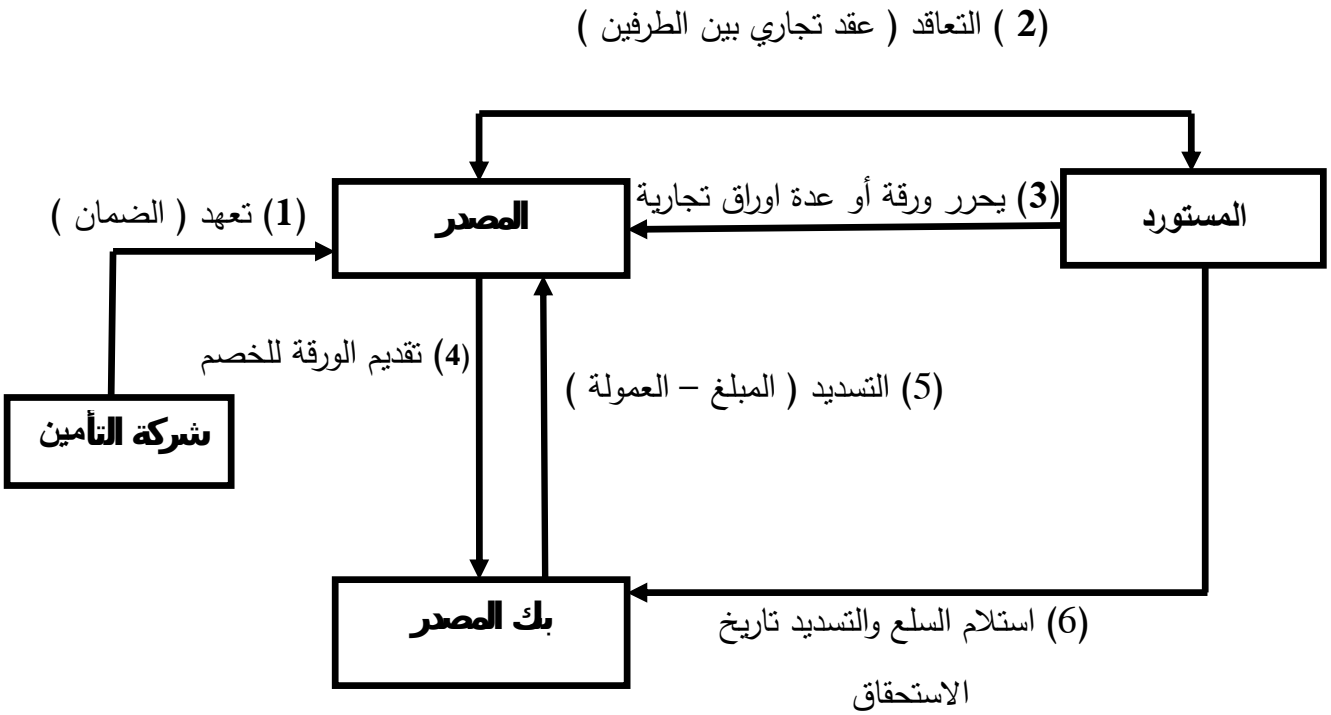

المصدر : رشيد شلالي : **تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص العلوم التجارية ، فرع ، إدارة العمليات التجارية ، جامعة الجزائر 03 ، 2010 –2011 ، ص 67 .

ـ ثالثا : التمويل الجزافي

هو عملية يتم من خلالها خصم أوراق تجارية بدون طعن، أي عملية تعبئة الديون الناشئة عن الصادرات لفترات متوسطة حيث أن من يشتري هذه الديون يفقد كل حق في متابعة المصدر أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على هذه الورقة التجارية، و ذلك مهما كان السبب .

رابعا : القرض الإيجاري الدولي

هو عبارة عن قرض متوسط و طويل الأجل لتمويل التجارة الخارجية حيث بموجب هذا النوع من القروض يقوم المصدر يبيع سلعه إلى مؤسسات أجنبية متخصصة و التي تقوم بالتفاوض مع المستورد حول إجراءات إبرام عقد إيجاري و تنفيذه .[1]

[1] كريمة بوسنة، **البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر ، – دراسة حالة البنوك الفرنسية –** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم التسيير الدولي للمؤسسات ، تخصص، مالية دولية ، جامعة أبي بكر بالقايد – تلمسان – 2010 – 2011 ، ص 29 .

و هذا العقد له نفس خصائص العقد الإيجاري المحلي (الوطني) غير أنه يختلف عنه من حيث أنه يتم بين المقيمين و غير المقيمين عكس المحلي الذي يتم بين المقيمين فقط ، و يتم تسديد مبلغ الصفقة على عدة أقساط يتم الاتفاق عليها مسبقا. [1]

خامسا : شراء مستندات التصدير (الصفقات الجزافية)

تعتبر هذه التقنية أداة تمويل التجارة الخارجية وتتضمن بيع سندات إذنيه أو كمبيالات ذات استحقاقات آجلة إلى أحد البنوك أو البيوت المالية أو مؤسسات التمويل المتخصصة من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري ، وتنشأ هذه الالتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرين ببيع سلع رأسمالية إلى مستورد في بلد آخر وتكون مقبولة من هذا الأخير ورغبة من المصدر في الحصول على تمويل فوري مقابل سندات الدين التي في حوزته فإنه يقوم ببيعها إلى أحد البنوك أو المؤسسات التمويل المتخصصة دون حق الرجوع الى البائع ويتم هذا البيع بأن يسلم المصدر السندات أو الكمبيالات المباعة والتي تستحق عادة خلال فترة زمنية تمتد إلى خمس سنوات من تاريخ الصفقة إلى مشتري الدين كشرط لشراء هذه الأوراق التجارية ، خطاب ضمان بنكي غير مشروط وغير قابل للإلغاء من أحد البنوك المؤهلة للتعامل دوليا في بلد المستورد ويكون عادة هو نفس بنك المستورد .

الشكل (2- 3) : يبين عملية شراء مستندات التصدير (الصفقة الجزافية)

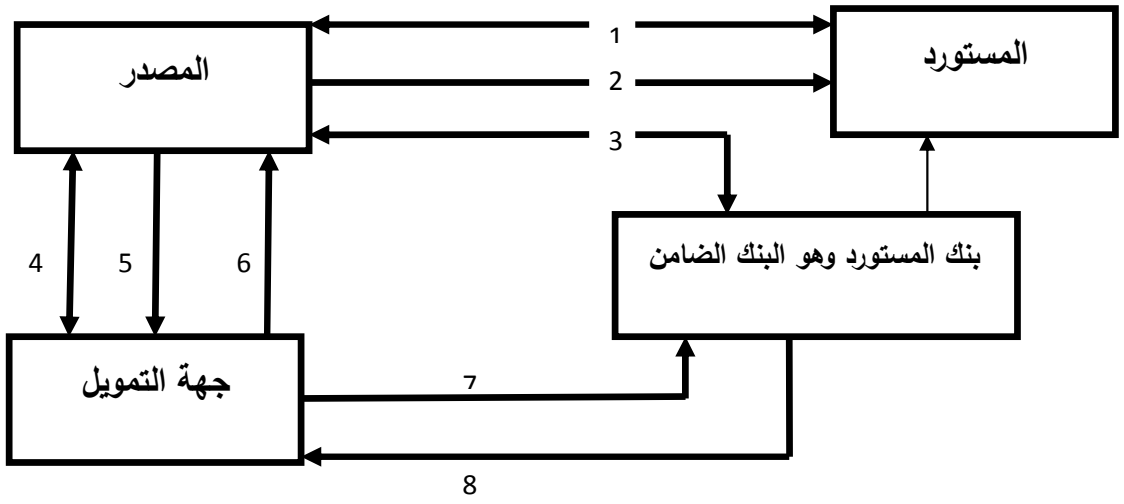

المصدر :مدحت صادق ،أدوات وتقنيات مصرفية ، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2001 ، ص 35 .

[1] كريمة بوسنة ، مرجع سابق ، ص 30 .

1- عقد بيع السلعة الرأسمالية بين المصدر والمستورد .

2- تسليم السلعة المباعة للمستورد .

3- تسليم السندات الإذنية للمصدر.

4- عقد الصفقة الجزافية بين المصدر وجهة التمويل .

5- تسليم السندات الإذنية لجهة التمويل .[1]

6- سداد قيمة السندات للمصدر ناقص نسبة الخصم .

7- تقديم السندات الإذنية لبنك المستورد لتحصيلها عند الاستحقاق .[2]

8- سداد قيمة السندات في تواريخ الاستحقاق .

الفرع الثالث : وسائل الدفع لتمويل التجارة الخارجية

يمكن اعتبار وسائل الدفع أداة وساطة مهمتها تسهيل التداول ، وتمكين إجراء الصفقات بسهولة بالإضافة إلى ذلك تعتبر أداة الدفع العاجل ، وتمكن من نقل الإنفاق في الزمن حيث يتمكن الأفراد بإنفاقها حاليا أو الانتظار فرص أفضل في المستقبل ومنه فإن وسائل الدفع تعتبر وسيلة قرض تسمح بتحويل قوة شرائية حاليا واسترجاعها مستقبلا .

أولا الشيك : هو من بين وسائل الدفع الأكثر انتشارا إلى جانب النقود الورقية ، وهو عبارة عن سند بموجبه يمكن لشخص طبيعي أو معنوي يدعى الساحب إعطاء أمر لبنكه أو بريد الجزائر (له حساب فيه) بتسوية السلع والخدمات لشخص ثالث يسمى المستفيد هذه المؤسسة (البنك أو البريد) تسمى المسحوب عليه .

[1] مدحت صادق ، مرجع سابق ، ص 36 .

[2] مدحت صادق ، مرجع سابق ، ص 37 .

يمكن اعتبار الشيك وسيلة دفع وسحب في نفس الوقت ، وهو في حد ذاته لا يعتبر نقدا بل وسيلة لتحريك نقود الودائع أي الحسابات الجارية سواء بالزيادة أو بالنقصان .[1]

ثانيا السند لأمر : وهو كتاب يتعهد به شخص أن يدفع مبلغا معينا في أجل معين لشخص معين ، ويكون هذا الورق مرهونا بالنشاط الذي يقوم به الشخص المستلزم بالدين ، فهو ورق تجاري وتكتفي صحة التجارة لضمانه ، وجعله شكل من العملة هو قبوله في التداول أي أن المستفيد منه يستطيع سواء الحفاظ عليه حتى أجل استحقاقه ويضمنه في أصوله أو يستطيع إدخاله الفوري في التداول وتحويله إلى نقود أو استعماله في سد دين إلى غير ذلك .

إذن هو وسيلة قرض تتحول إلى وسيلة تداول الوضع البسيط الذي يحدث عنه السند لأمر هو مثلا وجود تاجر بالتقسيط اشترى على التاجر بالجملة فيمنحه له هذا الأخير لأنه متأكد من نهاية العملية أي أن التاجر بالتقسيط مرغم ببيع هذه السلع إلى نقود ويستطيع التاجر بالتقسيط سد دينه .[2]

ثالثا السفتجة : أدرجت السفتجة ضمن وسائل الدفع في التجارة الخارجية والتي تساهم بها المؤسسات البنكية في تحقيق عمليتي البيع والشراء نحو الخارج وتحويل العملات الصعبة ، إذا يمكن تعريفها على أنها " ورقة تجارية تتضمن أمر من الساحب إلى المسحوب عليه أن يدفع مبلغا من النقود بمجرد الإطلاع أو في تاريخ معين قابل للتعيين لإذن المستفيد ". [3]

رابعا سند الرهن : هو وسيلة سند لأمر تضمنه كمية من السلع محجوزة في مخزن عمومي فإذا وضع تاجر أو منشأة كمية من السلع في مخزن عمومي مثل المخازن التي توجد في الموانئ أو المخازن الباردة للحفاظ على السلع فيسلم له صاحب المخزن كتابا يشهد بوجود الكمية كذا من السلعة كذا بالمخزن كذا فها هو التاجر له سلعة وليس له نقود إذا دعت الحاجة إلى ذلك .

---

[1] محمد شايب ، **اثر تكنولوجيا الإعلام والاتصال على فعالية أنشطة البنوك التجارية الجزائرية** – دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بسطيف ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود وبنوك ، جامعة فرحات عباس – سطيف – ، 2006 –2007 ، ص 38 .

[2] أحمد هني ، **العملة والنقود** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون (الجزائر) ، 2006 ، ص 77 .

[3] نجمة دامية علودة ، **دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم قانون ، تخصص، القانون الدولي للأعمال ، مولود معمري – تيزي وزو – ، 2014 ، ص 59 .

فبإمكان هذا التاجر الحصول على نقود في انتظار بيع سلعته وهذا بتسليم شهادة ملكية السلع إلى الذي يمنح له قرضا ويكون هذا القرض مضمون بوجود السلع في المخزن بحيث أن هذه السلع لا تسلم إلا لحامل شهادة ملكيتها وهذه الشهادة تسمى سند الرهن .

خامسا سند الصندوق : هو كذلك سند لأمر خاص بقروض التي يمنحها شخص لبنك أو منشأ فسند الصندوق يلتزم البنك والمنشاة دفع المبلغ المذكور في السند في أجل معين إلى مستفيد معين أو لأمره أو لحامل السند .

يكون سند الصندوق وسيلة تسمح لبنك أو لمنشأة بالحصول على الأموال لأجل قصير (أقل من ستة أشهر) ومقابل حجز هذه الأموال لمدة ما يدفع البنك فائدة لصاحب السند . [1]

المبحث الثالث : أدوات التمويل وعلاقة سعر الصرف بتمويل التجارة الخارجية

تختلف العمليات الاقتصادية الخارجية عن العمليات الاقتصادية الداخلية حيث توجد عوامل عديدة لتحديد هذا الاختلاف حيث أن أهم عامل بالنسبة لأطراف التجارة مهما كانت الدول التي ينتمون إليها هو اختلاف عملات الدفع المستعملة في التجارة الخارجية .

المطلب الأول : أدوات تمويل التجارة الخارجية

هناك ثلاث أدوات لتمويل التجارة الخارجية نذكرها كالآتي:

الفرع الأول : تعريف الاعتماد المستندي

يعرف الاعتماد المستندي على أنه تعهد كتابي صادر عن أحد البنوك بناءا على طلب احد عملائه المستوردين لصالح المصدر بأن يدفع قيمة البضائع المستوردة أو أن قبل سحوبات وذلك عند تسلم البنك أو مراسله مستندات شحن البضاعة الى البلد المستورد وتنفيذ كافة شروط الاعتماد .

ويتبين من التعريف السابق أن أشخاص الإعتماد المستندي أربعة هم : البنك فاتح الإعتماد ، والمستورد طالب فاتح الإعتماد ، والبنك المراسل مبلغ الإعتماد والمستفيد أو المصدر . [2]

---

[1] احمد هني ، مرجع سابق ، ص ص 79 – 80 .

[2] خالد امين عبد الله ، **العمليات المصرفية الطرق المحاسبية الحديثة** ، دار وائل للطباعة والنشر ، عمان (الاردن) ، الطبعة الثانية 2000 ، ص 211.

أولا – خصائص الإعتماد المستندي :

- الاعتماد المستندي عمل بنكي وبالتالي تجاري .
- يضل الإعتماد المستندي عقدا رضائيا ينعقد بمجرد تطابق إرادتي الطرفين ولو بالمشافهة أو بالهاتف .
- يعتبر الإعتماد المستندي عقدا زمنيا مستمر التنفيذ نظرا لما يستغرقه الإيفاء بجميع الإلتزامات المتولدة عنه من وقت وفي الغالب وقت طويل خصوصا في ميدان التجارة الخارجية .[1]

ثانيا – أطراف الاعتماد المستندي : تتكون أطراف الإعتماد المستندي من التالي :

1- **العميل (المستورد) :** ويسمى بالآمر وهو الجهة التي تطلب من البنك فتح الإعتماد وفقا لشروط يحددها في طلبه تتفق وشروط البائع الموضحة بالفاتورة المبدئية التي يرسلها البائع المصدر تتضمن وصف البضاعة ونوعها ومقدارها وقيمتها ، وللبنك الحق في قبول أو عدم قبول طلب المستورد إلا أن متى قبله يترتب في ذمة كل من الطرفين إلتزامات متقابلة حسب الشروط والبيانات المحددة في الطلب والتي على البنك إضافتها لشروط الإعتماد ونصوصه ومن ثم يقوم البنك بإصدار كتاب الإلتزام بالدفع للبنك المراسل الذي يتعامل معه في البلد المصدر يتعهد بموجبه أن يدفع مبلغ الإعتماد أو قبول السحب عليه وغالبا ما يكون البنك المستفيد هو البنك المراسل في بلد المصدر وتنحصر مهمته بالوساطة وإستلام الإعتماد وتبليغ شروطه للمستفيد . [2]

2- **المستفيد :** وهو المصدر للبضاعة بحيث يفتتح الإعتماد لحسابه أو لصالحه ، وتصرف إليه قيمة عندما يتقدم من بنكه مبرزا الوثائق والمستندات التي تثبت شحن البضاعة ، كما يمكن أن يكون المستفيد هو جهة الشحن أو كما يسمى الشاحن عندما يقوم بتسليم البضاعة للناقل ليتولى شحنها إلى بلد المستورد . [3]

3- **البنك فاتح الإعتماد :** وهو البنك الذي يقوم بفتح الإعتماد المستندي حسب طلب وتعليمات من عميله (وهوالمشتري) ويقبل البنك الذي يمثل المستورد فتح الإعتماد في حالة إستكمال كل المعلومات الضرورية اللازمة لفتح الإعتماد بحيث تكون هذه المعلومات واضحة ومحدودة ، وغير ناقصة وليس فيها أي غموض ويلتزم بنك فاتح الإعتماد بتزويد البنك المراسل (في الخارج) بكل المعلومات الضرورية عند إستلام المراسل أية تعليمات غير واضحة ويقوم البنك فاتح الإعتماد بتسديد قيمة الإعتماد الى البائع شرط تقديم مستندات مطابقة

[1] اكرم يل ملكي ، **الاوراق التجارية والعمليات المصرفية** ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان (الاردن) ، 2009 ، ص 317 .

[2] كامل الوادي ، **الاعتمادات المستندية والتشريعات المنظمة لها** ، بدون دار النشر ، بيروت (لبنان) ، 1996 ، ص 23 .

[3] شريف على الصوص ، **التجارة الدولية الاسس والتطبيقات** ، دار اسامة للنشر والتوزيع ، الاردن (عمان) ، 2012 ، ص ص 196 – 197 .

لشروط الإعتماد المفتوح ، ولا يتحمل البنك أية مسؤولية دون تنفيذ التعليمات التي أرسلتها بغض النظر عن البنوك المختارة . [1]

4- البنك المراسل : هو البنك الذي يقوم بإبلاغ المستفيد بنص خطاب الإعتماد الوارد إليه من البنك المصدر للإعتماد في الحالات التي يتدخل فيها أكثر من بنك في تنفيذ عملية الإعتماد المستندي كما هو الغالب، وقد يضيف هذا البنك المراسل تعزيزه إلى الإعتماد، فيصبح ملتزما بالإلتزام الذي إلتزم به البنك المصدر، وهنا يسمى بالبنك المعزز.[2]

الشكل (2- 4) : يوضح طبيعة العلاقات خلال مرحلة فتح الإعتماد المستندي

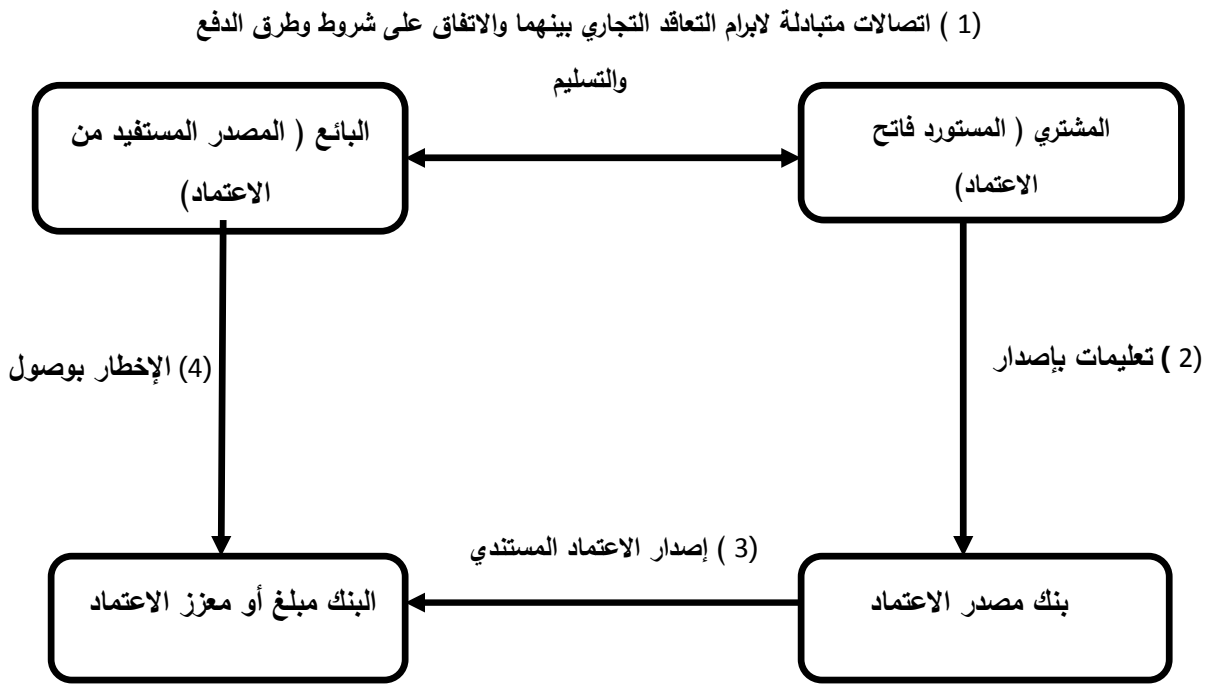

المصدر : عادل بونحاس ، **دور الإعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية** – دراسة حالة الجزائر (2002 – 2010) ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص العلوم الاقتصادية ، فرع اقتصاد التنمية ، جامعة الحاج لخضر – باتنة – ، 2013 -2014 ، ص 23 .

[1] خالد وهيب الراوي ، **العمليات المصرفية الخارجية**_، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان (الاردن) ، 2010 ، ص 179 .

[2] عاشور كتوش ، حاج قويدر قورين ، ، **دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية- حالة مؤسسة SNVI** ، مداخلة ملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات–النامية ، جامعة الشلف ، 21 / 22 / نوفمبر / 2006 ، ص 10 .

ثالثا – إجراءات تنفيذ الإعتماد المستندي : لتوسيع العمليات التجارية هناك عدة إجراءات متخذة فيما يتعلق بالتعامل الإعتمادات المستندية ، يمكن تلخيصها فيما يلي :

1- تبدأ إجراءات الإعتماد المستندي بالإتفاق بين بائع (المصدر) ، و المستورد ، حيث يتفق البائع والمستورد على أن تسديد قيمة البضاعة محل عقد البيع بواسطة الإعتماد المستندي . [1]

2 – يكون بطلب من المستورد على فتح الإعتماد لصالح البائع يقدمه إلى بنكه ، و يتضمن عادة هذا الطلب بيانات ، من أهمها: (طبيعة الإعتماد ، نوعه ، مكان إستخدامه ، قيمته ، إسم المستفيد ، طريقة إستخدامه ، مدة نفاذه ، تعداد المستندات المطلوبة و وصفها ، وصف البضاعة التي تمثلها المستندات ...الخ).

3- عند إستلام كل المعلومات ، يقوم البنك بمراجعة المستندات المقدمة لفتح الإعتماد ، و أهمها (سند الشحن ، وثيقة التأمين على البضاعة ، الفاتورة أي مستندات إضافية) .

4- يقوم البنك و بعد حصوله على الإتفاق مستورده بإرسال خطاب للبائع المستفيد من الإعتماد يتضمن إسم المعني بالأمر ، و عنوانه ، إسم المستفيد و عنوانه ، مبلغ الإعتماد ، مدة نفاذه ، مكان و طريقة إستعماله ، المستندات المطلوبة و التزامات البنك . ويعرف هذا الخطاب بخطاب الإعتماد المستندي .

5- يقوم المستفيد بإتمام إجراءات شحن البضاعة إلى المستورد و إعداد المستندات والتي تسّلم للبنك لمراجعته مباشرة بعدما يتفق شروطه مع العقد المبرم .

6- في بعض الحالات يطلب أحد الأطراف في الاعتماد إجراء تعديلات في الاعتماد المستندي مثل التعديل في مبلغ الاعتماد ، و كذلك تعديل مدة صلاحيات الاعتماد .

و بناء عليه لا بد من ملء طلب التعديل ، و يقوم البنك بمراجعة المستندات المقدمة لفتح الاعتماد وأهمها سند الشحن ، وثيقة التأمين على البضاعة ، و الفاتورة .[2]

[1] نورة بكونة ، **تمويل التجارة الخارجية في الجزائر** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، تحليل اقتصادي ، جامعة الجزائر 3 ، 2011 – 2012 ، ص 102 .

[2] نورة بكونة ، مرجع سابق ، ص 103 .

رابعا – أنواع الإعتماد المستندي :

1– من حيث قابليته للإلغاء : ينقسم الإعتماد من حيث قابليته للإلغاء إلى نوعين :

أ– **الاعتماد القابل للإلغاء :** وهي التي يجوز للبنك المنشئ إلغاؤها أو تعديلها دون أن ترتب للمستفيد أي حق ولا على البنك اي إلتزام نتيجة هذا الإلغاء ولكن يلاحظ أنه لا يسري التعديل أو الإلغاء إلا من تاريخ إخطار المراسل بذلك ان هذا النوع من الإعتمادات المستندية القليل الإستعمال نسبيا لا يتقاضى البنك عنها عمولة كبيرة وقد أنكر البعض تسمية اعتمادا بالمعنى الفني لأنه لا يقدم للمستفيد التزاما مباشرا . [1]

ب – الاعتماد الغير قابل للإلغاء : وهو الاعتماد النهائي لا يمكن الرجوع فيه وهو الاعتماد الشائع في معظم دول العالم ، وفيه يتولى البنك فاتح الاعتماد أخطار المستفيد بفتح الاعتماد وبأنه على الاستعداد لسداد قيمة المستندات المقدمة ، إذا كانت مطابقة لشروط فتح الاعتماد ولا يجوز تغيير أي شرط من شروطه أو زيادته أو تخفيضه إلا بموافقة المستفيد ، ويسقط استعداد البنك لدفع القيمة فور انتهاء أجل الاعتماد . [2]

2– من حيث التعزيز : ينقسم الاعتماد من هذه الناحية إلى :

أ – **الاعتماد معزز :** هو أفضل وأقوى أنواع الإعتماد المستندي خاصة من وجهة نظر المستفيد من الإعتماد (المصدر) حيث يوفر له حماية وضمانة إضافة في الحصول على مستحقاته المالية الناشئة عن الاعتماد المستندي شريطة وفائه بشروط الاعتماد وتقديم مستندات الشحن المطلوبة مطابقة لشروط الاعتماد وخلال تواريخ الصلاحية للشحن ، وتقديم مستندات الشحن وتأتي الضمانة الإضافية لهذا الاعتماد من كون كلا من البنك المنشئ الإعتماد والبنك المعزز له يلتزما بالدفع للمستفيد حال وفائه بشروط الاعتماد المفتوح لصالحه ، وبالطبع فإن وفاء أي من البنكين يحل البنك الآخر من التزامه بالدفع للمستفيد . [3]

ب – الإعتماد الغير معزز : في هذه الحالة لا يضيف بنك المصدر تعهده إلى بنك المستورد ولكنه يعتبر مجرد وسيط يخطر المصدر أن هناك اعتمادا مفتوحا لصالحه بواسطة بنك المستورد . [4]

---

[1] عبد العزيز عبد الرحيم سليمان ، **التبادل التجاري الاسس العولمة والتجارة الالكترونية**_، دار حامد للنشر والتوزيع ، عمان (الاردن) ، 2004 ، ص 133 .

[2] لؤي عبد الرحمن ، **العمليات المصرفية** ، دار البداية ناشرون وموزعون ، عمان ، 2015 ، 148 .

[3] احمد غنيم ، **دور الاعتمادات المستندية في عمليات الاستيراد والتصدير المشكلات العملية والجوانب التطبيقية** ، بدون دار النشر ، بدون بلد النشر ، 2002 ، ص ص 6–7 .

[4] لؤي عبد الرحمن ، مرجع سابق ، ص 148 .

الفرع : تعريف القرض التجاري

هو ذلك القرض الذي يلجا إليه الأفراد والتجار لتمويل عمليات المنتجات التي يتاجرون بها أو لتمويل عمليات تجارة أخرى ولما كانت نتيجة هذه النشاطات تتحقق بسرعة وفي خلال مدة محددة فإن القرض التجاري يكون عادة قصير الأجل ، إما الأداة المناسبة لتداوله فهي الكمبيالات والسندات الإذنية . [1]

أولا – أنواع القرض التجاري : للقرض التجاري عدة أشكال، فقد يأخذ شكل حساب مفتوح(الحساب الجاري) أو الكمبيالة(أوراق الدفع).

1– الحساب المفتوح أو الحساب الجاري : في الحياة الاقتصادية للمؤسسات، يعتبر الحساب المفتوح أهم الأنواع الشائعة لمصادر التمويل قصيرة الأجل، و بموجب هذا المصدر فإن البائع يقوم بشحن البضاعة إلى المشتري وفق الاتفاق السابق ووفق فاتورة البيع التي توضح نوع و قيمة البضاعة المرسلة و شروط البيع كما يقوم فيه البائع بفتح حساب للمشتري في دفاتره يسجل فيه ثمن البضاعة المباعة بالحساب و المبالغ التي سددها.

و يأخذ الحساب المفتوح تسميته من كون أن المشتري لا يوقع وسيلة دفع رسمية للبائع ، و هذا لأنه لا يتم إعتماد هذا الأسلوب إلا إذا كانت الثقة عالية بين الطرفين .

2– أوراق الدفع أو الكمبيالة : بالرغم من أن الحساب المفتوح يشكل أهم أنواع القرض التجاري المستعملة، إلا أن العلاقة بين المشتري و البائع قد تنظم في بعض الأحيان بصيغة ورقة دفع أو كمبيالة، و هي ورقة مالية يتعهد بموجبها محررها القيام بتسديد مبلغ البضاعة الموردة إليه في تاريخ محدد، و تعتبر هذه الوثيقة دليل قانوني على مديونية العميل للمورد ، ومن ميزة هذه الورقة أنها قابلة للتداول عن طريق التظهير ، كما أنها تتميز بأن الدائن يمكنه أن يخصمها لدى أحد البنوك إذا إحتاج إلى سيولة قبل حلول موعد استحقاقها وذلك لدى احد البنوك إذا احتاج إلى سيولة قبل حلول موعد استحقاقها و ذلك مقابل عمولة معينة يأخذها البنك. [2]

---

[1] خليل الهندي ، **انطوان الناشف ، الجزء الثاني المفهوم القانوني للسوق المالية وعلاقتها بالنظام المصرفي**_، المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس (لبنان) ، 2000 ، ص 20.

[2] ايناس صيودة ، **اهمية القرض السندي في تمويل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية – دراسة حالة القرض السندي لمؤسسة سونطراك**_، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم التسيير ، تخصص، مالية المؤسسة ، جامعة احمد بوقرة – بومرداس – ، 2008 – 2009 ، ص 33 .

ثانيا – تكلفة القرض التجاري : و هناك عدة طرق يتم بموجبها منح الإئتمان التجاري نذكر منها ما يلي:

1– **القرض التجاري بدون خصم نقدي:** و يمنح للعميل دون شروط دفع، إذ يتم تحديد المدة المسموح بها للدفع دون خصم، فإذا كانت المدة 30 يوما هذا يعني أن يتم تسديد ثمن البضاعة خلال 30 يوما فقط دون خصم، و بذلك فإن المشتري لا يتحمل أي كلفة لهذا القرض .

2– تحديد مدة القرض التجاري مع منح خصم نقدي: فإذا لم يسدد المشتري ضمن الفترة التي تتمتع بالخصم فإن ذلك يعني أنه سيتحمل تكلفة الفرصة الضائعة، أي أنه في هذه الحالة تكون تكلفةالقرض كبيرة جدا وعليه يتم احيانا الحصول على القرض المصرفي للاستفادة من الخصم النقدي .

أما في حالة عدم تسديد المشتري في الوقت المحدد، فإن هذا يؤدي إلى تدهور السمعة الائتمانية له عند المورد و عند البنوك، الأمر الذي يؤثر عليه في السوق و في هذه الحالة يكون المشتري قد تحمل تكلفة الخصم النقدي الضائع إلى جانب تدهور سمعته الائتمانية الأمر الذي يجعل الموردين يشددون في شروط البيع أو عدم التعامل معه من الأساس.

هذا و يتعين على مستعمل القرض التجاري معرفة و فهم عناصر التكلفة التي تختفي وراء الخصم النقدي إذ أن الكلفة لا تقتصر على نفقة استعمال الأموال بل تشمل أيضا نفقة الديون المعدومة المتوقعة و النفقات الإضافية الناتجة عن منح القرض . [1]

ثالثا – مزايا القرض التجاري : يتمتع القرض التجاري المكتسب بعدة مزايا أهمها ما يلي :

1– التوافر باستثناء المنشآت التي تعاني من مشاكل مالية :فان الائتمان التجاري يتم بشكل تلقائي وأنه لا يتطلب مفاوضات أو ترتيبات خاصة للحصول عليه ،وهذه المزايا تزداد أهميتها في المنشآت الصغيرة التي قد تواجه محددات وقيود عند الحصول على الأموال من المصادر الأخرى للتمويل .

2– المرونة في حالة زيادة مبيعات المؤسسات: فإن ذلك بالنتيجة يؤدي إلى زيادة مشترياتها من السلع والخدمات الأمر الذي يؤدي إلى استجابة الائتمان التجاري المكتسب بشكل تلقائي ،والعكس من ذلك يحصل في حالة انخفاض حجم المبيعات .

[1] ايناس صيودة ، مرجع سابق ، ص 35 .

3 – قلة القيود أو عدمها:إن شروط الائتمان التجاري بشكل عام، هي أبسط من تلك الشروط التي تتطلبهامصادر الأموال الأخرى التي تحتاج إلى التفاوض مع الجهات المانحة، التي قد تفرض قيود صارمة على التصرفات المالية للمؤسسة والتي تحد من حريتها.

ولكن يجب على الشركة المشترية أن تكون حذرة وتتأكد من عدم تحملها لتكلفة تمويل غير مباشر عن طريق دفعها أسعار للمشتريات أعلى من تلك الأسعار التي تبيع بها الشركات المنافسة . [1]

الفرع الثالث : تعريف التمويل التأجير

يعرف التمويل التأجير على أنه " عبارة عن علاقة تعاقدية بمقتضاها يقوم مالك الأصل محل العقد بمنح المستأجر حق استخدام هذا الأصل فترة زمنية معينة مقابل دفع مبالغ معينة على نحو دوري(شهري ، ربع سنوي ، نصف سنوي ، سنوي) ، خلال هذه الفترة التي يطلق عليها اسم الفترة الرئيسية أو الأولية وبحيث يكون مجموع هذه المبالغ أو الأقساط كافيا لاستهلاك الإنفاق الرأسمالي لهذا الأصل وكذلك تغطية تكاليف الإقراض من أحد البنوك ويحقق قدرا من الأرباح . [2]

أولا – أهمية التمويل التأجيري : تعود أهمية التمويل التأجيري لعدة أسباب نذكر منها :

– إقدام أكبر المؤسسات العالمية المتطورة على التعامل بهذه التقنية مع زبائنها .

– ظهور عدد كبير من المؤسسات المالية المتخصصة في مجال ممارسة هذه التقنية التمويلية .

– قيام البنوك بإدخال و التعامل بقرض الإيجار المنقول و العقاري في أنشطتها التقليدية لما له من مردود كبير وبأخطار عالية .

– توسيع التعامل بقرض الإيجار في معظم دول العالم و إرساء قوانين و تشريعات لهذا الغرض .

[1] فضيلة زواوي ، **تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر – دراسة حالة مؤسسة سونلغاز** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم التسيير ، تخصص، مالية المؤسسة ، امحمد بوقرة بومرداس ، 2008 – 2009 ، ص 35 .

[2] محمد كمال خليل الحمزاوي ، **اقتصاديات الائتمان المصرفي دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني واهم محدداته** ، منشاة المصارف ، الاسكندرية ، الطبعة الثانية 2000 ، ص 424 .

– زيادة نسبة تمويل الاستثمارات عن طريق التمويل التأجيري , و تزايد حصته على حصة القروض البنكية في تمويل الإستثمار عالميا . [1]

ثانيا – أطراف عقد التمويل التأجيري :

بالرجوع إلى أحكام قانون التأجير التمويلي رقم 45 لعام 2008 وبالتحديد المادة الثانية منه ، نجد أن هناك ثلاث أطراف في عقد التأجير التمويلي وهي :

1– المؤجر : وهو الشخص المعنوي الذي تكون إحدى غاياته ممارسة نشاط التأجير التمويلي ، ويكون عادة البنوك أو الشركات المتخصصة بالتأجير (باستثناء شركات التضامن والتوصية البسيطة) .

والمؤجر على الرغم من كونه المالك القانوني للأصل المؤجر ، وعلى الرغم من حيازته لسند ملكية الأصل المؤجر إلا أنه ليس بالمستفيد والمنتفع الحقيقي من المأجور هو المستأجر ، أما امتلاك المؤجر لسند ملكية المأجور فهو لغايات تأجيره للغير ، إضافة إلى إمكانية اعتبار سند الملكية بمثابة ضمانة للمؤجر لاسترداد المأجور في حال تخلف أو امتناع المستأجر عن تسديد التزاماته تجاه المؤجر . [2]

2– المستأجر : وهو الطرف الذي يسعى للاقتناء والحصول على الأصل بالتفاوض مع المورد حول السعر والتكلفة والمدة ، فالمستأجر هو الذي يختار الأصل ويحدد خصوصياته حسب احتياجاته .

3– المورد : وهو الطرف الذي يسلم الأصل المطلوب من طرف المؤجر ، وفقا للمعايير والمقاييس المتفق عليها بينه وبين المستأجر ، والأصول المستأجرة إما أن تكون أصولا عقارية أو منقولة معنوية أو مادية . [3]

---

[1] رابح خوني ، رقية حساني ، **متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية** ، الملتقى الدولي واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف – الجزائر – ، يومي 17 /18 /افريل / 2006 ، ص 1 .

[2] عبير الصدفي الطوال ، **التأجير التمويلي مستقبل صناعة التمويل**_، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان (الأردن) ، 2014 ، ص ص 19 – 20 .

[3] احمد توفيق بارود ، **معوقات تطبيق نظام التأجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية – دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير مصرفية العاملة في فلسطين**_، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم المحاسبة والتمويل ، تخصص محاسبة وتمويل ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، 2011 ، ص 21.

الشكل (2– 5): الأطراف المتدخلة في عقد التأجير التمويلي :

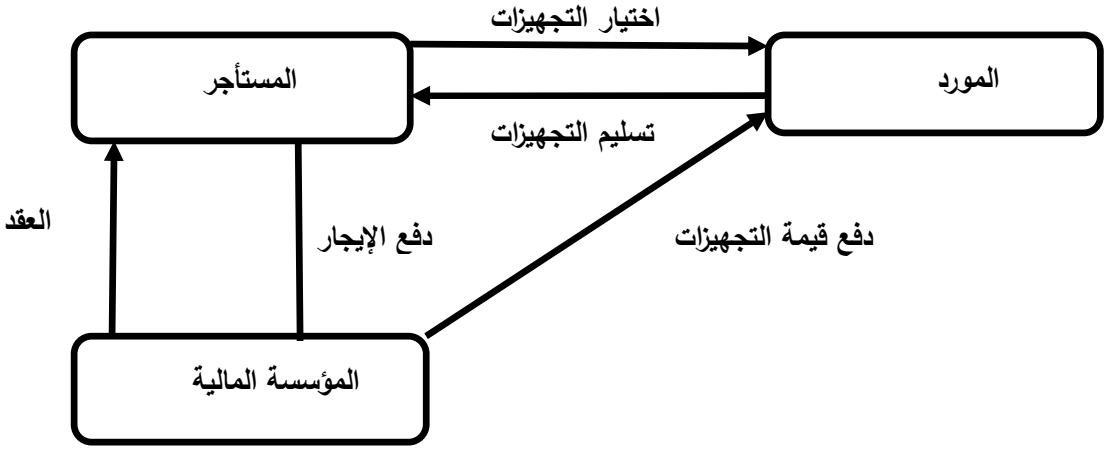

المصدر : محمد شعبان ، **نحو اختيار هيكل تمويلي أمثل للمؤسسة الاقتصادية – دراسة حالة المجمع الصناعي صيدال** – مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص علوم التسيير ، فرع مالية المؤسسة ، جامعة أحمد بوقرة بومرداس ، 2009 – 2010 ، ص 27 .

ثالثا – أنواع التمويل التأجيري : يمكن تصنف التأجير إلى نوعين رئيسين؛ تمويلي، وآخر تشغيلي .

1– التأجير التشغيلي : عقد تجاري قصير الأجل يغطي مدة تقل كثيراً عن العمر الإنتاجي المتوقع للأصول المؤجرة، عادة تراوح بين (6 – 10) سنوات، بسبب توقعات المستأجر لاحتمالات ما قد يطرأ من تغيرات فنية على الأصل، ويتميز هذا النوع من التأجير عن غيره ببعض الخصائص من أبرزها: أنه لايسمح باستهلاك رأس المال المستثمر من قبل المؤجر لأن مدة التعاقد لاتغطي إلا جزءاً محدوداً من العمر الاقتصادي للأصل، فضلاً عن أن المؤجر يقدم بعض الخدمات الخاصة كالصيانة، كما يتحمل مخاطر التقادم، ونفقات التأمين على الأصل .

2– التأجير التمويلي المباشر : هو عبارة عن علاقة تعاقدية طويلة الأجل بين المؤجر والمستأجر غير قابلة للإلغاء ، يتم بموجبها تمويل استعمال الأصل، والانتفاع به، خلال كامل، العمر الإنتاجي للأصل أو معظمه، مقابل قيمة إيجاريه محددة، عادة ما يبلغ إجمالي القيم الإيجارية المدفوعة خلال مدة العقد، معظم، تكلفة الأصل محل الإيجار أو كاملها.[1]

[1] بسام محمد عثمان ، **النقل التاجير التمويلي ودوره في تفعيل مشروعات بالسكك الحديدية**_، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية – المجلد 27 العدد الثالث ، 2011 ، ص 611 .

فضلاً عن هامش ربحي مناسب للمؤجر، واحتفاظه بملكية الأصل حتى نهاية العقد، وامتلاك المستأجر لخيار شراء الأصل عند نهاية مدة التعاقد، أو إعادته للمؤجر، أو تجديد عقده بشروط أفضل . [1]

رابعا – مزايا التمويل التأجيري : تحقق صناعة التمويل التأجيري المزايا التالية :

– يستطيع المستأجر أن يقوم بتغيير التعاقد أو إلغاؤه ، وذلك لتأجير آلات ومعدات تنطوي على تكنولوجيا حديثة .

– يتيح التمويل التأجيري حق اقتناء الأصل واستخدامه بدون اللجوء إلى مصادر الاقتراض أو زيادة رأس المال

– في بعض الأحيان قد يكون المصدر الوحيد المتاح أمام بعض الشركات هو الإيجار ، نظرا لضعف المركز المالي أو موقف السيولة بالنسبة للمشروع .

– عادة يقوم المؤجر بتوفير خدمة الصيانة ومصاريف التشغيل ، مما يقلل من احتمالات تعطل الآلات وفي بعض الحالات يحصل المستأجر على خدمة كاملة للصيانة والتشغيل من المؤجر . [2]

– المزايا المالية : يتيح التمويل التأجيري للشركات المستأجرة القدرة على الإحتفاظ بحدود الائتمان وتجنب سداد مبالغ نقدية كبيرة وعدم تقييد رأس مال الشركة في شكل ملكية للآلات والمعدات .

– المزايا الضريبية : يتيح التمويل التأجيري العديد من المزايا الضريبية لكل من المؤجر والمستأجر فبالنسبة للمؤجر هناك العديد من الدول التي عن طريق منح إعفاء ضريبي على الأرباح الناتجة عن هذا النشاط بالنسبة للمؤجر . [3]

المطلب الثاني : علاقة سعر الصرف بتمويل التجارة الخارجية

يعد سعر الصرف وسياساته من بين الأساليب التي تعتمد عليها السياسة النقدية في معالجة الخلل في الميزان التجاري، حيث يعتبر سعر الصرف عامل أساسي في تحديد أسعار السلع المتبادلة بين الدول.

ونتيجة للتطورات الاقتصادية والتوجهات الحديثة نحو اقتصاد السوق، تطورت أنظمة الصرف من التثبيت إلى

[1] بسام محمد عثمان ،مرجع سابق ، ص 612 .

[2] أسامة عبد الخالق الانصاري ، **الإدارة المالية**_، بدون دار النشر ، بدون بلد النشر ، بدون سنة النشر ، ص ص 470 – 471 .

[3] سمير محمد الشاهد ، عبد العال حماد ، **المحاسبة عن العمليات المصرفية الحديثة** ، **اتحاد المصارف العربية** ، بيروت (لبنان) ، 2000 ، ص 91 .

المرونة المطلقة لمواجهة تلك التطورات ، ومع تطور الفكر الاقتصادي وظهور الأفكار النقدية برزت عدة أفكار نقدية لتحليل أثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية، ولقد كان لسياسة التخفيض في قيمة العملة نصيب كبير في هذه التحليلات الاقتصادية نظرا لأهميتها في التأثير على الميزان التجاري وتحسين وضعيته .

الفرع الأول : تأثير تقلبات سعر الصرف على الصادرات

إن زيادة تقلبات سعر الصرف تؤدي إلى زيادة المخاطر التي تواجه المصدرين والمستوردين، إذ أن زيادة تقلبات الصرف توحي بأن هناك بيئة غير مواتية للسياسات الاقتصادية للدولة، وبهذا فإن تقلبات سعر الصرف تخفض من حجم التجارة الخارجية، حيث يمكن أن يكون هذا التأثير سلبي أو إيجابي، وهذا بتتبع باقي المتغيرات المؤثرة في حجم التجارة الخارجية واتجاهاتها فضلا عن سلوك المستوردين والمصدرين واختلاف هيكل الإنتاج، إذ أن الدول التي تتمتع بهيكل إنتاج وتجارة متنوعين تعد أكثر قدرة على الاستجابة لتقلبات سعر الصرف ، والعكس في حالة الدول التي تتميز بهيكل إنتاج وحجم تجارة أقل .

ويتحدد سعر الصرف في سوق الصرف الأجنبي بتلاقي قوى العرض والطلب من الصرف الأجنبي والميزان التجاري بجانبيه(الدائن والمدين) الصادرات والواردات يعكس لنا قوى سوق الصرف الأجنبي، حيث يسهم تقلب سعر الصرف في إحداث تغيرات في أسعار السلع المحلية بالنسبة للأسعار في الدول الأجنبية وهذه التقلبات في الصرف تخفض من قيمة العملة الوطنية بالنسبة للعملات الأجنبية أو رفعها .[1]

الفرع الثاني : تأثير تقلبات سعر الصرف على الواردات

إن تخفيض قيمة العملة المحلية يجعل أسعار الواردات أكثر ارتفاعا داخليا، أما سعرها مقوما بالعملة الأجنبية فيظل دون تغيير وبالتالي فإن حجم الواردات بالتأكيد سوف يتقلص، ومنه ستنخفض الكمية المطلوبة من الصرف الأجنبي ، فبالنسبة للسلع الاستهلاكية يؤثر التخفيض على كمية الواردات ويزداد حجمها من هذه

السلع، فتخفيض قيمة العملة يخفض الدخل الحقيقي المتاح ومن ثم الاستهلاك ما يؤدي إلى اتجاه الواردات الحقيقية من السلع الاستهلاكية إلى التراجع، أما إذا ما تعلق الأمر بالسلع الرأسمالية والمواد الأولية المستوردة

[1] سلمى دوحة ، **اثر تقلبات سعر الصرف على الميزان التجاري وسبل علاجها – دراسة حالة الجزائر –** مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم العلوم التجارية ، تخفض، تجارة دولية ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – ، 2014 – 2015 ، ص 128 .

فعادة ما تشكل نصيبا وافرا في مكونات الناتج المحلي، ومن ثم تأثير التخفيض على إسترادها يتوقف على مدى قدرة الدول النامية على إحلال المواد الأولية المستوردة وقدرتها على تغيير تقنيات الإنتاج فيها بالشكل الذي يمكن من استغلال الموارد المحلية، وهذا الأمر ليس بالهين حتى و إن توفرت الإمكانية لذلك فإنها تتطلب فترة من الزمن قد تكون طويلة ومكلفة، غير أن إمكانية الإحلال تكون كبيرة بالنسبة للمواد الأولية مقارنة بالنسبة للسلع الرأسمالية .

أما في حالة ارتفاع قيمة العملة أو لجوء الدولة إلى رفعها بغية تقليل أعباء وارداتها على الميزان التجاري يؤدي إلى زيادة حجم الواردات من الخارج مما يؤدي إلى زيادة المعروض المحلي من السلع فتنخفض الأسعار ، إضافة إلى خفض تكلفة الإنتاج نتيجة خفض تكلفة الواردات من المواد الخام . [1]

[1] سلمى دوحى ، مرجع سابق ، ص 132 .

الخلاصة :

على ضوء ماسبق يمكن القول أن للتجارة الخارجية أهمية كبيرة فيما يتعلق بالاقتصاد لمختلف الدول ، فهي تهدف لتحقيق الرفاهية للبلاد فبدون التجارة الخارجية لايمكن تحقيق أي تطور اقتصادي .

ويهدف تمويل التجارة الخارجية إلى بتقريب الصلة بين الأطراف المتعاقدة وتحسين النوايا بينهم من خلال الالتزام بينهم لذا توفر البنوك لهم جملة من طرق التمويل نوع من الثقة والضمان وذلك من خلال دورها في التجارة الخارجية فهي تساهم بشكل جوهري في تصعيد وتيرة التنمية الاجتماعية والاقتصادية وهي من أكثر الحلقات المالية وأهمية للربط بين جانب الفائض وجانب العجز وذلك من خلال القروض التي تمنحها سواءا للمصدرين أو المستوريدين ، و العلاقة بينهما تكمن في تمويل التجارة الخارجية بعدة طرق، حيث أدى زيادة المعاملات الدولية بين مختلف الدول و ظهور الشركات إلى زيادة الحاجة لتمويل التجارة الخارجية بحيث هذه المعاملات تمنح للبنوك دورا أساسيا و هاما و هذا لتسوية المالية الناشئة عن المعاملات الدولية .

تمهيد:

بعد ما تطرقنا في الجانب النظري إلى الدراسة المفصلة لسعر الصرف ومحدداته وسياساته وهذا في الفصل الأول بالإضافة إلى الفصل الثاني الذي تطرقنا فيه إلى أساليب التمويل وتقنيات التمويل التجارة الخارجية وتحديد العلاقة بين سعر الصرف وتمويل التجارة الخارجية .

سنحاول من خلال هذا الفصل توضيح هذا الدور بشكل بسيط من خلال دراستنا التطبيقية لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة الواد 388– ، ودوره في تمويل التجارة والتقنيات المستخدمة وحتى يتسنى لنا معرفة الوثائق اللازمة والإجراءات والخطوات المتبعة والتركيز على التقنية الأكثر استخداما من بين التقنيات الثلاث ألا وهي تقنية الاعتماد المستندي وذلك لما تتمتع به من ثقة وضمان ولهذا قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى :

المبحث الأول :تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR .

المبحث الثاني :تقييم دور الوكالة في تمويل التجارة الخارجية .

المبحث الثالث : أثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي –

المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

ان بنك الفلاحة والتنمية الريفية يسعى الى التأقلم مع المتغيرات التي تشهدها الساحة البنكية الجزائرية نتيجة انفتاح هذه الأخيرة على الأسواق البنكية العالمية ، ومن أجل تحقيق ذلك فان مسؤولو بنك بدر بذلوا مجهودات كبيرة بيغة مواجهة المنافسة التي فرضها اقتصاد السوق والحفاظ على مكانة البنك في السوق البنكية الجزائرية كبنك رائد في مجال العمل المصرفي سواء بالانتشار الجغرافي المميز عبر كافة التراب الوطني ، أو عن طريق توسيع وتنويع مجال تدخله .

ومن أجل الحصول على أكبر حصة في السوق البنكية ، وضع بنك الفلاحة والتنمية الريفية استراتيجية شاملة لمواجهة التطورات التي يشهدها المحيط البنكي واستجابة لاحتياجات وتطلعات العملاء .

المطلب الأول : لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من بين البنوك التجارية الجزائرية ، حيث يتخذ شكل شركة ذات أسهم تعود ملكيته للقطاع العمومي ، أسس هذا البنك في اطار سياسة اعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد اعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 ، وذلك بهدف تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي ، ولقد أوكلت له مهمة تمويل هياكل ونشاطات القطاع الفلاحي ، الصناعي ، الري ، الصيد البحري ، والحرف التقليدية في الأرياف .

تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية في اطار الاصلاحات الاقتصادية بعد عام 1988 الى شركة مساهمة ذات رأس مال 22 مليار دينار جزائري ، مقسم الى 2200 سهم بقيمة 1000000 دج للسهم الواحد ، ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990 الذي منح استقلالية أكبر للبنوك وألغى من خلاله نظام التخصص ، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر مهامه كبنك تجاري والمتمثل في منح القروض وتشجيع عملية الادخار بنوعيها ، أما حاليا فيقدر رأس ماله بحوالي 33 مليار دينار موزع على 3300 سهم بقيمة اسمية قدرها 1000000 دج لكل سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة .[1]

[1] مرسوم رقم 82- 106 المؤرخ في 13 مارس 1982 المتعلق بانشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، الجريدة الرسمية ، العدد 11، 16 /3 /1982 .

وحتى يتسنى لهذا البنك القيام بمهامه على أحسن وجه ، لقد ورث من البنك الوطني الجزائري 18 مديرية جهوية و140 وكالة ، وفي يناير من سنة 1985 كان له مديرية جهوية و173 وكالة ، وفي سوق يتميز بالمنافسة القوية أصبح يشق طريقه بحوالي 300 وكالة مؤطرة بحوالي 7000 عامل ما بين اطار وموظف .[1]

وبهدف اكتساب ميزة تنافسية تؤهله لمنافسة البنوك الخاصة والأجنبية التي تزاول نشاطها في السوق البنكية الجزائرية قام بتنويع منتجاته وخدماته المتضمنة أبعاد الجودة الشاملة .

الفرع الأول : مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية في مسيرة نشاطه بثلاثة مراحل يمكن تقسيمها كالتالي :

1- المرحلة ما بين 1982 – 1990 :

كان بنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال الثماني سنوات الأولى من انشائه هو فرض وجوده ضمن العالم الريفي بفتح العديد من الوكلات في المناطق ذات الصبغة الريفية ، حيث اكتسب خلال هذه الفترة سمعة وكفاءة عالمية في ميدان تمويل القطاع الزراعي ، قطاع الصناعة الغذائية والصناعة الميكانيكية الفلاحية ، هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الاقتصاد المخطط الذي اقتضى تخصص كل بنك في تمويل قطاعات محددة .

وخلال هذه المرحلة لم يكن دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية فعالا وذلك لأن أغلب المشاريع التي كان يمولها كانت ذات الطابع العمومي حيث كان تحصيل القروض الممنوحة صعبا وأحيانا كثيرة مستحيلا .

2- المرحلة ما بين 1991 – 1999 :

بموجب صدور قانون 10/90 الذي ينص على نهاية تخصص كل بنك في نشاط معين ، توسيع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مجالات أخرى من النشاط الاقتصادي خاصة قطاع المؤسسات الاقتصادية المتوسطة والصغيرة PMI/PME دون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة .

أما في المجال التقني فكانت هذه المرحلة أهم مرحلة تميزت بادخال تكنولوجيا اعلام آلي متطورة تهدف الى تسهيل تداول العمليات البنكية وتعميمها عبر مختلف وكالات البنك ، هذه المرحلة شهدت ما يلي :[2]

[1] تقرير نشاط بنك بدر ، 2002 ، ص 02 .

[2] BADR INFO n°2, MARS2002,P P:2-4.

1991 :تطبيق نظام SWIFT لتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الخارجية .[1]

1992 : وضع برمجيات (logiciel sybu) [2] مع فروعه المختلفة للقيام بالعمليات البنكية (تسيير القروض ، تسيير عمليات الصندوق ، تسيير المودعات ، الفحص عن بعد لحسابات الزبائن) / الى جانب تعميم استخدام الاعلام الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية ، خاصة في مجال فتح الاعتمادات المستندية والتي أصبحت معالجتها في يومنا هذا لا تتجاوز أكثر من 24 ساعة ، كما تم ادخال مخطط الحسابات الجديد على مستوى كل الوكالات .

1993 : انهاء عملية ادخال الاعلام الآلي في جميع العمليات البنكية على مستوى شبكات البنك .

1994 : بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة التسديد والسحب بدر .

1996 : ادخال عملية الفحص السلكي (Télétraitement) فحص وانجاز العمليات البنكية عن بعد وفي الوقت الحقيقي .

1998 : بدء العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك CIB (Carte Inter Bancaire) .

المرحلة ما بين 2000 – 2006

تميزت هذه المرحلة بموجب التدخل الفعلي والفعال للبنوك العمومية لعبت نشاط جديد فيما يتعلق بمجالات الاستثمارات المربحة وجعل نشاطاتها ومستوى مردوديتها يساير قواعد اقتصاد السوق ، وفي هذا الصدد رفع بنك الفلاحة والتنمية الريفية الى حد كبير من القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة ، وكذا المؤسسات المصغرة (micro entreprise) وفي شتى مجالات النشاط الاقتصادي اضافة الى رفعه لمستوى مساعداته للقطاع الفلاحي وفروعه المختلفة .

بصدد مسايرة والتحولات الاقتصادية والاجتماعية العميقة ومن أجل الاستجابة لتطلعات زبائنه ، وضع بنك البدر برنامج خماسي فعلي يتركز خاصة على عصرنة البنك وتحسين الخدمات وكذلك احداث تطهير في ميدان المحاسبة وفي الميدان المالي ، ومن أهم النتائج التي حققها ما يلي :

[1] نظام سويفت عبارة عن شبكة للاتصالات انشئت في عام 1973 ومقرها في بلجيكا ، تديرها الجمعية الدولية للاتصالات المالية الهاتفية بين البنوك والتي تستخدم وسائل للاتصالات الحديثة لتبادل الرسائل بين البنوك بدلا من الرسائل التقليدية مثل التلكس والتلغراف .....

[2] شبكة معلوماتية خاصة ببنك BADR تربط الوكالات البنكية العامة .(système bancaire universel) .

2000 : القيام بفحص دقيق لنقاط القوة والضعف وانجاز مخطط تسوية للبنك لمطابقة القيم الدولية .

2001 : التطهير الحسابي والمالي ، والعمل على تخفيف الاجراءات الادارية والتقنية المتعلقة بملفات القروض مع تحقيق مشروع البنك الجالس ، مع الخدمات المشخصة ببعض الوكالات الرائدة (وكالة عميروش والشراقة) وكذا ادخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية .

2002 : تعميم مفهوم بنك الجلوس والخدمات المشخصة على مستوى جميع وكالات البنك .

2003 : ادخال نظام (SYRAT) وهو نظام تغطية الأرصدة عن طريق الفحص السلكي دون اللجوء الى النقل المادي للقيم مما يسمح بتقليص فترات تغطية الصكوك والأوراق التجارية .[1]

– تأسيس نادي الصحافة بمبادرة مديرية الاتصال تشجيعا لمبدأ التداول الحر للمعلومات البنكية وكذا تعريف الزبائن بمختلف خدمات البنك .[2]

2004 : تعميم استخدام الشبابيك الآلية للأوراق النقدية المرتبطة ببطاقات الدفع التي تشرف عليه شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك SATIM خاصة في المناطق التي تتميز بكثافة سكانية كبيرة .

2006 : في ماي تم ادخال كل من المقاصة الالكترونية ، وفي سبتمبر تم ادخال نظام جديد يعرف ب télé des virements وذلك من أجل تحقيق الأمان والثقة والشفافية في التعاملات من جهة ، ومحاربة الغش والاختلاسات من جهة أخرى .

ثالثا: مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في المحيط البنكي الجزائري

يحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية موقعا متميزا ضمن الهيكل البنكي الجزائري ، فهو يعتبر كأكبر بنك تجاري في البلد نظرا لما يشهده من تحولات هيكلية وعملية هامة منذ نشأته والتي يمكن ايجازه فيما يلي :

1– يتمتع بنك الفلاحة والتنمية الريفية منذ نشأته في 1982 بكافة الصلاحيات والوظائف المتعارف عليها عالميا .

[1] A.sahi ,conseil economique et social , badr info n°36 – 37 , decembre 2003 , ALGER , P 15 .

[2] نادي الصحافة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية Badr info n°33, mars –avril 2003 , Alger, P:17.

2- يمتاز بكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية ، حيث صنف من طرف مجلة قاموس البنوك (bankers almanach) .

في سنة 2001 في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية وهو بنك يحتل المركز 668 في الترتيب العالمي من بين 4100 بنك مصنف ، كما صنف في سنة 2002 في المراتب العشرة الأوائل للبنوك الافريقية .

3- يعمل في كافة القطاعات الاقتصادية ، كما يمول كافة المؤسسات على اختلاف نشاطها وطبيعتها القانونية.

4- استعمال السويفت منذ 1991 .

5- استعمال الاعلام الآلي في جميع عمليات التجارة الخارجية .

6- تمثل التجارة الخارجية 30 % من حجم معاملاته .

7- أول بنك جزائري يستعمل مفهوم البنك الجالس مع خدمات مشخصة .

8- القيام بالعمليات البنكية في الوقت الحقيقي وعن بعد .

9- تعميم استعمال الاعلام الآلي على كل الشبكة بفضل برمجيات خاصة ملك للبنك مصمم من طرف مهندسي المؤسسة .[1]

الفرع الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يتكون الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية من :

[1] تقرير نشاط بنك بدر ، 2000 ، ص 32 .

الشكل رقم (3–1) : يوضح الوكالة المحلية للاستغلال "O.C.A"

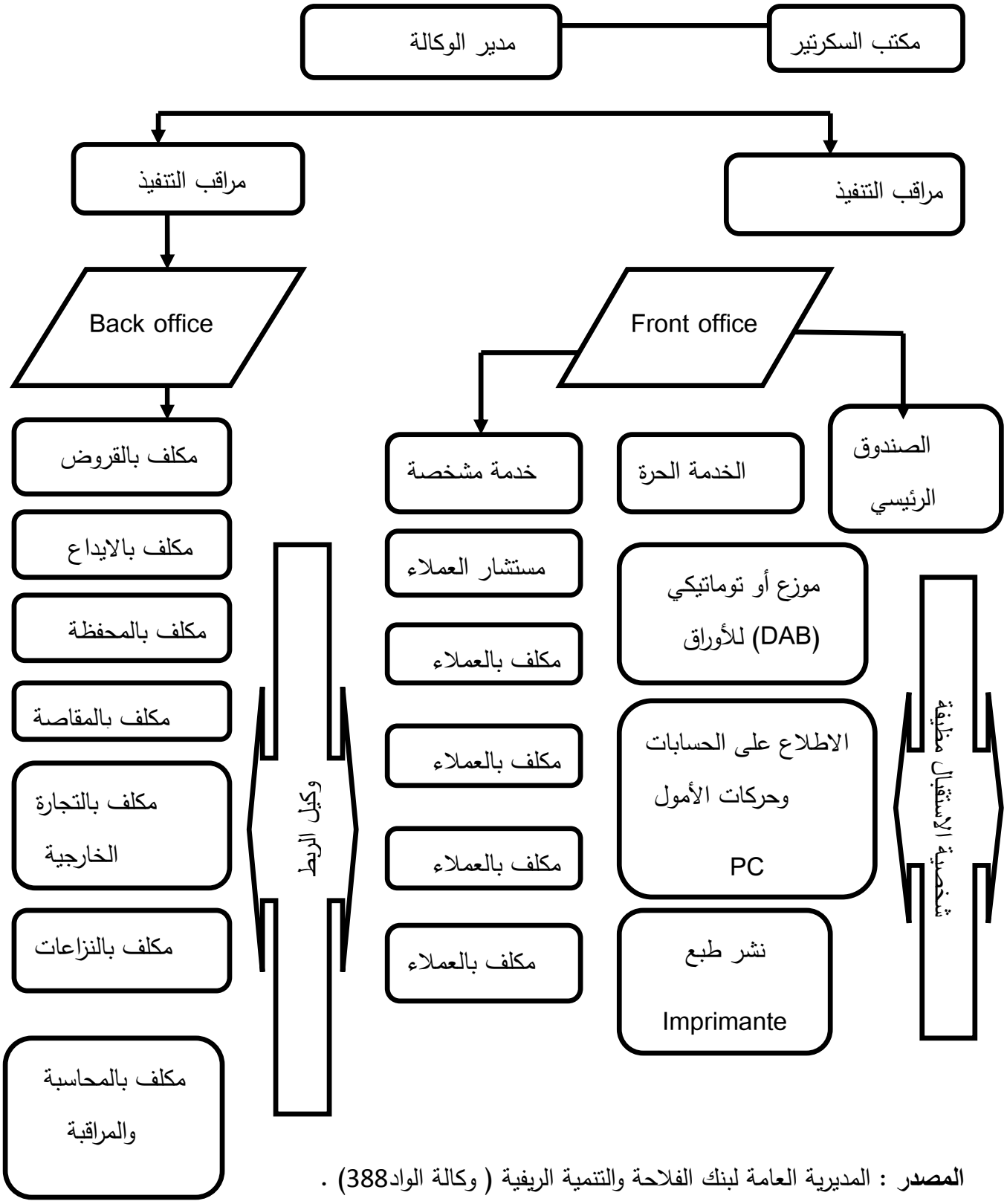

المصدر : المديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة الواد388) .

المطلب الثاني : أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

من أجل التأقلم مع المناخ الاقتصادي الذي يتميز حاليا بالتغيرات الجذرية ، لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية الأخرى الى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة للوصول الى استراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة بنكية كبيرة تحضى باحترام وثقة المتعاملين الاقتصاديين والأفراد العملاء على حد سواء بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط البنكي .

الفرع الأول : أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

من أهم الأهداف الرئيسية المسطرة من طرف ادارة البنك ما يلي :

1– تنويع وتوسيع مجالات تدخل البنك كمؤسسة بنكية شاملة .

2– تحسين العلاقات مع العملاء .

3– تحسين نوعية الخدمات .

4– الحصول على أكبر حصة من السوق .

5– تطوير العمل البنكي قصد تحقيق مردودية أكبر .

وبغية تحقيق تلك الأهداف استعان البنك بتنظيمات وهياكل داخلية ووسائل تقنية حديثة بلجوئه الى صيانة وترميم ممتلكاته وتطوير أجهزة الاعلام الآلي ، كما بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية وترقية الاتصال داخل وخارج البنك ، كما سعى البنك الى التقرب أكثر من العملاء وذلك بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم ، والتعرف على حاجاتهم ورغباتهم ، وكان البنك يسعى لتحقيق هذه الأهداف بفضل قيامه بـ :

أ– رفع حجم الموارد بأقل تكلفة ممكنة وأعلى عائد عن طريق القروض المنتجة والمتنوعة واحترام القوانين

ب– توسيع نشاطات البنك فيما يخص حجم التعاملات .

ج– التسيير الصارم لخزينة البنك سواءا بالدينار أو بالعملة الصعبة .

الفرع الثاني :مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تماشيا مع القوانين والقواعد سارية المفعول في مجال النشاط البنكي ، فان بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام التالية :

1– تنفيذ جميع العمليات البنكية والاعتمادات المالية على خلاف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها .

2– انشاء خدمات مصرفية جديدة مع تطوير الخدمات القائمة .

3– تطوير شبكته ومعملاته النقدية باستحداث بطاقة القرض .

4– تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار .

5– تقسيم السوق البنكية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

6– الاستفادة من التطورات العالمية فيما يخص التقنيات المرتبطة بالنشاط المصرفي .

ومن أجل اعطاء منتجات وخدمات بنكية جديدة للمدخرين في اطار سياسة القروض ذات المردودية قام البنك بتطوير قدرات تحليل المخاطر واعادة تنظيم القرض ، كما حدد ضمانات متصلة بحجم القروض وهو يطبق معدلات فائدة تتماشى وتكلفة الموارد ، مع الحصول على امتيازات ضريبية .

الفرع الثالث : أبعاد المزيج الخدمي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يتكون المزيج الخدمي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية من ثلاث أبعاد كغيره من البنوك هي : الاتساع ، العمق والتوافق .

كما أن اتساع المزيج الخدمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يتكون بدوره من أربعة مجموعات هي الودائع ، القروض ، الاعتمادات وكل مجموعة من هذه المجموعات تحتوي على مجموعة من الخدمات المحددة ، يتم التعامل بها في مختلف وكالات البنك ، يتراوح عددها ما بين 2 الى 4 خدمات فرعية عمق المزيج الخدمي في البنك ، كما أن المزيج الخدمي في بنك بدر يتميز بالتوافق الانتاجي والتوافق التسويقي ، حيث أن جميع خدمات البنك تعتمد على امكانيات انتاجية تسويقية مشتركة ، وهذا التوافق يعتبر مفيدا حيث يمكن البنك من زيادة ربحيته ويمكن تلخيص أبعاد المزيج الخدمي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجدول التالي :

جدول رقم (3–1) : يوضح أبعاد المزيج الخدمي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

اتساع المزيج ←

عمق المزيج ↑

الودائع	القروض	التحويلات	الاعتمادات
– جارية	– قصيرة الأجل	– داخلية	– للقطاع الحكومي
– قصيرة الأجل	– متوسطة الأجل	– خارجية	– للقطاع الخاص
– توفير	– طويلة الأجل		
– آجلة	– تسهيلات ائتمانية		

المصدر : معلومات مقدمة من طرف مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الواد 388– .

المطلب الثالث : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي –

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة مالية التي تسعى الى تنمية القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي يعتبر بنك الطاقة والتنمية الريفية الأكثر انتشارا في الوطن ، ويحتوي على وكلات متفرعة من أجل تسهيل مصالح المستفيدين .

الفرع الأول : بطاقة تعريفية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الواد 388 –

أولا : تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الطاقة و التنمية الريفية " BADR " هو قطاع عمومي ، أنشأ بموجب المرسوم رقم : 82 – 106 ، الصادر في 13 مارس 1982 ، و كان له دور في تفعيل و تطوير العالم الريفي .

تكون البنك في بداية المشوار من 140 وكالة متناولا عنها من طرف البنك الوطني BNA ، و أصبح يضم إلى يومنا هذا 286 وكالة و 31 مديرية الجهوية ، و يشغل بنك يدور حوالي 700 عامل .

صنف بنك البدر " BADR " من طرف قاموس مجلة البنوك BanrersAlmonoch في 2001 ، ونظرا لكثافة تشكيلية البشرية في المركز الأول .

يتدرج في قائمة البنوك باعتباره مؤسسة مالية وطنية و يتمتع بالشخصية المعنوية ، و الانتقال المالي و بعد تأجرا في علاقة مع الغير كما يخضع للقواعد العامة بنظام القروض و البنوك.

ثانيا : وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي – وأهدافه

1- وظائف البنك :

إن بنك الطاقة و التنمية الريفية مكلفة بالقيام بتنفيذ كل العمليات البنكية و هذا حسب قانون تأسيسه ، كما يعطي امتيازات فلاحية و الريفية لمنحها القروض ، و من بين هذه الوظائف نذكر:

أ- وضع سياسة اتصال فعالة لتحقيق أهداف المخططة من خلال:

- العمل على مواجهة مخاطر الصرف على القروض الخارجية بصفة عقلانية.
- تطوير مستوى هيئة الموظفين و إعطاء الأولوية لحاملي الشهادات و إعطاء الدعم الإعلامي.

ب- عرض المنتجات و الخدمات الجديدة من خلال:

- تصفية المشاكل المالية.
- أخذ الضمانات الملائمة و تطبيقها ميدانيا .
- تمويل المشاريع الداخلية في إطار تشغيل الشباب .

ج- تطبيق الخطط البرامج الداخلية وفق سياسة الحكومة من خلال:

- تطوير الموارد و العمل على رفعها و تحسين تكاليفها.
- مسايرة التطور الحاصل في عالم المهنة المصرفية و تقنياتها.

2- أهداف البنك :

- تحسين العلاقات مع الزبائن .
- اشتراك الزراعة و التنمية حصتها في مجال التنمية و الإنتاج الوطني.
- تطوير عمل البنك قصد تحقيق مردودية أكبر.
- الاقتراب من الزبائن من خلال فتح وكالات في المدن الفنية بالموارد ، غير أن هذه الأهداف لا تتحقق إلا بعد ما يحقق البنك و يعمل على :
- رفع الموارد بأفضل التكاليف.
- التسيير الدقيق للخزينة .

- تكوين و تحفيز هيبة الموظف[1].

ثالثا الهيكل التنظيمي للبنك :

يضم الهيكل التنظيمي للبنك ما يلي :

1- مدير الوكالة : و هو مسؤول عن تنفيذ و تطبيق است ا رتيجية و تطوير البنك و القيام بمهام الإدارة العليا بالشكل المناسب ويترأس لجنة القروض للوكالة و يقوم بم ا رقبتها و المصادقة عليها.

2- السكريتارية : تعمل على استقبال العملاء و البريد و المكالمات الهاتفية

3- نائب المدير للوكالة : يقوم بمساعدة المدير في إنجاز مهامه ، و يخلفه في حالة غيابه ومراقبة أداءه أثناء و بعد الاجراءات التصحيحية.

4- الشباك الكبير : و هي الجهة التي يتقبل فيها البنك عملائه و تتكون من: المشرف وهو مسؤول عن إشراف هذا الشباك لضمان التنسيق بنيه و بين المكلف بالعملاء.

5- مصلحة الخدمات الشخصية و تضم:

- **مستشار العملاء :** يساعد العميل في تشخيص و تقييم المخاطر ، تحديد القرض.
- **المكلف بالعملاء :** القيام بمختلف العمليات لعملائه و التأكد من ملفات العملاء كاملة و يقوم على ترويج المنتجات البنكية.

6- فضاء الخدمات الحرة : هو مجموعة من الوسائل المادية التي يضعها البنك تحت تصرف العملاء له

لاستخدام الشخصي مثلا : الموزعات الآلات للبطاقات.

7- الصندوق الرئيسي : هي غرفة تمكن العملاء من تنفيذ عمليات الإيداع و سحب الأموال بكل سرية و تكون هذه الغرفة متهيئة و مأمنه لضمان تمركز الأموال.

8- موظفي الاستقبال : يتواجد هؤلاء الموظفون على مستوى الخدمات الحرة من أجل التعامل و توجيه العملاء.

9- أعوان الاتصال : و هم القناة التي تصل بين المكاتب و ذلك بتبادل المعلومات .

[1] معلومات مقدمة من طرف مدير البنك .

10- المكتب الخلفي : و يقوم بتنفيذ العمليات البنكية.

11- المشرف : يقوم بمراقبة نشاطات المكتب الخلفي من أجل التنسيق بين مختلف المكاتب الأخرى، ليكون العمل في بيئة جيدة تسمح بتوزيع العمل داخل المكتب.

12- المكلف بالقروض : هذا المكتب يتواجد به المكلف بالقرض الذي يقوم بدوره على مراقبة ملفات القروض المقدمة من العملاء ودراستها وفق معايير اقتصادية و مادية كما يقوم بمتابعة أقسام التسديد.

13- المكلف بالتحويلات : حيث تتم فيها مختلف التحولات من حساب إلى أخر لصالح عملاء البنك ومراقبة تنفيذ التحولات الألية و تسيير حسابات الخزينة .

14- المكلف بالعمليات التجارية الخارجية : فتح اعتمادات مستنديه أو خطايا الاعتماد أي مختص بالعمليات التجارية الخارجية.

15- المكلف القانوني و المنازعات : وظيفته هو المصادقة على وثائق فتح حسابات و الدفاع عن مصالح البنك و متابعة القضايا و كذلك مهمته هو التأكد أيضا من الضمانات المقدمة على القروض و تشكيل ملفات في النزاعات .

16- المكلف بالمحاسبة والمراقبة : و هو يهتم بالأمن و الأرشيف والمراقبة الداخلية و المهام المحاسبة الخاصة بالوكالة.

الشكل رقم (3– 2): يوضح الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي–

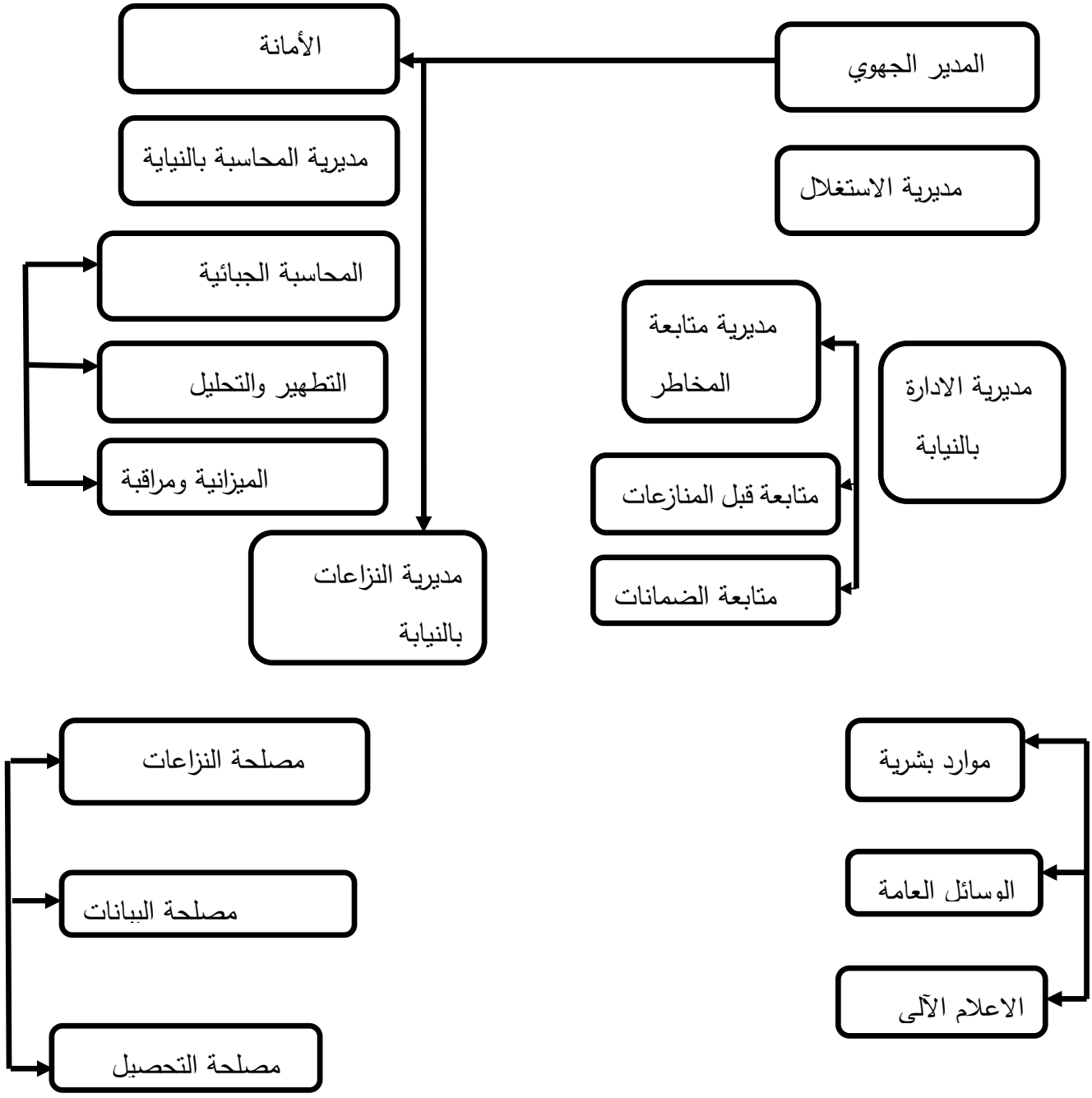

المصدر : معلومات مقدمة من طرف مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي.

المبحث الثاني : تقييم دور الوكالة في تمويل التجارة الخارجية

بعدما قمنا بتقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وابراز بعض الخدمات ومهامه التي يقوم بها ومن أهم هذه الخدمات هي تمويل التجارة الخارجية ، وفي هذا المبحث سيتم معرفة أبرز آليات تمويل التجارة الخارجية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الواد 388– بالإضافة الى الوثائق المطلوبة والخطوات المتبعة والتقنية الأكثر استخداما في هذا البنك ألا وهي تقنية الإعتماد المستندي .

المطلب الأول : مكانة تمويل التجارة الخارجية في البنك

يتم تمويل التجارة الخارجية في البنك بعدة طرق نذكر من بينها :[1]

الفرع الأول التحصيل المستندي :

وهو عملية يقدم فيها المصدر لبنكه المستندات المتفق عليها مع المستورد ومصحوبة أولا بكمبيالة موجهة للمستورد مقابل دفع هذا الأخير أو قبوله الكمبيالة ، وبهذا التحصيل المستندي يضمن المصدر بأن المستورد لن يحصل على المستندات التي يحتاجها لإستلام السلعة إلا إذا دفع أو قبل الكمبيالة .

فالتحصيل المستندي أمر يصدر من البائع إلى البنك الذي يتعامل معه لتحصيل مبلغ معين من المشتري مقابل تسليمه مستندات الشحن الخاصة بالبضاعة المباعة إليه ويتم السداد إما نقدا أو مقابل توقيع المشتري على الكمبيالة .

الفرع الثاني الاعتماد المستندي :

هو تعهد مكتوب صادر من بنك (يسمى المصدر) بناء على طلب المشتري (مقدم الطلب أو الآمر) لصالح البائع (المستفيد) ، ويلتزم البنك بموجبه بالوفاء في حدود مبلغ محدد خلال فترة معينة متى قدم البائع مستندات السلعة مطابقة لتعليمات شروط الاعتماد ، وقد يكون التزام البنك بالوفاء نقدا أو بقبول كمبيالة .

الفرع الثالث: التحويل الحر الأقل من 4000000.00 دج للاحتياجات الشركات في موادها الأولية فقط .

[1] مقابلة مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الواد 388.

المطلب الثاني :سير عملية الاعتماد المستندي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة الوادي).

يعتبر الاعتماد المستندي من بين التقنيات التمويل قصيرة الأجل والأكثر استعمالا في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي وهذا لأنها تعتبر الآلية الأكثر أمانا بالنسبة للزبون وضمانا بالنسبة للبنك وسنتطرق في هذا المطلب إلى سير عملية الإعتماد المستندي .

الفرع الأول : مرحلة فتح الاعتماد المستندي

كمرحلة أولى يتقدم الزبون المستورد وهو أحد الزبائن لبنكه (الوكالة الوادي) مرفقا بالفاتورة الأولية وتعهد (يقدم من طرف البنك ويملأ من طرف الزبون المستورد) وطلب فتح الاعتماد .

أولا:الفاتورة الأولية من أهم الوثائق الواجب التعامل بها وتقديمها للبنك فاتح الإعتماد ، نجد وثيقة الفاتورة الشكلية FACTURE PROFORMA لأنها تتضمن أهم المعلومات المتعلقة بالعملية محل الاهتمام والمتمثلة في :

– إسم وعنوان المصدر .

– إسم وعنوان المستورد .

– طبيعة النقل : يتم النقل بحرا.

– نوع السلعة .

– سعر السلعة .

– مصدر البضاعة .

– قيمة البضاعة : بالأورو (أنظر الملحق رقم 2) .

وهذه البيانات كلها يجب أن يتحصل عليها البنك قبل شروعه في إجراءات الفتح للاعتماد المستندي .

ثانيا :التعهد

يعتبر من الوثائق الأساسية التي يحتوي عليها ملف طلب فتح الاعتماد من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهو إجباري ، ويجب على المستورد ملأ هذا التعهد المقدم من طرف البنك والالتزام به .

ثالثا:طلب فتح الاعتماد المستندي

يعتبر من الوثائق الأساسية التي يحتوي عليها ملف طلب فتح الاعتماد من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية ويتضمن طلب فتح الاعتماد عدة معلومات منها :

- إسم المستورد (الأمر) .
- عنوان المستورد .
- بنك المستورد .
- عنوان بنك المستورد .
- المادة المستوردة .
- المصدر(المستفيد) .
- مكان الشحن والتفريغ .
- طبيعة الدفع .
- الفاتورة الأولية .
- رقم الفاتورة .[1]

[1] وثائق مقدمة من طرف مدير وكالة الوادي.

– قيمة الفاتورة بالأورو .

– قيمة الفاتورة بالدينار الجزائري .

إضافة إلى هذه المعلومات هناك عدة معلومات أخرى يجب على الزبون الجزائري أن يدونها في وثيقة تدعى طلب فتح الاعتماد المستندي (أنظر الملحق رقم 3) .

بعد أن يقدم العميل هاتين الوثيقتين (الفاتورة الشكلية وطلب فتح الإعتماد المستندي) تقوم الوكالة بدراسة شاملة للملف ، تصل إلى القرار النهائي وهو قبول الطلب ، قبلت الوكالة الملف لأنه يطابق فيما يخص نوع وكمية البضاعة المستوردة ، إضافة إلى نوع العميل الذي هو عميل يتم التعامل مع هذه الوكالة (أي يتوفر فيه شرط الثقة).

بعد أن تقبل الوكالة هذا الطلب وتوقع عليه ، تطلب من العميل وثيقة أخرى والمتمثلة في وثيقة التوطين التي تتضمن عدة معلومات كإسم الشركة المستوردة ، والقيمة الإجمالية للعملية وكذلك البلد الأصلي للبضاعة وبلد الشحن ونوع البضاعة وغيرها من المعلومات مدونة في وثيقة التوطين .

الفرع الثاني : عملية التوطين

بعد استلام الوكالة طلب فتح الإعتماد المستندي المستندي المحرر من المستورد طالب الفتح مرفوقا بالفاتورة الشكلية والتصريح المسبق لفتح الإعتماد تقوم الوكالة بفحص هذه المستندات والتأكد من دقتها وصحتها لتبدأ بإجراءات التوطين وبعد الموافقة عليه يتم إعطاء ملف التوطين رقم استدلالي لملف التوطين .

الجدول التالي رقم (3–2): يوضح عملية التوطين

EUR	00001	10	4	2012	2014/01
مؤشر المبالغ الكبيرة Symbole de monnaie forte	رقم الافتتاح Numéro d’ouverture	الشهر Le mois	الثلاثي Le trimestere	سنة الافتتاح L’année d’ouverture	رقم الاعتماد السري Code d’agrément

المصدر : وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي–

ومن ثم يقوم العون البنكي بخصم قيمة عمولة التوطين والرسم من حساب العميل المستورد وذلك بعد تحويل قيمة الصفقة (المبلغ الإجمالي) إلى ما يقابلها بالدينار الجزائري (أنظر الملحق رقم 4) .

بعد حساب كل هذه العمولات يدون الموظف كل المعلومات في وثيقة تعرف بـ MT700 التي يقوم بإرسالها إلى بنك المستفيد عن طريق شبكة سويفت ، كما يقوم هذا الموظف بتكوين ملف يرسله إلى مديرية العمليات مع الخارج DOE (Direction des Opération avec l'Extérieur) وينتظر الرد عن طريق فتح الاعتماد لديهم دائما عن طريق شبكة سويفت.

وهذا الملف مكون من :

– طلب فتح الاعتماد .

– وثيقة MT700 .

– مجموعة وثائق طلب اقتطاع بالعملة الصعبة .

بعد دراسة الملف من طرف DOE عن طريق نفس الشبكة أي شبكة سويفت وتقوم بإشعار بنك المستفيد بفتح الإعتماد .

المطلب الثالث : التنفيذ والتسوية

بعد القيام بهذه الإجراءات تقوم الوكالة بإرسال طلب الفتح الجديد (المحرر من قبلها) إلى المديرية العامة للتجارة الخارجية عن طريق تلكس ، أما باقي الملف (الفاتورة الشكلية الموطنة ، وثيقة الإقتطاع المتمثلة في نسخة من وصل التوطين) يتم إرساله عن طريق فاكس .

كما تقوم الوكالة البنكية مصدرة الإعتماد المستندي بإعداد وثيقة اقتطاع بالعملة الصعبة والخاصة باقتطاع قيمة الإعتماد المستندي بالعملة الصعبة المفتوح بها من بنك الجزائر عند وصول المستندات وتحمل هذه الوثيقة كافة المعلومات المتعلقة بالإعتماد المستندي المفتوح ، وتكون على خمس نسخ واحدة تحفظ في ملف التوطين وأربعة ترسل الى مديرية العمليات مع الخارج والتي تقوم بدورها بارسال نسخة لبنك الجزائر .

بعد إستكمال كل الإجراءات المتعلقة بفتح الإعتماد المستندي تقوم الوكالة البنكية بإرسال وثيقة MT700 عن طريق شبكة سويفت إلى مديرية العمليات مع الخارج على مستوى المديرية المركزية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر العاصمة والتي تتولى بدورها دراسة هذه الوثيقة .

بعد تلقي المديرية العامة للتجارة الخارجية التابعة للبنك طلب الفتح تقوم مباشرة بإشعار الوكالة باستلامه لتشرع بالفحص الدقيق للملف ، وبعد التأكد من صلاحيته تقوم بالموافقة عليه ثم يحول إلى الرئيس المدير العام لإبداء الموافقة الأخيرة لترسل الملفات التي تمت الموافقة عليها إلى اللجنة من أجل إختيار المراسل الأجنبي الذي سوف تصدر عنه الموافقة على هذه الإعتمادات .

ثم يقوم الزبون (المستورد) بتقديم طلب ملف مستندات اعتماد مستندي للإستيراد إلى الوكالة البنكية الموطنة بنك الفلاحة والتنمية الريفية– وكالة الوادي – ويتضمن هذا الطلب كافة المعلومات والشروط المتعلقة بالإعتماد المستندي وتتمثل هذه المعلومات فيما يلي :

– نوع الإعتماد المفتوح .

– إسم وعنوان المستفيد : إسم وعنوان الزبون المستورد .

– طريقة تحقيق الإعتماد .

– المستندات المطلوبة : ويتم تحقيق الإعتماد لقاء تسليم المستندات التالية :

- الفاتورة التجارية : وتكون ثلاث نسخ أصلية ويجب أن تحمل توقيع المستفيد وتحمل الختم " منتج أصلي" .
- سند الشحن : يحمل عبارة " سند شحن نظيف عند حافة الشاحنة " لأمر بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي – قابل للتظهير لصالح المستفيد ، كما يحمل عبارة " الرسوم مدفوعة حتى ميناء التسليم".
- شهادة المنشأ أصلية مؤشرة من قبل غرفة التجارة .
- شهادة الوزن في ثلاث نسخ .
- شهادة التحاليل مستخرجة من قبل مخابر المورد .

بعد استكمال كافة الإجراءات السابقة الذكر يبقى انتظار وصول المستندات والتي يقوم المصدر بتسليمها لبنكه بعد إرسال البضاعة ، وبعد إستلام وكالة الوادي مجموعة مستندات الشحن المرسلة عبر البريد من قبل المصدر وذلك تتولى الوكالة البنكية مهمة فحص ومراجعة المستندات للتأكد من مدى مطابقتها لشروط الإعتماد المفتوح ، ومن أهم المستندات التي يتم فحصها سند الشحن والذي يثبت تاريخ إرسال البضاعة ومدى سلامتها ومطابقتها للمواصفات المطلوبة ، وبعد التأكد من مطابقة المستندات لشروط الإعتماد تنتظر الوكالة البنكية عودة وثيقة من مديرية العمليات مع الخارج والمؤشرة من طرفها مما يدل على أنه تم تحقيق الإعتماد ودفع قيمته إلى المستفيد ، وبتسليم المستورد للبضاعة تنتهي عملية الإستيراد .

وكمرحلة أخيرة تقوم الوكالة البنكية بتصفية ملف التوطين الخاص بالعملية الاستيرادية.

الشكل رقم (3-2) : يوضح مخطط سير تقنية الإعتماد المستندي على مستوى وكالة الوادي.

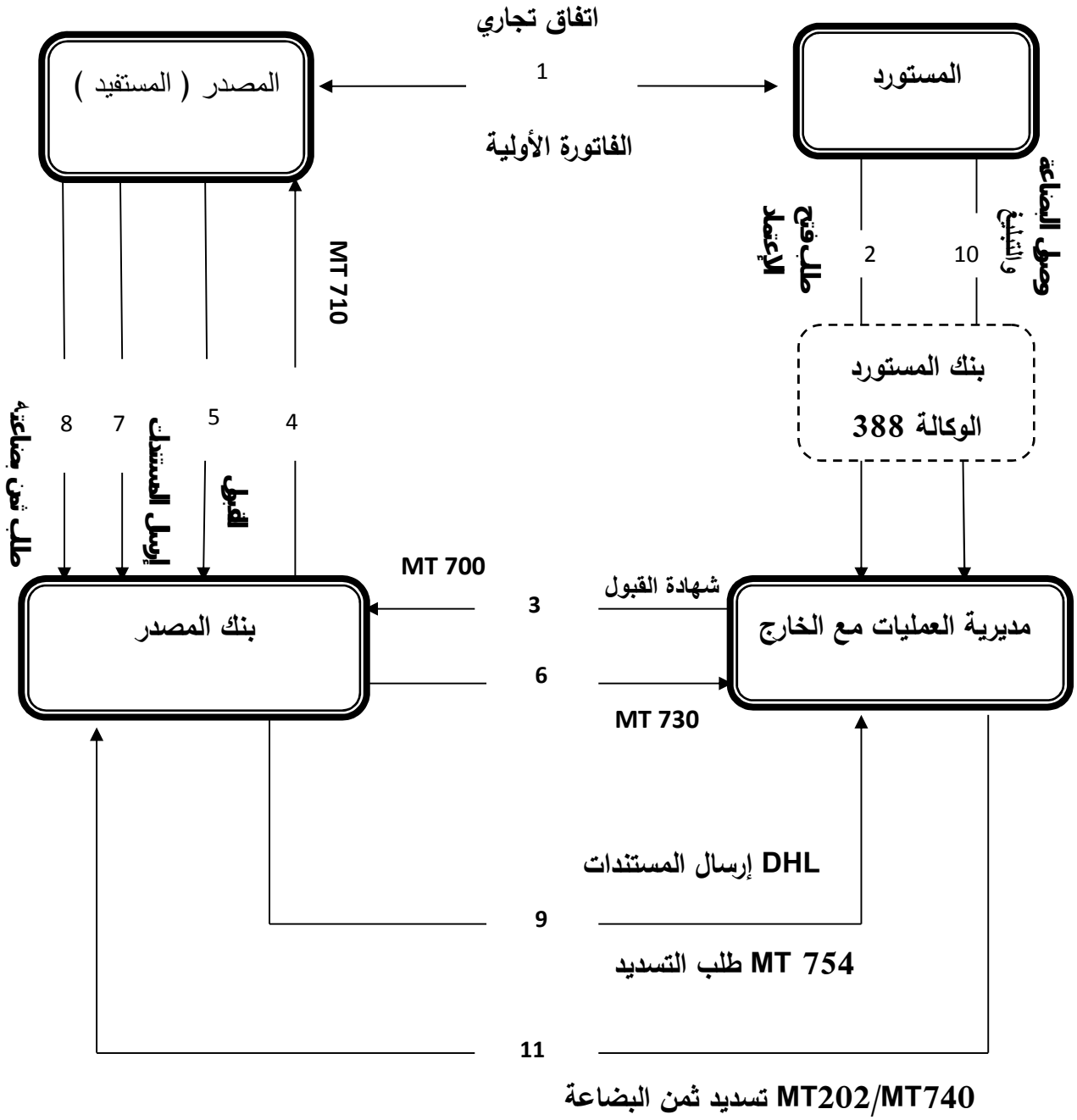

المصدر : وثائق مقدمة من طرف مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الواد388 –

شرح المخطط :

1- بعد الإتفاق بين طرفي التبادل (المصدر والمستورد) على بضاعة معينة ، يرسل المصدر (المستفيد) الفاتورة المبدئية للمستورد (Factur proforma) التي يتوجه بها إلى بنكه BADR .

2- يطلب المستورد من بنكه بفتح اعتماد لصالحه ،بعد تقديم المستورد ملف اداري والفاتورة الأولية .

3- يقوم بنك المستورد BADR بتحويل كل المستندات الى بنك المستورد بواسطة شبكة تدعى شبكة SWIFT MT700 .

4- ليقوم نفس البنك بتحويلها الى المصدر كذلك عن طريق نفس الشبكة .

5- يقوم المستفيد بارسال لبنكه (بنك المصدر) يتضمن القبول .

6- يقوم بنك المصدر ارسال شهادة القبول الى بنك المستورد عن طريق شبكة SWIFT MT730

7- يقوم المصدر بارسال لبنكه مستندات تتمثل في الفاتورة التجارية وسند الشحن .

8- يطلب المصدر من بنكه أن يدفع له ثمن البضاعة.

9- يقوم بنك المصدر إرسال مستندات الى بنك المستورد DHL ، ويقوم بنك المستورد بتقديمها للمستورد في حين يطلب بنك المصدر من بنك المستورد تسديد قيمة البضاعة عن طريق SWIFT MT754 .

10- يقوم المستورد بمراقبة سلعته في الوقت المحدد وتحت المواصفات المطابقة يقوم بتبليغ بنكه .

11- وهنا يقوم بنك المستورد بتسديد قيمة البضاعة لبنك المصدر عن طريق شبكة SWIFT MT740/MT202 ثم يقوم بنك المصدر بتسبيم للمصدر ثمن البضاعة .

المبحث الثالث : أثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الوادي –

تلعب البنوك التجارية دورا مهم في تسيير الحياة الاقتصادية لأية دولة ، باعتبارها شريان الاقتصاد ، كما تعد همزة وصل في تمويل التجارة الخارجية ، فهي الحلقة التي تمر بها مختلف المعاملات التجارية الخارجية بفضل أساليبها التنظيمية التي تتدخل بها من الناحية القانونية والنشاطات التي تمارسها في الواقع العملي .

المطلب الأول : تطور سعر الصرف في الجزائر ونشوء سوق الصرف الموازي

عرف الدينار الجزائري عدة أنظمة تسعيرية وتقييمية مقابل العملات الأجنبية، يمكن إيجازها فيما يلي:

المرحلة الأولى: حددت الجزائر سعر صرف الدينار بما يعادل 0.18 غرام من الذهب الخالص، أي بنفس **التكافؤ مع الفرنك الفرنسي خلال الفترة** 1964 – تاريخ إنشاء العملة الوطنية – و 1969 تاريخ تخفيض الفرنك الفرنسي ، لقد كان الدينار الجزائري مراقبا عن طريق قوانين صارمة خاصة فيما يتعلق بحيازة العملة الصعبة وإجراء التحويلات الدولية، حيث لم يكن الدينار قابلا للتحويل، ولم تكن هناك سوق داخلية للصرف يتحدد عن طريقها سعر صرف الدينار، ومع إدخال نظام تعويم الصرف على المستوى الدولي وإلغاء نظام الصرف الثابت سنة 1971 ، أصبحت قيمة الدينار الجزائري مثبتة على أساس سلة تتكون من 14 عملة دولية ابتدءا من جانفي 1974 وعلى أساس معاملات ترجيح مرتبطة بالواردات، وهذا في ظل أحادية أسعار الصرف لكل المتعاملين على كافة التراب الوطني، وكان الهدف من هذا النظام هو ضمان استقرار الدينار الجزائري ونظرا للعوائد البترولية المعتبرة والإمكانية المتاحة للجوء إلى الديون الخارجية في ظل نظام احتكار الدولة للتجارة الخارجية بفعل البرنامج العام للواردات، ظل سعر صرف الدينار أعلى من قيمته الحقيقية مقارنة بالعملات الأجنبية، وهذا ما جعل بوادر السوق الموازي للصرف تظهر شيئا فشيئا .[1]

[1] سعيدة شطباني ، **محددات سعر صرف الدينار الجزائري ودوره في تحقيق الاستقرار الاقتصادي – دراسة قياسية اقتصادية لحالة الجزائر فترة 1993 – 2010** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) قسم علوم تجارية ، تخصص، تقنيات كمية للتسيير ، جامعة المسيلة ، 2011 – 2012 ، ص 33 .

المرحلة الثانية: في هذه المرحلة توسع انتشار سوق الصرف الموازي، خاصة مع بداية تدهور قيمة الدينار الجزائري وزيادة الطلب على العملة الصعبة، وقد تفاقم حجم السوق الموازية بعد الرقابة الصارمة عام 1974 وشهد **ارتفاعا ملحوظ على** 1986 نتيجة **الأزمة** البترولية **التي خفضت مستوى** الإيرادات **من الصادرات .**

المرحلة الثالثة : أدت الأزمة البترولية سنة 1986 إلى تدهور سعر البترول و الذي يعتبر المرود الرئيسي للجزائر من العملات الصعبة و بالتالي دخول الاقتصاد الجزائري في أزمة حادة لم تحدث من قبل، تميزت بعجز مزدوج في ميزانية الدولة و خاصة في ميزان المدفوعات، مما استوجب إجراء إصلاحات مالية و نقدية جذرية تهدف إلى إعادة الاعتبار إلى وظيفة تخفيض الموارد و ذلك على الصعيدين الداخلي و الخارجي، فهذه الإصلاحات استهدفت تحقيق الاستقرار النقدي في الداخل و كان لابد أن تتبعها إجراءات لتحقيق الاستقرار الخارجي .

أيضا و لقد تمت عملية تعديل سعر صرف الدينار الجزائري وفقا لما يلي:

أولا : الانزلاق التدريجي : هو إجراء يهدف إلى خفض قيمة الدينار الجزائري بطريقة تدريجية مراقبة، طبق خلال الفترة الممتدة من نهاية سنة 1987 الى غاية 1992 وهذا راجع الى :

– ضعف احتياجات الصرف المتاحة.

– زيادة خدمة الدين. [1]

جدول رقم (3– 3) : تطور سعر صرف الدينار الجزائري بين 1987 – 1991 بالنسبة للدولار الأمريكي .

تاريخ عملية الانزلاق	سعر الدينار على الدولار	الملاحظة
نهاية 1987	4.936	بداية عملية الانزلاق التدريجي
نهاية 1989	8.032	/
نوفمبر 1990	10.119	تسريع تطبيق الاصلاحات – تم تسريع عملية الانزلاق بشكل ملحوظ

[1] يمينة درقال ، **دراسة تقلبات أسعار الصرف في المدى القصير – اختبار فرضية التعديل الزائد في دول المغرب العربي** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، مالية دولية ، جامعة أبي بكر بالقايد – تلمسان – 2010– 2011 ، ص 136 .

نهاية 1990	12.1191	/
جانفي 1991	13.581	استمرار الانزلاق بهدف الوصول الى المستوى الذي يسمح باستقراره وامكانية تحرير التجارة الخارجية على العموم والواردات على الخصوص
نهاية جانفي 1991	15.889	تعديل معدل صرف الدينار
نهاية فيفري 1991 نهاية مارس 1991	16.5946 17.7653	/
من مارس 1991 – 1994	22.5	– استقراره منذهذا المستوى لمدة 6 أشهر – تخفيض الدينار بمقدار 22 % بموجب اتفاقية FMI واستمرارهذا الوضع الى غاية 1994

المصدر : يمينة درقال ، **دراسة تقلبات أسعار الصرف في المدى القصير – اختبار فرضية التعديل الزائد في دول المغرب العربي** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية دولية ، جامعة أبي بكر بالقايد – تلمسان – 2010– 2011 ، ص 137 .

من خلال الجدول أعلاه، يمكننا القول أن عملية الانزلاق التدريجي عرفت تسارعا كبيرا منذ بداية شهر نوفمبر 1990 ، و رافقتها إصلاحات اقتصادية مكثفة و سريعة قصد الوصول إلى استقرار الدينار ، وقانون النقد والقرض 10/90 الذي نص على مبادئ الرقابة على الصرف و جعلها من اختصاص بنك الجزائر ،(BA) و أسندت مهمة مراقبة الصرف و تنظيم سوقه إلى مجلس النقد و القرض ، و إبرام اتفاق مع FMI في 03 جوان 1991 والهدف من عملية التخفيض ما يلي :

1– محاولة تقريب سعر الصرف الرسمي من سعر الصرف الموازي.

2– قابلية تحويل الدينار.

3– رفع الدعم على المنتجات المحلية و ترك الأسعار تتحدد وفقا لقوى السوق(العرض والطلب) .

4– جعل الصادرات الجزائرية أكثر تنافسية في السوق العالمية.

5– الحصول على مساعدات مالية من جراء تطبيق شرطية FMI الواردة في اتفاقية الاستعداد الائتماني .

ثانيا نظام التثبيت: تعتبر هذه المرحلة انتقالية لوصول في النهاية إلى وضع سوق صرف ما بين البنوك و يعرف هذا النظام على انه نظام تسعير بالمزايدة من خلال جلسات يومية تجمع ممثلي البنوك التجارية تحت رئاسة بنك الجزائر، و يتم تحديد الأسعار وفقا للعرض و الطلب، و يسمح هذا النظام بما يلي :

– تحديد سعر الدينار من خلال المناقصات.

– تعزيز قابلية تحويل الدينار في اطار سعره الرسمي.

– خفض قيمة الدينار على مستوى السوق الموازية.

ثالثا سوق الصرف البينية : نظرا لأهمية سوق الصرف الأجنبي في تحديد أسعار الصرف، تم تأسيس سوق ما بين البنوك الذي انطلق نشاطه رسميا في 2 جانفي 1996 والإعلان عن تبني نظام التعويم المدار، الذي أصبح من خلاله الدينار يتحدد وفق العرض والطلب، الذي تمارسه يوميا جميع البنوك التجارية بما فيها البنك المركزي والمؤسسات المالية مع إجبارية تدخل البنك المركزي من أجل حماية الدينار من تدهور قيمته.

أصبح الانتقال إلى اقتصاد السوق بعد التغيرات الاقتصادية الدولية وخاصة بعد تراجع أو انهيار النظام الاقتصادي المخطط ضرورة ملحة ، كما أن إدخال نمط الصرف العائم في الجزائر بعدما تم تخفيض قيمة الدينار أصبح ضروري لأن الوضع الاقتصادي الحقيقي والنقدي وما أدى إليه من صدمات تدعو إلى ذلك، قصد تصحيح **ولاستقرار الوضع.** [1]

[1] بالقاسم ليندة ، **اثر تقلبات سعر الصرف على التجارة الخارجية ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير– دراسة قياسية : حالة الجزائر (1998 – 2010)** (غير منشورة) ، تخصص العلوم الاقتصادية ، فرع الاقتصاد الكمي ، 2012 – 2013 ، ص ص 94 ، 95 .

جدول رقم (3- 4) : تطور سعر صرف الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي للفترة (1993– 2008)

الوحدة :دج /$

السنة	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
DA/$	23.3	35.1	47.7	54.7	57.7	58.7	66.6	75.3
السنة	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
DA/$	77.2	79.2	77.4	72.1	73.3	72.6	69.3	64.6

المصدر : سعيدة شطباني ، **محددات سعر صرف الدينار الجزائري ودوره في تحقيق الاستقرار الاقتصادي – دراسة قياسية اقتصادية لحالة الجزائر فترة 1993 – 2010** – ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص علوم تجارية ، فرع تقنيات كمية للتسيير ، جامعة المسيلة ، 2011 – 2012 ، ص51 .

الشكل رقم (3-4) : يوضح تطور سعر صرف الدينار مقابل الدولار خلال الفترة (1993 – 2008) .

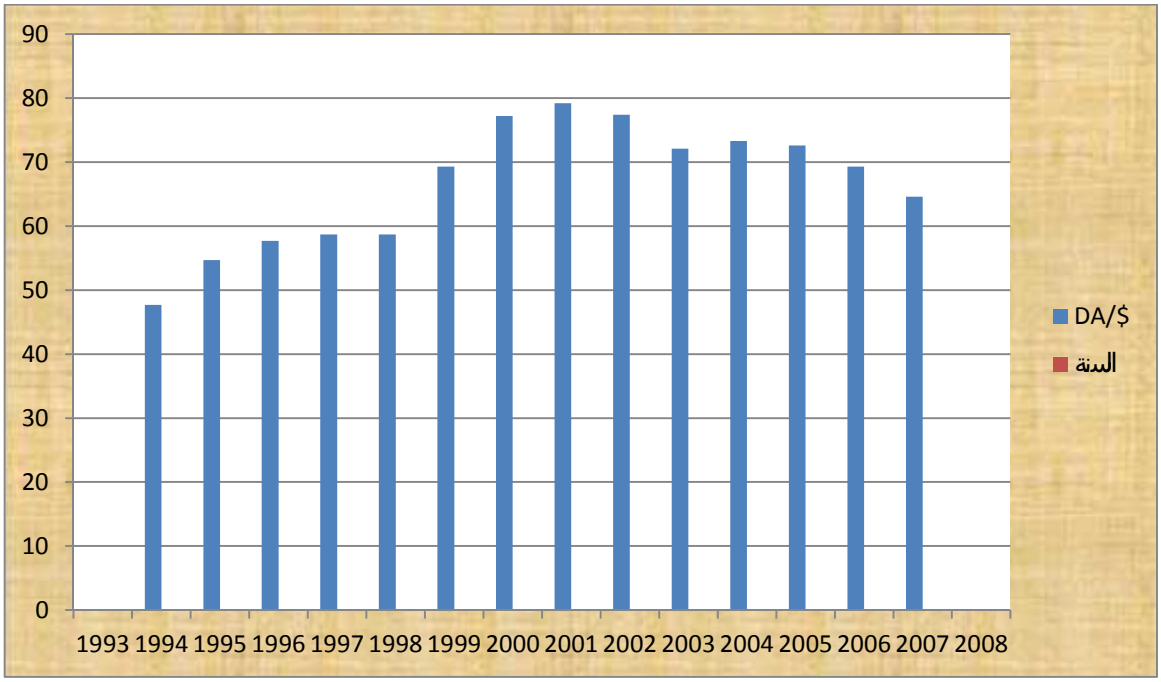

المصدر : سعيدة شطباني ، **محددات سعر صرف الدينار الجزائري ودوره في تحقيق الاستقرار الاقتصادي – دراسة قياسية اقتصادية لحالة الجزائر فترة 1993 – 2010** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص علوم تجارية ، فرع تقنيات كمية للتسيير ، جامعة المسيلة ، 2011 – 2012 ، ص51 .

ومن خلال الجدول الموضح اعلاه نلاحظ أن :

مجلس النقد والقرض في نهاية سبتمبر سبتمبر 1991 قرار تخفيض الدينار بنسبة 22 % بالنسبة للدولار الأمريكي حيث استقر سعر صرف الدينار الجزائري حول هذه النسبة إلى غاية مارس من سنة 1994 أين تم تخفيض الدينار بنسبة 40.17 %، وعلى ضوء هذا التخفيض أصبح سعر صرف الدينار هو 35.0552

دج/$ وواصل الاستقرار حول هذه النسبة إلى غاية 1998 أين وصل سعر صرف الدينار إلى 58.7351 دج/$ ، ومع انهيار أسعار البترول سنة 1998 تقلصت إيرادات صادرات المحروقات إلى 9.77 مليار دولار بعد ما كانت 13.18 مليار دولار سنة 1997 ، ثم شهد سعر صرف الدينار ارتفاع ليصل إلى 66.5722 دج/$ سنة 1999 بعد ما كان 58.7351 دج/$ سنة 1998 واستمر في الارتفاع بصفة متقاربة من سنة لأخرى إلى غاية 2006 ، حيث سجل اكبر نسبة ارتفاع سنة 2002 أين وصل سعر صرف الدينار إلى 79.6829 دج/$ وبعد ذلك سجل تحسنا سنة 2004 حيث بلغ سعر صرف الدينار 72.0603 مقابل دولارا واحدا، وانطلاقا من سنة 2006 ونظرا لارتفاع أسعار البترول وارتفاع احتياطات الصرف الأجنبي الذي ساهم في تقوية المركز المالي الخارجي للجزائر وتعزيز استقرار سعر صرف الدينار ليسجل تحسنا معتبرا إلى غاية 2008 .

الجدول رقم (3–5): تطور سعر صرف اليورو مقابل الدينار خلال الفترة (2005 – 2010)

السنوات	سعر نهائي لليورو	سعر متوسط لليورو
2005	87.0176	91.3014
2006	93.7545	91.2447
2007	98.3302	94.9973
2008	100.2749	94.8622
2009	104.7798	101.2990
20010	99.0507	101.4428

المصدر : بغداد زيان ، بغداد زيان ، **تغيرات سعر صرف اليورو والدولار وأثرها على المبادلات التجارية الخارجية الجزائرية ،** مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم اقتصاد ، تخصص، مالية دولية ، جامعة وهران ، 2012 – 2013 ، ص 137 .

الشكل رقم (3-5) :يوضح سعر صرف اليورو مقابل الدينار خلال الفترة (2005 – 2010) .

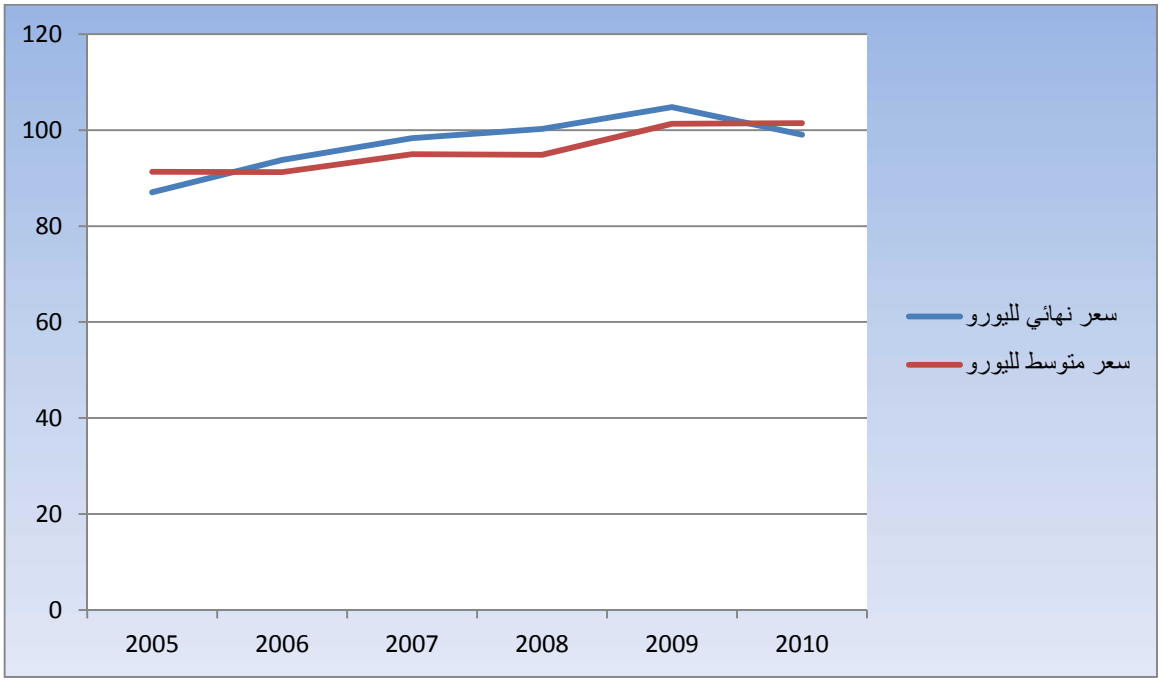

1. **المصدر** : بغداد زيان ، بغداد زيان ، **تغيرات سعر صرف اليورو والدولار وأثرها على المبادلات التجارية الخارجية الجزائرية** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم اقتصاد ، تخصص، مالية دولية ، جامعة وهران ، 2012 – 2013 ، ص 138 .

يتضح من خلال الجدول المبين أعلاه تقلبات سعر الصرف المتوسط والنهائي لليورو مقابل الدينار فيما يلي :

- نلاحظ أنه في سنة 2010 انخفاض في قيمة سعر الصرف وذلك من خلال السياسة الحمائية المنتهجة من قبل الجزائر بغية تحقيق التوازن بين مكاسب الصادرات من الدولار والمصاريف الزائدة في عملية الاستيراد لزيادة التعامل مع دول الاتحاد ومحاولة توثيق العلاقة في اطار الشراكة وبالتالي التصدير بالأورو مقابل الدولار وهذا مكسب للاقتصاد الجزائري .
- يتبن أن التغير في سعر صرف اليورو ضعيف بالنسبة للمتوسط والنهائي .

هذا وتجدر الإشارة الى أن الصفقات النفطية للجزائر التي تفوق 98% من مختلف مجمل الصادرات تتم حصريا بالدولار الأمريكي في حين أن 60 % من الواردات من مختلف السلع بالعملة الأوروبية وهذا لأن الدول الأوروبية تدفع المشتريات النفطية من الجزائر بالدولار المنخفض القيمة أمام اليورو ، الا أنه في المقابل شهد الدولار الأمريكي انخفاضا مقابل العملات الأخرى وبالخصوص أمام اليورو مما ساهم في الحد من القدرة الشرائية للعائدات النفطية .

المطلب الثاني : تأثير تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية

تتأثر تمويل التجارة الخارجية (الصادرات والواردات) بتقلبات سعر الصرف في المدى القصير (مدة إتمام الصفقة) :

أولا في حالة إرتفاع سعر الصرف نلاحظ أن :

يتحدد سعر الصرف في بنك بسعر مرجعي ما بين (110– 125) فإذا إرتفع سعر صرف العملة يكون التأثير ايجابي لأن البنك يحقق فوائد بينما اذا انخفض سعر الصرف عن السعر المرجعي فهنا يكون التأثير سلبي .

ومنه نلاحظ أن إرتفاع سعر الصرف يؤدي إلى زيادة حجم الصادرات ، بينما لإنخفاض سعر الصرف ينخفض حجم الواردات من السلع الإستهلاكية وهذا بدوره يؤدي إلى انخفاض العجز في ميزان التجاري ، ولكن واقعيا بالنسبة للإقتصاد الجزائري نجد أن التحسن في الميزان التجاري يعود إلى إرتفاع قيمة الصادرات من المحروقات وارتفاع أسعار النفط .

أما فيما يتعلق بالمخاطر النظامية التي تعيق سير عملية تمويل التجارة الخارجية والتي تتمثل في مخاطر النقل مخاطر الأحوال الجوية ، الشحن والتفريغ يتحمل المستورد تكاليف نقل هذه البضاعة حتى ميناء الوصول ، ومخاطر التأمين حول تلف البضاعة أو ضياعها فهنا يلتزم المصدر حول تحمل التكاليف هذه البضاعة .

وبما أن سعر الصرف في تقلب ففي حالة ارتفاع سعر الصرف فهنا يتدخل بنك المستورد كوسيط لتسديد تكاليف المستورد بالإتفاق فيما بينهم .

الخلاصة :

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنكا من البنوك التجارية الرائدة في مجال العمل البنكي ، فهو يحتل مكانة متميزة في الهيكل البنكي الجزائري حيث يلعب دورا كبيرا في مجال تمويل قطاعات الاقتصاد الوطني .

وبعد الغاء نظام التخصص البنكي الذي كان سائدا ، تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية الى بنك تجاري شامل حيث تم اجراء عدة تغيرات على بنائه المؤسسي وذلك تجسيدا لرؤية البنك المستقبلية بأن يصبح البنك المفضل لدى العملاء .

وتظهر هذه الأهمية من خلال :

– احترام التزاماته ومسؤولياته اتجاه الأطراف المتعاملة معه ، اذ يعتبر أحد البنوك التجارية الرائدة في مجال تمويل التجارة الخارجية .

– اعتماد عملاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الواد 388– لتقنية الإعتماد المستندي باعتباره الآلية الأكثر أمانا وثقة .

– أما بالنسبة للتحصيل المستندي والتحويل الحر هما الآليتين الأقل استعمالا في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي باعتبارهم الآليتين التي تعتمدهما المؤسسات الإنتاجية .

– هناك مخاطر نظامية تواجه الطرفين (المصدر والمستورد) والتي تتمثل في مخاطر النقل ، الشحن، التفريغ ، مخاطر التأمين وهي تعيق سير تمويل التجارة الخارجية .

– وفي الأخير توصلنا أن تأثير تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية في حالة إرتفاع سعر يكون التأثير ايجابي اذا أنه يتمثل في تحقيق فوائد للبنك ، بينما في حالة الانخفاض يكون التأثير سلبي .

الخاتمة :

تعتبر عمليات التجارة الخارجية من أهم وأخطر الأعمال البنكية وأكثرها دقة في عمليات الدفع والتمويل فهي تتطلب كفاءة بنكية عالية وخبرة واسعة ودقيقة لذا كانت معظم الدول ترتكز في إقتصادها على تطور الاقتصاد واعتمدو على أفضل مؤشر من المؤشرات الاقتصادية التي تمثلت في ازدهار وتطور التجارة الخارجية.

فالتمويل البنكي يعتبر إحدى الركائز الأساسية في نجاح العمليات التجارية مع الخارج ، وذلك بتوفير الموارد المالية وبأسعار فائدة مدعمة فتقديم التسهيلات الإئتمانية والتمويل اللازم للمتعاملين يعتبر من أهم العناصر التي تساعد على تشجيعهم في توسيع عملياتهم التجارية من تصدير أو إستيراد .

وهنا يتجلى دور المؤسسات البنكية التي تخدم التجارة الخارجية عن طريق الأساليب القانونية والتنظيمية المنصوص عليها في قانون النقد والقرض وأنظمته ، وهذا ما أدى إلى تحفيز ممارسة التجارة الخارجية في الجزائر وتشجيع المتعاملين الاقتصاديين عن طريق النشاطات والمبادرات التي تبادرها المؤسسات البنكية في مجال التصدير والاستيراد .

وهذا ومن خلال بحثا تم التطرق إلى دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية باعتباره التقنية الأفضل من التقنيات المتاحة في البنوك التجارية ، كما نجد أن معظم المتعاملين الإقتصاديين يلجئون إلى تقنية الاعتماد المستندي لما تقدمه من أمان وثقة لجميع أطراف التبادل التجاري الدولي .

وقد تكون هناك مخاطر نظامية تواجه كلا الطرفين والمتمثلة في مخاطر النقل ،والشحن والتفريغ ، والأحوال الجوية فعلا المستورد تحمل تكاليف هذه البضائع من التلف أو الضياع ومخاطر التأمين على البضاعة التي يلتزم بها المصدر، فعند ارتفاعها سعر الصرف فهنا يتدخل البنك في تسديد تكاليف البضاعة بالاتفاق مع المستورد .

وتوصلنا الى أن تأثير سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية عند ارتفاع سعر الصرف له تأثير ايجابي لأن البنك يحقق فوائد ، بينما في حالة الانخفاض فمنا التأثير يكون سلبي .

ومن خلال عرضنا لموضوع أثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية نستنتج أن :

1 نتائج إختبار الفرضيات البحث :

الفرضية الأولى :أن سعر الصرف هو عدد من الوحدات النقدية الوطنية المراد مبادلتها بوحدة واحدة من العملة الأجنبية وهو ما يؤكد صحة الفرضية الأولى .

الفرضية الثانية :التمويل البنكي هو توفير الأموال لتشجيع المشاريع الاستثمارية عن طريق المبالغ النقدية وليس السلع والخدمات وهو ما يؤكد صحة الفرضية الثانية .

الفرضية الثالثة: هناك عدة آليات وتقنيات تمويل التجارة الخارجية التي تستخدمها البنوك التجارية في التمويل لأن البنوك تستخدم هذه التقنيات لتسهيل عمليات التبادل التجاري وهو ما يؤكد صحة الفرضية الثالثة .

الفرضية الرابعة : يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الواد 388– على تقنيات تمويل التجارة الخارجية المتمثلة في : تقنية التحصيل المستندي ، والتحويل الحر ، والاعتماد المستندي ، ولكن هي تعتمد على تقنية الإعتماد المستندي باعتباره الآلية التي تحقق الضمان لكل أطراف التبادل التجاري وهو ما يثبت صحة الفرضية الرابعة .

2– نتائج الدراسة توصلنا من خلال دراستنا هذه إلى :

1– تعتبر سياسة سعر الصرف من بين السياسة الاقتصادية التي تحضى بأهمية كبيرة في الاقتصاد العالمي لأن بنجاحها يتم حماية الاقتصاد من الأزمات الخطيرة .

2– تعتبر البنوك التجارية الوسيط بين المتعاملين الإقتصاديين من خلال ما تمنحه من قروض وتسهيلات إئتمانية من أجل تمويل التجارة الخارجية ، كما تستخدم عدة آليات وتقنيات لتسهيل عمليات التبادل التجاري .

3– يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة الواد 388– عند تمويل التجارة الخارجية بالتقنيات الثلاث المتاحة وخاصة الإعتماد المستندي .

4– عند ارتفاع سعر الصرف يتدخل البنك كوسيط لتسديد تكاليف التي تقع على عاتق المستورد .

5– توصلنا من دراستنا أن تأثير تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية ففي حالة الارتفاع يكون التأثير ايجابي لأن البنك يحقق أرباح ، أما في حالة الانخفاض فالتأثير سلبي .

3- التوصيات والاقتراحات في ضوء هذه النتائج ، يمكن وضع مجموعة من التوصيات و الاقتراحات :

1- ضرورة الاهتمام بإدارة أسعار الصرف في الدولة .

2- يجب إتباع سياسة مالية مناسبة بشكل يضمن استقرار سعر الصرف .

3- العمل على فتح مكاتب الصرف لتسهيل وتوسيع حركة التعامل بالعملات الصعبة مما يؤدي إلى تقليص الفارق بين سوق الصرف الموازي والرسمي .

4- على المتعاملين الاقتصاديين استخدام تقنيات ووسائل دفع حديثة في مجال الخدمات البنكية .

5- ضرورة تكوين مختصين في المعاملات التجارية الخارجية على مستوى البنوك التجارية الجزائرية خاصة بالنسبة لتقنية الاعتماد المستندي .

4- آفاق الدراسة :

من خلال دراستنا لأثر تقلبات سعر الصرف على تمويل التجارة الخارجية بدت فيه جوانب مهمة ومسائل بحثية تستدعي من الباحثين الإقتصاديين التطرق لدراستها وتحليلها ، لذلك نقترح بعض المواضيع التي نراها جديرة لأن تكون إشكالية لمواضيع وأبحاث أخرى :

1- أثر تقلبات سعر الأورو والدولار على تحرير التجارة الخارجية – دراسة قياسية –

2- أثر تغير سعر الصرف على النمو الاقتصادي في الجزائر .

3- أثر تحرير التجارة الخارجية على سعر الصرف الدينار الجزائري .

4- ما مدى تأثير سعر الصرف على الصادرات الجزائرية .

وفي الختام نرجو أن نكون قد وفينا الموضوع حقه ، رغم أننا نعرف بأن هذا الموضوع يحتاج إلى المزيد من التحليل والدراسة ونرجو أن تكون هذه المحاولة قد فتحت الطريق أمام غيرنا لإكمال كل نقص وسد كل فراغ، و أن نكون قد وفقنا في دراسة هذا الموضوع بالشكل الذي يحقق النفع للباحثين في المستقبل.

قائمة المراجع :

الكتب باللغة العربية :

1. أسامة عبد الخالق الانصاري ، **الادارة المالية**_، بدون دار النشر ، بدون بلد النشر ، بدون سنة النشر.
2. آل شبيب دريد كامل ، **إدارة العمليات المصرفية** ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان ، 2015.
3. باسم محمود نور الدين ، **الاعتمادات المستندية النظرية والتطبيق** ، بدون دار النشر ، بدون بلد النشر ، 2009 .
4. جابر العيساوي عبد الكريم ، **التمويل الدولي مدخل حديث** ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان 2012 .
5. الحجار بسام ، **العلاقات الاقتصادية الدولية** ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات للنشر والتوزيع ، بيروت (لبنان) ، 2003 .
6. الحدرب زهير ، لؤي وديان ، **محاسبة البنوك** ، دار البداية ناشرون وموزعون ، عمان ، 2012 .
7. حشيش أحمد عادل ، **أساسيات الاقتصاد الدولي** ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، 2002.
8. الحمزاوي محمود كمال ، **سوق الصرف الأجنبي** ، منشأة المعارف للنشر والتوزيع ، الاسكندرية ، 2004.
9. السيسي صلاح الدين حسن ، **القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، الاقتصاد المصرفي وغسيل الأموال،** عالم الكتب ، القاهرة ، 2003 .
10. الشاهد محمد سمير ، عبد العال حماد ، **المحاسبة عن العمليات المصرفية الحديثة ، اتحاد المصارف العربية** ، بيروت (لبنان) ، 2000 .
11. شقيري موسى نوري ، محمد عبد الرزاق الحنيطي وآخرون ، **التمويل الدولي ونظريات التجارة الدولية**_، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، طبعة 2 ، 2015 .
12. شكري ماهر ، **العمليات المصرفية الخارجية** ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان (الاردن) ، 2003 ، ص 139 .
13. شكري ماهر كنج ، مروان عوض ، **المالية الدولية العملات الاجنبية والمشتقات المالية بين (النظرية والتطبيق)** ، معهد الدراسات المصرفية ، ، عمان (الأردن) ، 2004 .
14. صادق مدحت ، **أدوات وتقنيات مصرفية** ، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2001 .
15. صالح رشدي صالح عبد الفتاح ، **التمويل المصرفي للمشروعات**_، دار النهضة العربية ، القاهرة ،2006.
16. الصوص شريف علي ، **التجارة الدولية الاسس والتطبيقات** ، دار اسامة للنشر والتوزيع ، الاردن (عمان) ، 2012 .

17. الطوال عبير الصدفي ، **التأجير التمويلي مستقبل صناعة التمويل_**، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان (الاردن) ، 2014 .
18. العبادي كاظم الجاسم ، **جغرافيا التجارة الدولية_**، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2015 .
19. عبد الحسن الغالبي عبد الحسن، **سعر الصرف وادارته في ظل الصدمات الاقتصادية (نظرية وتطبيقات)** ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ،2011 .
20. عبد الرحمن لؤي ، **العمليات المصرفية** ، دار البداية ناشرون وموزعون ، عمان ، 2015 ، 148 .
21. عبد الرحمن يسري أحمد ، **الاقتصاديات الدولية** ، دار الجامعة ، الاسكندرية ، 2007 .
22. عبد الرحيم سليمان عبد العزيز ، **التبادل التجاري الاسس العولمة والتجارة الالكترونية_**، دار حامد للنشر والتوزيع ، عمان (الاردن) ، 2004 .
23. عبد الله خالد أمين، **العمليات المصرفية الطرق المحاسبية الحديثة** ، دار وائل للطباعة والنشر ، عمان (الاردن) ، الطبعة الثانية 2000 .
24. عجام هيثم، **التمويل الدولي** ، دار زهران للنشر والتوزيع ، الاردن ، 2013.
25. غنيم أحمد ، **دور الإعتمادات المستندية في عمليات الاستيراد والتصدير المشكلات العملية والجوانب التطبيقية** ، بدون دار النشر ، بدون بلد النشر ، 2002 .
26. فخري سمير ، ترجمة قاسم غزال ميس ، **العلاقة التبادلية بين سعر الصرف وسعر الفائدة وانعكاساتها على ميزان المدفوعات** ، دار اليازوري للنشر والتوزيع ، الاردن (عمان) ، 2011 .
27. قدي عبد المجيد ، **المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 2003
28. الكايد محمد أحمد ، **الادارة المالية الدولية والعالمية التحليل المالي والاقتصادي_**، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع ، الاردن (عمان) ، 2010 .
29. كريانين مراد خاي ، مسعود علي عطية ، ترجمة محمد ابراهيم منصور ،**الاقتصاد الدولي مدخل السياسات** ، دار المريخ للنشر ،القاهرة ، 2007 .
30. لطرش الطاهر ، **تقنيات البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون (الجزائر) ، الطبعة الثانية 2003 .
31. مجدي محمود شهاب ، **الاقتصاد الدولي المعاصر** ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، 2007.
32. معروف هوشيار ، **تحليل الاقتصاد الدولي** ، دار جرير للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2006.
33. ملكي يل أكرم، **الأوراق التجارية والعمليات المصرفية** ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان (الاردن) ، 2009 .

34. ناصر سليمان ، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون (الجزائر) ، 2012 .
35. الهندي خليل ، **أنطوان الناشف ، الجزء الثاني المفهوم القانوني للسوق المالية وعلاقتها بالنظام المصرفي** ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس (لبنان) ، 2000 .
36. هني أحمد ، **العملة والنقود** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون (الجزائر) ، 2006 .
37. الوادي كامل ، **الاعتمادات المستندية والتشريعات المنظمة لها** ، بدون دار النشر ، بيروت (لبنان) ، 1996.
38. يونس محمود ، على عبد الوهاب نجا ، وآخرون ، **التجارة الدولية والتكتلات الاقتصادية** ، دار التعليم الجامعي ، 2010 .

ثانيا :المذكرات والأطروحات

1. بن قدور علي ، **دراسة اثر تغيرات سعر الصرف على نموذج التوازن الاقتصادي الكلي – دراسة حالة الجزائر** – ، مذكرة مقدمة كجزءمن تطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، اقتصاد وتسيير المؤسسة ، المركز الجامعي مولاي الطاهر – سعيدة – ، 2004 – 2005.
2. العشي هارون ، **النمذجة القياسية لمصادر تمويل المشروعات الاستثمارية العمومية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1990– 2011** ، أطروحة مقدمة كجزء ن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص، اقتصاد التنمية ، جامعة الحاج لخضر – باتنة – ، 2014 –2015 .
3. بالحارث ليندة ، **نظام الرقابة على الصرف في ظل الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم علوم ، تخصص، قانون ، بدون سنة النشر .
4. بربري محمد أمين ، **الاختيار الامثل لنظام الصرف ودوره في تحقيق النمو الاقتصادي في ظل العولمة الاقتصادية – دراسة حالة الجزائر –** مذكرة مقدمة كجزء من تطلبات نيل شهادة الدكتوراه قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، نقود ومالية ، جامعة الجزائر 03 ، 2010– 2011 .
5. بغداد زيان ، **تغيرات سعر صرف اليورو والدولار وأثرها على المبادلات التجارية الخارجية الجزائرية** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم اقتصاد ، تخصص، مالية دولية ، جامعة وهران ، 2012 – 2013.
6. بكونة نورة ، **تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**_، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، تحليل اقتصادي ، جامعة الجزائر 3 ، 2011 – 2012 .

7. بلحرش عائشة ، **سعر الصرف الحقيقي التوازني – دراسة حالة الدينار الجزائري –** مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، نقود بنوك ومالية ، جامعة أبو بكر بالقايد – تلمسان – ، 2013 – 2014 .

8. بلقلة براهيم ، **آلية تنويع وتنمية الصادرات خارج المحروقات واثرها على النمو الاقتصادي – دراسة حالة الجزائر** – مذكرة مقدمة كجزء من تطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص، نقود ومالية ، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف – 2008 –2009 .

9. بن طيرش عطاء الله ، **أثر تغير سعر الصرف على تحرير التجارة الخارجية** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص تجارة دولية ، المركز الجامعي – بغرداية – ، 2010– 2011 .

10. بوسنة كريمة، **البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر ، – دراسة حالة البنوك الفرنسية –** مذكرة مقدمة كجزء من متطبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم التسيير الدولي للمؤسسات ، تخصص ،مالية دولية ، جامعة أبي بكر بالقايد – تلمسان – 2010 – 2011.

11. بوعبد الله علي ، **أثر الأسواق المالية الناشئة على استقرار أسعار الصرف في الدول العربية** ، أطروحة مقدمة كجزءن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم علوم اقتصادية ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – ، 2013– 2014 .

12. بونحاس عادل ، **دور الإعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية – دراسة حالة الجزائر (2002 – 2010)** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، اقتصاد التنمية ، جامعة الحاج لخضر – باتنة – ، 2013 –2014 ، ص 23 .

13. جبوري محمد، **تأثير اسعار الصرف على التضخم والنمو الاقتصادي دراسة نظرية وقياسية باستخدام بيانات بانل** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص ،نقود مالية وبنوك ، جامعة ابي بكر بالقايد ، تلمسان ، 2012 – 2013 ، ص 39 .

14. جعفري عمار ، **اشكالية اختيار نظام الصرف الملائم في التوجه الحديث لانظمة الصرف الدولية – دراسة حالة نظام سعر الصرف في الجزائر (1990 – 2010)** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص، اقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – ، 2012 – 2013 .

15. حمشة عبد الحميد ، **دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة – دراسة حالة الجزائر** – مذكرة مقدمة من متطلبات نيل شهادة الماجستير(غير منشورة) ، قسم علوم الاقتصاد ، تخصص، اقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2012 – 2013.

16. خضراوي حفيظة ، **السياسة التجارية للاتحاد الاوروبي واثارها على الدول النامية – حالة الجزائر**– ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير(غير منشورة) ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص، اقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – ، 2011– 2012 .

17. درقال يمينة ، **دراسة تقلبات أسعار الصرف في المدى القصير – اختبار فرضية التعديل الزائد في دول المغرب العربي** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية دولية ، جامعة ابي بكر بالقايد – تلمسان – 2010– 2011 .

18. دوحة سلمى ، **أثر تقلبات سعر الصرف على الميزان التجاري وسبل علاجها – دراسة حالة الجزائر** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، قسم العلوم التجارية ، تخصص تجارة دولية ، جامعة محمد خيضر– بسكرة– ، 2014 – 2015.

19. زاهر خضر الحليم ، **تأثير سعر الصرف على المؤشرات الكلية للاقتصاد الفلسطيني ، (1994 – 2010)** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص اقتصاد ، جامعة الأزهر – غزة – 2012 .

20. زواوي فضيلة ، **تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر – دراسة حالة مؤسسة سونلغاز** ، مذكرة مقدمةكجزء من متطلبات لنيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم التسيير ، تخصص مالية المؤسسة ، امحمد بوقرة بومرداس ، 2008 – 2009 .

21. سلطاني سلمى ، **دور الجمارك في سياسة التجارة الخارجية – حالة الجزائر** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم التسيير ، تخصص، التخطيط والتنمية ، جامعة الجزائر ، 2002– 2003 .

22. سلطاني فيروز ، **دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الاقليمية والدولية – دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الاورو متوسطية** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص اقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – 2012 – 2013 .

23. شايب محمد ، **أثر تكنولوجيا الاعلام والاتصال على فعالية انشطة البنوك التجارية الجزائرية**_– دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بسطيف ، مذكرة مقدة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود وبنوك ، جامعة فرحات عباس – سطيف – ، 2006 –2007 .

24. شطباني سعيدة ،**محددات سعر صرف الدينار الجزائري ودوره في تحقيق الاستقرار الاقتصادي – دراسة قياسية اقتصادية لحالة الجزائر فترة 1993 – 2010** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم تجارية ، تخصص، تقنيات كمية للتسيير ، جامعة المسيلة ، 2011 – 2012 .

25. شعبان محمد ، **نحو إختيار هيكل تمويلي أمثل للمؤسسة الاقتصادية – دراسة حالة المجمع الصناعي صيدال –** مذكرة مقدمةكجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم التسيير ، تخصص ،مالية المؤسسة ، جامعة أحمد بوقرة بومرداس ، 2009 – 2010 .

26. شلالي رشيد : **تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية**_، مذكرة مقدمة كجزء نت متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص العلوم التجارية ، فرع ، ادارة العمليات التجارية ، جامعة الجزائر 03 ، 2010 –2011 .

27. صايمة فريد عبد العزيز ، **نحو نموذج رياضي لقياس اثر نسبة الفائدة والتذبذب الضمني مجتمعين في إستطلاع أسعار العملات الرئيسية** ، مذكرة مقدمة كجزء من تطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، تخصص تمويل ، جامعة عمان العربية للدراسات العليا ، 2009 .

28. صلوح محمد العيد ، **آليات تغطية البنوك لمخاطر سعر الصرف باستخدام المشتقات المالية – دراسة حالة مجموعة بنك سوسيتي جنرال خلال الفترة 1998– 2013** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة)، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية دولية ، جامعة قاصدي مرباح (ورقلة) ، 2014 – 2015 .

29. صيودة إيناس ، **أهمية القرض السندي في تمويل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية – دراسة حالة القرض السندي لمؤسسة سونطراك** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم التسيير ، تخصص، مالية المؤسسة ، جامعة احمد بوقرة – بومرداس – ، 2008 – 2009.

30. عبد الجليل هجيرة ، **أثر تغيرات سعر الصرف على الميزان التجاري – دراسة حالة الجزائر –** مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم التسيير الدولي للمؤسسات ، تخصص مالية دولية ، جامعة ابي بكر بالقايد – تلمسان – ، 2011 – 2012 .

31. علودة نجة دامية ، **دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم قانون ، تخصص، القانون الدولي للأعمال ، مولود معمري – تيزي وزو – ، 2014 .

32. عناني السعيد ، **آثار تقلبات سعر الصرف وتدابير المؤسسة الاقتصادية لمواجهتها – حالة مؤسسة الملح –** مذكرة مقدمةكجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص تسيير المؤسسات ، جامعة الحاج لخضر – باتنة – 2005 – 2006.

33. قاسمي آسيا ، **تحليل_الضمانات في تقييم جدوى القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري_،** مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم التسيير ، تخصص مالية المؤسسة ، جامعة محمد بوقرة – بومرداس – ، 2008 –2009 .

34. مراد عبد القادر ، **دراسة أثر المتغيرات النقدية على سعر صرف الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي خلال الفترة 1974 – 2003** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير ، (غير منشورة) ، تخصص نمذجة اقتصادية ، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة – ، 2010 – 2011 .

35. مرغريت عبد الحميد ، **تأثير سلوك سعر الصرف الحقيقي على القدرة التنافسية للاقتصاد – دراسة حالة الجزائر (1990 – 2005) –** مذكرة مقدمةكجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص ،الاقتصاديات المالية النقود والبنوك، جامعة فرحات عباس – سطيف ، 2006 – 2007.

36. معزوز لقمان ، **انعكاسات تقلبات أسعار صرف العملات الارتكازية على الموازين التجارية لدول شمال إفريقيا** ، مذكرة قدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم مالية واقتصاد دولي ، تخصص، علوم اقتصادية ، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف – ، 2011–2012 .

37. نادية سحاب ، **التوازن النقدي وسعر الصرف دراسة تحليلية – الجزائر (1990– 2006)** ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم التحليل الاقتصادي ، تخصص، الاحصاء والاقتصاد التطبيقي ، جامعة العربي بن المهيدي – ام البواقي – ، 2008 – 2009 .

38. هبال عادل ، **اشكالية القروض المصرفية المتعثرة دراسة حالة الجزائر_**، مذكرة مقدمة كجزء من تطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم علوم اقتصادية ، تخصص، تحليل اقتصادي ، جامعة الجزائر 03 ، 2011- 2012 .

39. ياسين عبد الله ، **دور سياسة سعر الصرف في الرفع من فعالية السياسة النقدية – دراسة حالة الجزائر**- ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، تخصص مالية دولية ، جامعة وهران ، 2013- 2014.

40. بارود توفيق أحمد ، **معوقات تطبيق نظام التاجير التمويلي كاداة لتمويل المشروعات الاقتصادية – دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير مصرفية العاملة في فلسطين_**، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم المحاسبة والتمويل ، تخصص، محاسبة وتمويل ، الجامعة الاسلامية ، غزة ، 2011 .

41. محمد فؤاد قاسم ، **انظمة سعر الصرف واثرها على النمو الاقتصادي – حالة مجموعة من الدول MENA الجزائر ، المغرب ، تونس ، ليبيا ،مصر ، المملكة العربية السعودية ، الكويت ، باستعمال معطيات panel ونموذج شعاع الانحدار الذاتي VAR** ، مذكرة مقدمة كجزء من تطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم العلوم الاقتصادية ، تخصص ، مالية دولية ، جامعة ابي بكر بالقايد – تلمسان – ، 2009 – 2010 .

42. مراد بن ياني ، **سعر الصرف ودوره في جلب الاستثمار الاجنبي المباشر – دراسة قياسية – حالة الجزائر** – ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة) ، قسم التسيير الدولي للمؤسسات ، تخصص مالية دولية ، جامعة ابي بكر بالقايد – تلمسان – 2011 -2012 .

ثالثا : الملتقيات والمداخلات والمجلات

1- **الملتقيات :**

1. خوني رابح ، رقية حساني ، **متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية_**، الملتقى الدولي واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف – الجزائر – ، يومي 17 /18 /افريل / 2006.
2. راتول محمد ، **تحولات الدينار الجزائري واشكالية التخفيضات المتتالية في نظرية اسلوب المرونات** ، الملتقى الوطني : المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – الواقع والتحديات – كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الشلف ، الجزائر ، 15/14 / 2004 .

3. كتوش عاشور ، حاج قويدر قورين ، ، **دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية- حالة مؤسسة SNVI** ، مداخلة ملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات–النامية ، جامعة الشلف ، 21 / 22 / نوفمبر / 2006.

2- المجلات :

1. العباس بالقاسم، **سياسات أسعار الصرف، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية**، العدد الثالث والعشرون، 2003 .
2. بربري محمد الأمين ، **مبررات ودوافع التوجه الحديث لأنظمة الصرف الدولية – دراسة حالة سعر الصرف الدينار الجزائري** – مجلة الباحث ، العدد 09 ، 2011 .
3. **عثمان محمد بسام ، النقل التاجير التمويلي ودوره في تفعيل مشروعات بالسكك الحديدية**_، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية – المجلد 27 العدد الثالث ، 2011 .
4. قاسم محمد فؤاد ، سيد أحمد كيداني ، **تأثير أنظمة سعر الصرف على النمو الاقتصادي لمجموعة من الدول ل « MENA » باستخدام معطيات panel وتقنية شعاع الانحدار الذاتي « var »** ، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، العدد 3 ، 2013 .